جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الاجتماعية

إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية
عوامله وآثاره

إعداد
فهـــد بن علـــي الطيـــار

إشـــراف
أ.د. معن خليل العمر

أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة
في العلـــوم الأمنيـــة

الرياض
١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University for Security Sciences

قسم : العلوم الاجتماعية

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية

الاسم : فهد بن علي الطيار **الرقم الأكاديمي :** ٤٢٧٤٠١٠

الدرجة العلمية : دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمينة

عنوان الأطروحة : إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية ، عوامله وآثاره ، دراسة ميدانية على مجتمع مدينة الرياض .

تاريخ المناقشة : ١٤٣٠/٦/٩هـ الموافق ٢٠٠٩/٦/٢م

بناء على توصية لجنة مناقشة الأطروحة ، وحيث أجريت التعديلات المطلوبة ، فإن اللجنة توصي بإجازة الأطروحة في صيغتها النهائية المرفقة كمتطلب تكميلي للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية .

والله الموفق ،،،

أعضاء لجنة المناقشة :

١- أ . د . معن خليل العمر ..... المشرف على الأطروحة ومقرر اللجنة

٢- أ . د . سليمان بن عبدالله العقيل .....

٣- أ . د . عبدالحفيظ سعيد مقدم .....

رئيس القسم

أ . د . عبدالحفيظ سعيد مقدم

التوقيع :

بسم الله الرحمن الرحيم

كلية الدراسات العليا

نموذج رقم (١٧)

قسم: العلوم الاجتماعية

ملخص أطروحة دكتوراه

عنوان الأطروحة: إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية؛ عوامله وآثاره.

إعداد الطالب: فهد بن علي الطيار

إشراف: أ.د.معن خليل العمر

مشكلة الأطروحة: تشير شواهد كثيرة إلى تزايد حجم ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي في السنوات الأخيرة، وهذا ما أبرزته وسائل الإعلام، حيث تعددت الأسباب المؤدية للإيذاء، منها التنشئة الأسرية، وما يرتبط بها من عوامل، حيث يقع الطفل ضحية للإيذاء البدني واللفظي والنفسي وغيره.

مجتمع الأطروحة: الآباء والأمهات الذين تعرض أطفالهم للإيذاء، وكذلك الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء.

منهج الأطروحة وأدواتها: استخدم الباحث المنهج الكمي والتحليل السببي، كما تم استخدام المقياس الاسمي، وقام بإعداد استبانتين تشملان مجموعة من المتغيرات المعتمدة.

أهم النتائج:

١ ـ أكثر الفئات العمرية تعرضاً للإيذاء من الأطفال الذين يقعون في الفئة العمرية من عشر سنوات فأكثر.

٢ ـ غالبية أفراد العينة تعرضوا للإيذاء اللفظي يليهم الذين تعرضوا للإيذاء البدني.

أهم التوصيات:

استخدام تقنية الجوال البلوتوث.

١ ـ ضرورة تعزيز ثقافة الحوار الهادئ داخل الأسرة السعودية.

٢ ـ إيجاد مراكز إرشادية متخصصة ومتعددة المهن.

٣ ـ تشكيل لجان من الاجتماعيين في الشؤون الأسرية لزيارة الأسر التي تعرض أطفالها للإيذاء.

College of Graduate Studies

Department: Social Sciences

نموذج رقم (٢٠)

Ph.D. Dissertation Summary

Dissertation Title: Child Abuse in Saudi Family: Causes and Impacts .

Prepared by: Fahd Ali Abdul Aziz AL Tayar

Supervisor: Prof. Maan K. AL Omar.

Research Problem:

Increasing evidence testifies to the overgrowing size of child abuse (CA) in Saudi families during the last few years. Time and again media provides enormous material on (CA). Many reasons contribute to appearance and perpetuation of the phenomenon with the family inappropriate upbringing of children as the major reason. Children, as such, get vulnerable to physical and psychological abuse.

Study Population:

Parents with children suffering from abuse as well as abused children.

Research Methodology:

The quantative, analytical causal approach was adopted along with application of nominal calibrated measure. Two questionnaires were used for the collection of data. These included a number of accredited variables.

Main Results:

1.Children over 10 years are the most vulnerable to abuses.

2.The majority of the interviewees suffered from verbal abuse, followed by children who were subjected to bodily abuse.

Main Recommendations:

1.Create training courses for fathers exposing to abusive.

2.Establish specialized advisory multi purpose centers.

3.Media concentrating on the most negative effects of abuse.

الكلمات (المفاتيح)

Key Words

* برنامج وقائي من إيذاء الأطفال في الولايات المتحدة الأمريكية يسمى بـ(آباء كالمعلمين)	* Parents as Teacher
* ديفيد وولف عالم اجتماعي نفساني أمريكي له نموذج نظري لظاهرة إيذاء الأطفال الذي تبناه الباحث في هذه الدراسة	* Wolfe David
* إساءة معاملة الأطفال	* Child Abuse
* دراسة أولية (عينة تجريبية)	* Pilot Study
* اختبار (ت) الإحصائي	* T . test
* تحليل التباين الإحصائي	* Anova
* برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية	* SPSS

الإهـــــــداء

إلى الوالد والوالدة

وإخواني وكافة أفراد أسرتي وزملائي

وإلى كل من كان له فضل ـ بعد الله سبحانه وتعالى ـ فيما وصلت إليه؛ أهدي هذا الجهد المتواضع،،،

الباحـث

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، أحمده سبحانه، حمداً يليق بجلاله وعظيم سلطانه، على توفيقه وإعانته لي على إتمام هذه الأطروحة، وإخراجها بهذه الصورة، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فعرفاناً مني بالجميل أجد من الواجب أن أتقدم بالشكر الجزيل لكل من قدم لي النصح والمعونة، حتى تم الانتهاء من هذه الدراسة، وأخص بالشكر صاحب السمو الملكي الأمير/ نايف بن عبدالعزيز، النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية حفظه الله. كما أشكر سعادة أ.د. معن خليل العمر، الذي طالما أخذت من وقته وجهده الكثير، حرصاً منه على تعليمي الدقة والتمحيص، والنظر إلى الأمور بعمق وشمولية، فضلاً عن التوجيهات القيمة والملاحظات الجيدة التي كان يدونها على فصول هذه الرسالة، منذ أن كانت مخططاً وفكرة، إلى أن تم تسجيل موضوع الدراسة، حتى الانتهاء منها، فله مني الشكر والتقدير والعرفان، سائلاً الله القدير أن يوفقه لطاعته ومرضاته، وأن يمده بعونه وتوفيقه، وأن يجعل ذلك في موازين حسناته. والشكر موصول إلى جميع أعضاء الهيئة التعليمية بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

والشكر أيضاً للجنة فحص رسائل الدكتوراة بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية لمساهمتها في تطوير هذا الإنتاج العلمي، وشكري وتقديري لمن ساهم بمناقشة خطة الأطروحة ولمن ساهموا في تحكيم استبياناتها، كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لسعادة أ.د. سليمان بن عبدالله العقيل، و أ.د. عبد الحفيظ سعيد مقدم لمناقشتهم رسالتي، وأشكر كل من مد لي يد العون أو دعا لي بظهر الغيب، سائلاً الله سبحانه وتعالى أن يجزي الجميع خيراً.

والله ولي التوفيق ،،،

الباحث

المحتويـــــات

الموضوع	الصفحة
ملخص الأطروحة باللغة العربية	أ
ملخص الأطروحة باللغة الإنجليزية	ب
الكلمات (المفاتيـح) Key Word	ت
الإهـداء	ث
شكر وتقدير	ج
المحتويات	ح
قائمـة الجـداول	د
الفصل الأول: مدخل إلى مشكلة الدراسـة	١
١ . ١ مقدمـة الدراسـة	٢
١ . ٢ مشـكلة الدراسـة	٤
١ . ٣ تسـاؤلات الدراسـة	٨
١ . ٤ فـروض الدراسـة	٩
١ . ٥ أهـداف الدراسـة	٩
١ . ٦ أهميـة الدراسـة	١٠
١ . ٧ حـدود الدراسـة	١١
١ . ٨ مفاهيم ومصطلحات الدراسـة	١١
الفصل الثاني: الخلفية النظرية للدراسة	١٦
٢ . ١ الإطار النظري	١٧
٢ . ١ . ١ العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال	١٧
٢ . ١ . ٢ الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال	٢٧
٢ . ١ . ٣ حماية الطفل في الشريعة الإسلامية	٣٣
٢ . ١ . ٤ حماية الطفل في القوانين المعاصرة	٥٠
٢ . ١ . ٥ حماية الطفل في الدول العربية	٥٢

الموضوع	الصفحة
٢ . ١ . ٦ حماية الطفل في الدول الأجنبية	٥٦
٢ . ١ . ٧ حماية الطفل في المملكة العربية السعودية	٦٢
٢ . ١ . ٨ النموذج النظري لظاهرة إيذاء الأطفال	٦٣
٢ . ٢ الدراسات السابقة	٦٥
٢ . ٢ . ١ الدراسات المحلية	٦٦
٢ . ٢ . ٢ الدراسات العربية	٧٥
٢ . ٢ . ٣ الدراسات الأجنبية	٨٣
٢ . ٢ . ٤ مناقشة الدراسات السابقة	٨٩
الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة	٩٢
٣ . ١ منهج الدراسة	٩٣
٣ . ٢ مجتمع الدراسة	٩٤
٣ . ٣ عينة الدراسة	٩٤
٣ . ٤ أدوات الدراسة	٩٧
٣ . ٥ متغيرات الدراسة	١٠٨
٣ . ٦ الأساليب الإحصائية المستخدمة في التحليل	١٠٨
الفصل الرابع: عرض بيانات الدراسة وتحليلها ومناقشتها	١١٠
٤ . ١ خصائص عينة الدراسة	١١٢
٤ . ٢ الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها	١٢٠
الفصل الخامس: ملخص الدراسة والتوصيات	١٥٤
٥ . ١ خلاصة الدراسة	١٥٥
٥ . ٢ التوصيات	١٦٠
المراجع	١٦٢
الملاحق	١٧٢

قائمـــة الجداول

رقم الجدول	الموضوع	الصفحة
١	توزيع الاستبانات على عينة الدراسة	٩٥
٢	معامـل ارتباط بيرسـون بين الدرجـة الكلية للمحور والعبـارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور أسلوب التنشئة	١٠٠
٣	معامـل ارتباط بيرسـون بين الدرجـة الكلية للمحور والعبـارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال	١٠١
٤	معامـل ارتباط بيرسـون بين الدرجـة الكلية للمحور والعبـارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور الآثار المترتبة لإيذاء الأطفال	١٠٢
٥	معامـل ارتباط بيرسـون بين الدرجـة الكلية للمحور والعبـارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال	١٠٤
٦	معامل ارتباط بيرسـون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة، وثبات محور أسباب إيذاء الأطفال	١٠٥
٧	معامل ارتباط بيرسـون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة، وثبات محور آثار إيذاء الأطفال	١٠٥
٨	ثبات الأداة لاستبانة الأبوين	١٠٦
٩	ثبات الأداة لاستبانة الأطفال	١٠٦
١٠	توزيع أفراد عينة الدراسة حسب جنس الوالدين	١١٢
١١	توزيع العينة حسب الفئات العمرية	١١٢
١٢	توزيع أفراد العينة حسب مستوى الدخل الشهري	١١٣
١٣	توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي	١١٤

رقم الجدول	الموضوع	الصفحة
١٤	توزيع أفراد العينة حسب الحالة الاجتماعية للوالدين	١١٥
١٥	توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الذكور	١١٦
١٦	توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الإناث	١١٦
١٧	توزيع أفراد العينة حسب الجنس للأطفال	١١٧
١٨	توزيع أفراد العينة حسب الفئات العمرية	١١٨
١٩	توزيع أفراد العينة حسب الترتيب بين الإخوة في الأسرة	١١٨
٢٠	توزيع أفراد العينة حسب طريقة العيش في الأسرة	١١٩
٢١	نوع الإيذاء الذي تعرض له الأطفال من قبل الوالدين	١٢٠
٢٢	إيذاء الأطفال بغرض تعديل السلوك	١٢١
٢٣	الفروق في النسب المئوية لإيذاء الأطفال تبعاً لمتغير الأبوين	١٢٢
٢٤	الإحصاءات الوصفية للكشف عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال	١٢٤
٢٥	نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق بين الذكور الإناث في تعرضهم للإيذاء وفقاً لوجود مصاعب معينة للأب	١٣١
٢٦	المتوسط الحسابي لمتغير العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال وفقاً للحالة الاجتماعية للأبوين	١٣٤
٢٧	تحليل التباين الآحادي (ANOVA) لمعرفة الفروق بين الحالة الاجتماعية للأبوين وفقاً لمتغير العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال	١٣٤
٢٨	الإحصاءات الوصفية للكشف عن الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء	١٣٦

رقم الجدول	الموضوع	الصفحة
٢٩	نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق في إيذاء الأطفال وفقاً لجنسهم تبعاً لأسلوب التنشئة الممارس في الأسرة	١٤٤
٣٠	تحليل التباين الآحادي (ANOVA) لمعرفة الفروق بين المستوى التعليمي للأبوين وفقاً لنوع التنشئة الممارس في الأسرة	١٤٥
٣١	اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق بين الأطفال من الذكور والإناث في الآثار المترتبة على أيذائهم من قبل والديهم	١٤٧
٣٢	الإحصاءات الوصفية للكشف عن المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال من وجهة نظر الأبوين	١٥٠

الفصل الأول
مشكلة الدراسة وأبعادها

١ . ١ المـقدمـة.

١ . ٢ مشكلة الدراسة.

١ . ٣ تساؤلات الدراسة.

١ . ٤ فروض الدراسة.

١ . ٥ أهداف الدراسة.

١ . ٦ أهمية الدراسة.

١ . ٧ حدود الدراسة.

١ . ٨ مفاهيم الدراسة ومصطلحاتها.

الفصل الأول
مشكلة الدراسة وأبعادها

١ . ١ المقدمة

إن إيذاء الأطفال يحدث في كل المجتمعات بمختلف حضاراتها وبمختلف تنوع شعوبها، وهو ظاهرة ملازمة منذ وجود الإنسان على وجه الأرض، ومع وجود الكثير من التعقيدات والالتزامات المادية وغيرها في حياة الأسر المعاصرة أصبحت عملية التنشئة الاجتماعية للطفل تواجه كثيراً من المصاعب داخل الأسرة، وخاصة في الحالات التي يُفقد فيها أحد الوالدين أو كلاهما، وبالتالي تغيب أساليب المعاملة الوالدية الفعالة داخل نطاق الأسرة، وقد يتطور الأمر إلى أن يصل إلى إيذاء الأطفال بشكل أو بآخر من أجل تعديل سلوكهم.

وتشير الدراسات إلى ازدياد ملحوظ في العنف والإيذاء ضد الأطفال الذي تمارسه الأسرة في المجتمعات الغربية، كما أشارت تلك الأدبيات إلى عوامل عدة ساهمت في إيذاء الأطفال، منها التغييرات المطّردة التي صاحبت الأسر الصغيرة منها والممتدة، والضغوط النفسية والمجتمعية، إلا أن أبرز تلك العوامل كان منها التفكك الأسري وقلة التعليم وضعف المستوى الاقتصادي (اليوسف وآخرون، ٢٠٠٥، ٦).

وفي هذا العصر ـ العصر الحديث ـ نضج الطرح الاجتماعي أكثر في مجال حماية الطفل، حيث ظهرت الدراسات المتخصصة والتي ـ بناء على نتائجها ـ، أنشئ الكثير من الهيئات والقوانين التي تتعامل مع ظاهرة إيذاء الأطفال من نواحٍ مختلفة وشهد المجتمع الغربي التدخل القانوني والأمني لحماية الطفل.

ولقد أكد الإسلام على حقوق الطفل منذ ولادته، قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ

بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾ (البقرة)، كما نهى الإسلام عن التفريق في المعاملة بين الذكور والإناث، قال تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴿٥٨﴾﴾ (النحل) وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴿٩﴾﴾ (التكوير)، وأتت الآيات المتعددة في القرآن الكريم حفظاً لتلك الحقوق البدنية والنفسية للأطفال ذكوراً وإناثاً على حد سواء.

وتعد الأسرة أهم عناصر التنشئة الاجتماعية للأطفال، إلا أن وظيفتها هذه ربما يشوبها اختلال؛ فتصبح مصدر إزعاج وتهديد، خصوصاً للأطفال (الجبرين، ٢٠٠٥، ١٧).

كما تعد الأسرة المؤسسة الاجتماعية الأولى التي ينمو فيها الطفل، ويكتسب من خلالها معايير الخطأ والصواب، قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ . . .﴿١١﴾﴾ (النساء).

وتشير الدراسات التي تناولت إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية إلى وجود هذه الظاهرة بنسبة متفاوتة، منها دراسة العنقري (٢٠٠٤)، ودراسة آل سعود (٢٠٠٥)، ودراسة الزهراني (١٤٢٤).

أما إذا تحولت الأسرة إلى مصدر لإيذاء أطفالها، فإنها أشبه ما تكون بالسلاح الفعّال الذي يترك آثاراً، وإن كانت لا تظهر في المدى القريب إلا أنها لا تختفي؛ ولكنها تبدأ بكشف الغطاء عن وجهها معرفة بنفسها بلغة رقمية رهيبة.

إن الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال من قبل الوالدين في السعودية، سواءً كان إيذاءً بدنياً أم نفسياً، أم جنسياً، أم إهمالاً، أم غيره، ما زال يتسم بعدم الوضوح والشفافية، وذلك يعود لعدة عوامل اجتماعية، واقتصادية، وثقافية، كما أن ما يبث وينشر عن إيذاء الأطفال من قبل الوالدين في وسائل الإعلام، سواءً المقروءة منها، أو المسموعة، أو المرئية، لا يصور الواقع الفعلي للإيذاء الواقع على الأطفال من وجهة نظر الباحث، وقد أعد مركز مكافحة الجريمة التابع لوزارة الداخلية، دراسة أكد فيها تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي، حيث بينت الدراسة أن (٤٥٪) من الأطفال يتعرضون لصورة من الإيذاء، وهذا ما دفع الباحث للقيام بهذه الدراسة بغية معرفة العوامل المرتبطة بها، ومعرفة آثارها على الأسرة والمجتمع، (جريدة الجزيرة ١٤٢٩، العدد ١٣٠١١ الرياض).

١ . ٢ مشكلة الدراسة

حظيت مشكلة إيذاء الأطفال باهتمام دولي كبير، وبدأ الاهتمام بها بتقديم البرامج الوقائية والعلاجية لهؤلاء الأطفال المتعرضين للإيذاء من قبل الوالدين أو القائمين على تربيتهم.

يعد العنف ـ بكل أنواعه وأنماطه ـ وإيذاء الأطفال خصوصاً، ظاهرة اجتماعية سلبية، وسلوكاً إجرامياً خطيراً قد يتطور إلى أن يصبح مشكلة اجتماعية تهدد أمن المجتمع واستقراره، وتختلف جرائم إيذاء الأطفال من مجتمع إلى آخر، من حيث حجمها وأنماطها وأسبابها وظروفها، والعوامل التي ترتبط بها تبعاً لظروف المجتمع وطبيعته وما يحدث له من تغير في بنائه الثقافي والاجتماعي والاقتصادي.

ويعد إيذاء الأطفال ظاهرة عالمية تعاني منها جميع الدول النامية وغير النامية؛ إذ يشير أحد التقارير الأمريكية في هذا الصدد إلى:» أن حالات إساءة معاملة الطفل التي تم تسجيلها في (٣١) ولاية أمريكية بلغ عدد الأطفال المتعرضين للإيذاء فيها (٢٦٤٣٨) حالة» (American Humane Association,1978 , 13).

وهناك بيانات إحصائية عالمية قام بها جيل (GIL 1970,31) في دراسة مسحية عام (١٩٦٧)، حيث حصر نحو (٦,٠٠٠) ستة آلاف حالة إيذاء ضد الأطفال، ومنذ ذلك الحين حظي موضوع العنف الأسري عموماً، وإيذاء الأطفال خصوصاً، بالاهتمام والدراسة والتحليل.

وفي دراسة أخرى تبين أن هناك (١٦٧٠٠٠) حالة تم الإبلاغ عنها، فضلاً عن (٩١٠٠٠) حالة لم يُبَلَّغْ عنها (Nagi, 1997, 17).

ويكشف مسح قومي أن ما بين (٢,٥٣) مليون شخص إلى (٤,٠٧) مليون شخص يعرفون حالة تعرض طفل فيها لإساءة معاملة أو انتهاك ، «وتذكر إحدى الدراسات أن عدد الأطفال المعرضين للانتهاك وإساءة المعاملة يبلغ سنوياً (١,٥)مليون طفل» (Gil, 1970,27).

والضرب للأطفال يعد أكثر أنواع الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الوالدين في الأسرة، لأنه يحدث في شكل انفجار من الغضب الشديد، بحيث يضرب أحد الوالدين أي مكان يطوله من جسد الطفل، كما يضرب بيديه ورجليه، وقد يستعين بأي أداة أو آلة أو قطعة أثاث تقع

في طريقه، كما يطول الإعصار كلّ ما يعترض طريقه من أثاث ومعدات وملابس؛ لذلك كثيراً ما تترك الضحية (الطفل) تواجه المصير المظلم وحيدة (Gayford. 1974. 25) .

كما يلاحظ أن بعض أنماط الإساءة والإيذاء نحو الأطفال بدأت تظهر سواءً على المستوى الدولي أو الإقليمي أو حتى السعودي، وفي بعض الأحيان تحدث الإساءة للأطفال من قبل المربيات والخدم الذين يعملون لدى الأسر.

وهناك الكثير من الندوات العلمية المحلية التي قدمت فيها أوراق عمل ودراسات حول ظاهرة إيذاء الأطفال، منها بعض المشاركات في المؤتمر السعودي الأول عن الأخلاقيات الطبية الذي عقد في المستشفى العسكري بالرياض لعدد من الباحثين هم: المحيميد، (١٤٢٢)، والمديفر (١٤٢٢)، والوزنة (١٤٢٢) والذي تناولوا فيه الإساءة للأطفال من قبل الأسرة والمجتمع، وكذلك ما قدم في المؤتمر الذي عقد في مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض بعنوان: "التشخيص والتعامل مع إيذاء الأطفال في السعودية ومنهم Danish (٢٠٠٢) وAlzayed (٢٠٠٢)، وأيضاً مؤتمر حماية الطفل الذي رعته وزارة الصحة في مجمع الأمير سلمان بالرياض (جريدة الحياة، ١٤٣٠، العدد١٦٧١٨، الرياض)، وأيضاً المؤتمر العربي الإقليمي حول حماية الطفل برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز (جريدة الرياض، ١٤٣٠، العدد١٤٨٦١، الرياض)، كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم (٣٦٦) للحد من العنف الأسري، وكانت جميع تلك الأوراق التي قدمت، قد تطرقت لضرورة العمل على وضع حلول ومقترحات للحد من هذه الظاهرة(جريدة الوطن، ١٤٣٠، العدد٣٠٤٨، أبها).

وتناولت بعض الدراسات والإعلام المحلي السعودي في الآونة الأخيرة ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي بصورة مكثفة، وقد تكون مزعجة للحد البعيد، ومن ذلك على سبيل المثال ما أفادت به دراسة (آل سعود، ٢٠٠٥) والتي بينت أن الإيذاء البدني هو أكثر أنواع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل، حيث مثلت نسبة (٥ , ٩١٪)، وكذلك دراسة (المحيميد، ١٤٢٢)، ودراسة (الزهراني، ٢٠٠٥) واللتان أفادتا بأن الإيذاء النفسي أكثر الأنواع تفشياً، يليه الإيذاء البدني ثم الإهمال، وكذلك ما ورد في صحيفة الوطن في عام (١٤٣٠، العدد٣٠٧٣،

أبها) من وفاة طفلة لم تتعدَّ سبع سنوات على يد زوجة والدها، وكان مُسَوِّغ ذلك من قبل الأب والزوجة بغرض تأديبها، وكذلك ما ورد في جريدة المدار (١٤٣٠، العدد٢٤، لندن) بصدور حكم القصاص على أو بحق الأب، والسجن للزوجة الثانية لمدة خمس سنوات مع جلدها ألف جلدة، لقيامهما بتعذيب جسدي وحشي لابنة الأب، وظهور آثار كي بالنار في خمس مناطق حساسة من جسدها، ونتيجة لهذا الإيذاء فارقت الابنة الحياة، وأيضاً ما ورد في صحيفة الجزيرة في العام (١٤٢٩، العدد ١٢٩٦٨، الرياض) من قتل طفلة سعودية على يد والدها بشرق الرياض، وكذلك ما ورد في جريدة الرياض (١٤٢٩، العدد١٤٦٥١، الرياض) من قيام أب بتعذيب ابنته بالضرب والكي، وقص شعر الطفلتين الصغريين، بالإضافة إلى ما ورد في جريدة الجزيرة في عام (١٤٢٨، العدد١٣١٩٤، الرياض) عن قيام الأب وزوجته الثانية بتعذيب ابنته حتى الموت.

ولعل ما تنقله إلينا وسائل الإعلام بشكل شبه يومي من الإيذاء الذي يقع على الأطفال، يجعلنا نشعر بأننا نعيش في مجتمع أصبح فيه إيذاء الطفل والإساءة إليه حقيقة ملموسة وواقعاً يهدد أمننا واستقرار مجتمعنا، وجرس إنذار لما سوف يؤول إليه حالنا، إن لم نقف أمام هذه الظاهرة ونراجع أنظمتنا ومؤسساتنا التربوية والاجتماعية ومخرجاتها السلوكية والثقافية والاجتماعية. ذلك أن تفشي ظاهرة الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال يعد مشكلة اجتماعية تستدعي التصدي لها وعلاجها من قبل الباحثين والمفكرين الاجتماعيين والمسؤولين عن أمن المجتمع، وفي هذا الصدد ورد في جريدة الرياض (١٤٢٩، العدد١٤٧٩٤، الرياض) أن إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي أضحى ظاهرة اجتماعية خطيرة ومؤرقة للمجتمع، وتدخل فيه عوامل كثيرة؛ منها عوامل اجتماعية كالخلافات بين الأبوين، وارتفاع عدد أفراد الأسرة، والنموذج الأبوي المتسلط، وعوامل اقتصادية كالفقر والبطالة، وكذلك عوامل قانونية كتدني الوضع القانوني للطفل والمرأة، كما أشارت إلى أن هذه الظاهرة تستحق الدراسة لأنها مسؤولية اجتماعية لحماية النشء، مستقبل الأمة.

ورغم وجود هذا الاهتمام المتزايد في السعودية بدراسة هذه المشكلة، لكن الموضوع ما زال يحتاج إلى المزيد من الدراسات المسحية والوصفية، والدورية، التي ترصد الظاهرة في مختلف

مناطق السعودية، وبين الشرائح الاجتماعية كافة. وهذا ما يجعل من الضروري مطالبة الجهات الرسمية بإقامة مسح شامل لكل مدن المملكة حول إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية المعاصرة، من أجل معرفة حجم الظاهرة المتنامية الاتساع، والوقوف على نوعها: (الجسدي، أو اللفظي، أو النفسي)، من أجل معالجتها وهي في مهدها.

وحيث إن قضايا العنف الأسري عموماً، وإيذاء الأطفال على وجه الخصوص، تعد من القضايا التي تتناولها الصحافة المحلية السعودية بصورة مكثفة في الأعوام الأخيرة، وخاصة القضايا التي تقع في المجتمع السعودي، لذا يرى الباحث أن لها تأثيراً سلبياً على المجتمع، ويحدث آثاراً نفسية واجتماعية بين أفراده، ولما للإعلام من أهمية في تكوين رأيٍ عام في قضايا إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، وأسبابها وطرق تجنبها، بقصد توعية المجتمع بها، وتوجيهه للتعامل مع تلك القضايا وقاية وعلاجاً، فإن الرسالة الإعلامية للصحافة المحلية عن هذه الظاهرة ينبغي أن تؤخذ في الحسبان لأنها تتناول شريحة مهمة جداً في المجتمع ألا وهم الأطفال.

ولقد حمل التغير الاجتماعي السريع معه الكثير من القيم والمعايير والأهداف الجديدة، كتوسيع مجال الوسائل التي تقوده إلى الأهداف للتأكيد على النجاح المادي، وذلك لارتفاع مستوى التطلعات، ، لذلك ترتفع في بعض المجتمعات معدلات بعض الأمراض العضوية، والنفسية، والاجتماعية، والتوترات، وكل تلك العوامل تسهم في تغيير عملية تنشئة الأبناء، وذلك ناجم عن الجهل بالتربية الخاطئة أو بالمفاهيم السائدة والمسيطرة على الأسرة، وهذا بالتالي يسهم في إيذاء الأطفال من قبل والديهم عندما تضغط عليهم العوامل الخارجية السابقة التي تم ذكرها.

كما يرى الباحث أن إيذاء الأطفال قد يعود إلى أسباب كثيرة منها عملية التنشئة الأسرية، وذلك بما يترتب عليها من تطبيع الطفل وتحويله من كائن تسيطر عليه الغرائز والدوافع الأولية إلى كائن اجتماعي يحمل اتجاهات البيئة المحيطة به ومعاييرها وقيمها، والوالدان مسؤولان مسؤولية تامة عن عملية التنشئة للأطفال، خصوصاً في مراحل الطفل الأولى. ولكن مع وجود الكثير من التعقيدات والالتزامات المادية وغيرها، أصبحت عملية التنشئة الوالدية للأطفال تواجه كثيراً من المصاعب، وخاصة في الحالات التي يفقد أحد الأبوين أو كلاهما بعض مقومات

الأبوة والأمومة الصحيحة، بحيث لا تكون أساليب المعاملة الوالدية المستخدمة من قبلهما فعالة بصورة كافية، أو لا يستطيع الوالدان القيام ببعض الواجبات الضرورية نحو أطفالهما كما ينبغي، وقد يعود سبب ذلك إلى جهلهم بالأساليب التربوية اللازمة للتنشئة السليمة، أو إهمال بعض الأساليب في التعامل مع الطفل، وقد تتطور المسألة فتصل في حالات أخرى إلى إساءة إلى الأطفال بشكل أو بآخر من أجل تعديل السلوك للأطفال، وفي حالات أكثر تطوراً قد تصل إلى إيذاء الطفل بالضرب أو الإيذاء النفسي بالشتم والسب، وقد يحدث أحياناً أن يتعرض الأطفال للتحرش أو الإيذاء الجنسي نتيجة لإهمال الوالدين دورهما في حمايته من مثل هذه المواقف.

لذا يمكن القول إنه كلما كانت التنشئة الوالدية قائمة على أسس سليمة، كان البناء الاجتماعي سليماً ومعافىً، لأن الوالدين هما القدوة لأبنائهم، والأبناء عادة يتأثرون بآبائهم بدرجة كبيرة ويستمدون شخصيتهم من والديهم، لذا فقيام الأبوين بمسؤولياتهم تجاه أبنائهم وتحملهم وصبرهم وجلدهم في تربيتهم هو دلالة على التنشئة السوية في التربية، وهذا بدوره يعمل على إيجاد المناخ الاجتماعي الملائم لحياة الأطفال، فينشؤون أصحاء أقوياء، وربما يستفيد منهم المجتمع، وهم في هذه السن الصغيرة، فكثيراً ما نسمع عن أطفال لديهم إبداعات وفنون؛ بل ربما يصل الأمر في بعض الأحيان إلى الاختراعات (البديوي، ١٤٢٩، ٦).

مما سبق فإن مشكلة هذه الدراسة تتلخص في محاولة الوقوف على مشكلة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بغية معرفة العوامل المرتبطة بها، وكذلك معرفة آثارها على الأطفال.

١ . ٣ تساؤلات الدراسة

ستحاول هذه الدراسة الإجابة عن التساؤلات الآتية:

١ ـ ما نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل من قبل الوالدين؟

٢ ـ ما العوامل (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والشخصية) المؤدية لإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية؟

٣ ـ ما الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية؟

٤ ـ ما المقترحات والحلول التي تساهم في الحد من إيذاء الأطفال من وجهة نظر الأبوين؟

١ . ٤ فروض الدراسة

١ ـ يختلف تكرار إيذاء الوالدين للأبناء باختلاف الجنس.

٢ ـ تختلف الأسباب المؤدية لإيذاء الأطفال باختلاف الجنس.

٣ ـ لا يوجد فروق في العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال تبعاً للحالة الاجتماعية للوالدين.

٤ ـ يختلف أسلوب التنشئة الأسرية باختلاف جنس الطفل المتعرض للإيذاء والمستوى التعليمي للأبوين.

٥ ـ تختلف الآثار المترتبة على إيذاء الأبناء من وجهة نظرهم باختلاف جنسهم.

١ . ٥ أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى الآتي:

١ ـ التعرف إلى نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل من قبل الوالدين في ظل التناقض من قبلهم في تربيته.

٢ ـ معرفة العوامل (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والشخصية) المؤدية لإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية.

٣ ـ التعرف إلى الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية.

٤ ـ التعرف إلى المقترحات والحلول التي تساهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية من وجهة نظر الأبوين.

١ . ٦ أهمية الدراسة

تعتبر دراسة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية: عوامله وآثاره، من الدراسات التي لها أهميتها على مختلف المستويات العلمية، والنظرية، والعملية، والإستراتيجية، والتخطيطية، وذلك على النحو التالي:

من الناحية النظرية والعملية؛ فإن معرفة العوامل المرتبطة بإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية ذات أهمية بالغة؛ لأنها توضح الأسباب والعوامل الواقعية لحدوث تلك الظاهرة، وبالتالي كيفية التعامل معها بموضوعية، ومن ثم تطوير أساليب أكثر فاعلية للمواجهة؛ ولذا يؤمل أن يكون هذا البحث إضافة علمية في هذا المجال، وفقاً لما أشار إليه (وولف،Wolfe ١٩٨٧) في نموذجه التدرجي لظاهرة إيذاء الأطفال. كما أن التفسير العلمي لهذه الظاهرة من واقع حدوثها في المجتمع السعودي يمكن أن يسهم في إثراء المعرفة العلمية في مجال دراسة ظاهرة إيذاء الأطفال، والعوامل والسلوكيات المرتبطة بها.

كذلك تكمن أهمية هذا البحث على المستوى النظري والعلمي، في أنه قد يؤدي إلى تعميق فهمنا لجانب من التغيرات التي طرأت على الأسرة السعودية المعاصرة، كما يمكن أن تؤدي نتائجه إلى تطوير فهم أفضل لهذا النمط من السلوك عامة، وإلقاء مزيد من الضوء على مصدر من أهم مصادر المشكلات الاجتماعية.

وقد يسهم هذا البحث من الناحية العملية في تحديد مظاهر إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، والذي يساعد كثيراً في التنبؤ والتشخيص للظاهرة موضوع البحث في مرحلة مبكرة؛ مما يؤدي بالتالي إلى إمكانية وضع الحلول المناسبة لمشكلات إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، كما أنه يمثل خطوة مهمة في معرفة موقع الخلل في التنشئة الأسرية والاجتماعية، وفي التربية، ومن ثم تعديل البرامج التربوية، سواء على نطاق الأسرة أو المجتمع.

وقد يمهد هذا البحث – بإذن الله ـ السبيل لإجراء بحوث لاحقة، تأخذ أعماقاً اختصاصية، وتتناول متغيرات أخرى لتحديد أبرز السلوكيات المضادة للمجتمع، وعوامل انتشارها، وأساليب تعديلها، كما يمكن أن تحفز القائمين على صانعي القرارات وواضعي السياسات

المتعلقة بمجال الأسرة والتربية إلى مزيد من العمل الجاد لمواجهة إيذاء الأطفال وقايةً وعلاجاً.

أما على المستوى الاستراتيجي والتخطيطي فتتلخص أهمية هذا البحث في ما سيسفر عنه من نتائج، وما يعرضه من آراء، وما يستخلصه من توصيات، ومقترحات، سيعتبر رافداً مهماً من روافد رسم إستراتيجية مكافحة إيذاء الأطفال، والانحرافات السلوكية الأخرى في المملكة العربية السعودية، وبالتالي وضع الإستراتيجية الوقائية للحد من هذه المظاهر الانحرافية، كما قد يفيد هذا البحث من خلال ما ستسفر عنه نتائجه وتوصياته في أن يوفر قاعدة بيانات ومعلومات قد تفيد المخططين وأصحاب القرار، كما قد يساعد بعض الأسر في التقليل من نسبة المنخرطين في الانحراف والجنوح والإدمان على المخدرات والمسكرات.

١ . ٧ حدود الدراسة

الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة الحالية على العوامل والآثار المترتبة على الأطفال المتعرضين للإيذاء في الأسرة السعودية.

الحدود المكانية : تقتصر الدراسة الميدانية الحالية على الأبوين في الأسرة السعودية، وكذلك الأطفال المتعرضين للإيذاء في مدينة الرياض.

الحدود الزمانية: أجريت الدراسة خلال العام الدراسي ١٤٢٩ ـ ١٤٣٠هـ.

١ . ٨ مفاهيم الدراسة ومصطلحاتها:

الإيذاء لغة: الأذى: كل ما تأذيت به، قال تعالى: ﴿ . . وَدَعْ أَذَاهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ . . ﴿٤٨﴾﴾ (الأحزاب) وتأويل: دع أذاهم آذى المنافقين: لا تجازهم عليه (ابن منظور، ١٩٩٤، ١٠٨).

والإيذاء هو: «سلوك خاطئ يتسبب في إحداث ضرر بدني، أو نفسي، أو مادي لفرد أو جماعة، وهو ناتج عن عمل أو أعمال متعمدة، أو غير مبالية تؤدي إلى أن يتضرر الشخص أو يؤذى أو يقتل» (آل سعود، ٢٠٠٥، ٤٥).

ويعرف الإيذاء بأنه: « شكل من أشكال سوء المعاملة البدنية أو النفسية تقع على الطفل بواسطة والديه أو من يتولى رعايته» (الزهراني، ١٤٢٤، ٢٧).

الإيذاء في الاصطلاح:

هو أي سلوك موجه للأطفال بهدف إيذائهم وهم لا يرغبون في ذلك ويحاولون تفاديه .www.amankids.com

التعريف الإجرائي للإيذاء:

هو أي نوع من الإيذاء يقع على الأطفال، سواءً كان لفظياً أو بدنياً أو نفسياً، أو إهمالاً يتعرض له الطفل، أو سلباً للحرية يقع على الطفل بصورة متعمدة من قبل الوالدين، أو أحدهما في الأسرة.

الطفل لغة: يعني المولود، والولد يقال له كذلك حتى البلوغ، وكلمة طفل في اللغة العربية مأخوذة من مادة «طفل»، والطفل هو البنان الرخص المحكم، والطَّفْل (بالفتح) هو الرخص الناعم، وجمعه طِفال وطفول، وطفل الليل: أي أقبل ودنا بظلمته، والطفل والطفلة هما الصغيران، والطِّفْل بكسر الطاء هو الصغير من كل شيء عيناً أو حدثاً فالصغير من الناس أو الدواب طفل (مختار الصحاح، ١٩٨١، ٤١٨).

ويقول ابن الهيثم: «الصبي يدعى طِفلاً حين يسقط من بطن أمه حتى يحتلم، وهذا القول يستند إلى قوله تعالى:﴿ . . . ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا . . . ﴿٥﴾﴾ (الحج)، وكلمة طِفْل في اللغة العربية تطلق على الفرد والجماعة والذكر والأنثى (ابن منظور، ١٩٩٤، ٤٠٤).

ويرى خزاعلة (١٩٩٨، ١٦) أن الطفل يمر بمراحل عدة، هي:

- مرحلة الرضاعة، وتبدأ منذ الميلاد حتى سنتين.
- مرحلة الطفولة المبكرة.
- مرحلة الطفولة المتوسطة.
- مرحلة الطفولة المتأخرة.

أما طه (١٩٩٩، ١٢) فقد صنف مرحلة الطفولة إلى ثلاث مراحل فقط، وهي:

ـ مرحلة الرضاعة: وتبدأ منذ الميلاد وحتى سنتين.

ـ مرحلة الطفولة المبكرة: وتبدأ من العام الثاني إلى العام الخامس.

ـ المرحلة الثالثة والأخيرة: وتبدأ من سن السادسة وحتى سن اثنتي عشرة سنة.

ويرى العمر (٢٠٠٤، ١٤٠) أن في هذه المرحلة (الثالثة) تبرز صفة الغيرة بالنسبة للأطفال (الذكر والأنثى)؛ إذ يحاول الطفل في هذه المرحلة التماثل مع الدور الذي يحبه ويتفاعل معه، إذ يحاول الذكر أن يقلد أباه في حديثه وملبسه وسلوكه وتعامله مع الآخرين، وكذلك الأنثى تقلد أمها في ملبسها وسلوكها وزينتها ومظهرها الخارجي، وكذلك في طريقة كلامها وكذلك في تعاملها مع من حولها.

الطفل في الاصطلاح:

هو كل إنسان لا يزيد عمره عن أربعة عشر عاماً، أو هو كل شخص لم يبلغ سن الرشد بعد، أي أن الطفولة قد تمتد من سن الميلاد وحتى سن ما بعد العشرين، أي أن الطفولة معنى جامع يضم الأعمار ما بين المرحلة الجنينية وحتى مرحلة الاعتماد على النفس **www.kidspage.com** .

التعريف الإجرائي للأطفال:

ويقصد الباحث بالأطفال في هذه الدراسة: الأطفال من الذكور والإناث الذين تقع أعمارهم من سن السادسة وحتى مرحلة ما قبل البلوغ والذين تعرضوا للإيذاء.

مفهوم الأسرة : الأسرة من الناحية اللغوية: مشتقة في أصلها من الأسر والأسر لغة: يعني القيد، ومن هذا الأسر اشتقت كلمة الأسرة، فالأسرة هي الدرع الحصين، والأسرة أهل الرجل وعشيرته، والأسرة هي الجماعة يربطها أمر مشترك (خوج،١٩٨٩، ١٦). وتعرّف الأسرة «بأنها يمكن لها أن تعبر عن مجموع السلف والخلف والأقارب الجانبيين، الذين ينتمون جميعاً إلى النسب نفسه، كما يمكن لها أن تعبر عن الزوجين وأولادهما، أي عن الخلية الأولى، ووحدة الحياة الاجتماعية الطبيعية (ذبيان،١٩٩٠، ٣١١).

وتطلق الأسرة على كل جماعة يربط أفرادها بعضهم ببعض رابطة قرابة، وتختلف أوضاع

الأسرة باختلاف المجتمعات ، وتذهب مدرسة علم الاجتماع الفرنسية إلى أن الأسرة ظاهرة اجتماعية، تكونت عن حقوق وواجبات لا عن مجرد تلاق واختلاط، وليس من السهل فصل البيولوجي من الاجتماعي هنا (مدكور،١٩٨٠، ٣٠).

ويذكر الجوهري (١٩٨٠، ١٦) بأن الأسرة لدى بيرجس ولوك: «جماعة من الأفراد يربطهم الزواج والدم أو التبني يؤلفون بيتاً واحداً، ويتفاعلون سوياً، ولكل دوره المحدد كزوج أو زوجة ، أب وأم ، أخ وأخت مكونين ثقافة مشتركة».

الأسرة في الاصطلاح:

الأسرة في الاصطلاح يقصد بها طبيعة الاتصالات والتفاعلات التي تقع بين أعضاء الأسرة الذين يقيمون في منزل واحد ومن ذلك العلاقة التي تقع بين الزوج والزوجة وبين الأبناء.**www.truthfamily.com**

التعريف الإجرائي للأسرة: هي الأسرة بجميع مقوماتها سواءً كانت نووية أو ممتدة وتعيل أبناء في كنفها من قبل الأبوين أو أحدهما ويتعرض أطفالها للإيذاء فيها من قبل والديهم أو أحدهما.

مفهوم العوامل في اللغة :

جمع عامل، والعامل هو: «الذي يتولى أمور الرجل في ماله وملكه وعمله» ، قال تعالى: ﴿ . . . وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا . . . ﴿٦٠﴾﴾ (التوبة)، والعوامل: الأرجل، وكذلك إبل وبقر الحرث والرياسة وكافة الأشغال (ابن منظور، ١٤١٧).

وقال (الكفوي، ١٤١٩، ٦١٦): «العمل: المهنة والفعل، والعمل يعم أفعال القلوب والجوارح، ولا يقال له عمل إلا ما كان عن فكر وروية.

مفهوم العوامل في الاصطلاح:

العوامل في الاصطلاح هي الوكيل على الشيء أو التي تحل محل الشيء، مما تؤدي إلى تغيير فيه بالإيجاب أو بالسلب. **www. Akhlakona.com**

التعريف الإجرائي للعوامل: هي الأسباب التي ساعدت في «إيذاء الأطفال»، في الأسرة، وقد تكون هذه الأسباب اقتصادية أو اجتماعية أو شخصية أو مرضية أو خللاً في التنشئة الأسرية، وتكون هذه العوامل مصدر ضغط للفرد، وتترجم لأفعال في إيذاء الأطفال قولاً لفظياً، أو ضرباً أو تعذيباً أو غير ذلك.

مفهوم الأثر: الأثر لغة: ما بقي من رسم الشيء، والتأثير: إبقاء الأثر في الشيء، والآثار: الأعلام والعلامات. (ابن منظور، ١٤١٧) ، وفي (الفيروز آبادي، ١٤٠٧) الأثر: الجرح يبقى بعد البرء. ويرى (الكفوي، ١٤١٩، ٢٧٩) التأثير: ترك الأثر، فالأثر ما ينشأ عن تأثير المؤثر، وتأثير المؤثر في الأثر، والمؤثر إما نفساني في مثله، أو جسماني في مثله، أو العكس.

الأثر في الاصطلاح: هو بقية ما يُرى من كل شيء، وما لا يُرى بعد أن تبقى فيه علقة .www.naseejislamic.com

التعريف الإجرائي للآثار: هي العلامات التي تبقى على جسد الطفل من جراء الضرب والتعذيب الجسماني، أو تلك الآثار النفسية التي تبقى مع الطفل كالعقد النفسية، أو الاكتئاب، أو العزلة، أو العدوانية، أو التلعثم في النطق وغيرها.

الفصل الثاني
الخلفية النظرية للدراسة

٢ . ١ الإطـــار النظري.

٢ . ٢ الدراسات السابقة.

الفصل الثاني
الخلفية النظرية للدراسة

٢ . ١ الإطار النظري

يتناول هذا الفصل الإطار النظري للدراسة، حيث تطرق الباحث فيه إلى معرفة العوامل المرتبطة بظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، ومن ثم معرفة نماذج الحماية لإيذاء الأطفال، سواءً الشرعية منها أو القانونية (محلياً وعربياً وأجنبياً)، كما يتناول النموذج النظري الذي يمكن أن يسهم في تفسير الظاهرة محور الدراسة، ومن ثم عرض الدراسات المحلية والعربية والأجنبية ذات الصلة بموضوع الدراسة، وذلك وفقاً للآتي:

٢ . ١ . ١ العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال

هنالك الكثير من العوامل الاجتماعية المتداخلة التي ترتبط بإيذاء الأطفال حيث لا يمكن أن نحدد عاملاً واحداً، أو أن نحدد درجة تأثير أي عامل من هذه العوامل، التي ترتبط بظاهرة إيذاء الأطفال، دون العوامل الأخرى بدقة، مع التأكيد على أن هناك عوامل لها التأثير الأكبر، وارتباطها على درجة عالية، وتسهم إسهاماً واضحاً في بروز تلك الظاهرة، ومنها العوامل المتعلقة بالتنشئة الأسرية والاجتماعية، إضافة إلى العوامل المتعلقة بالنواحي الثقافية والعوامل الاقتصادية، وعندما يتناول الباحث العوامل الاقتصادية والثقافية، إنما يتناولها كذلك من حيث تأثيرها في النواحي الأسرية، وفي هذا الصدد يرى **الغديان (د.ت، ٢٧)** أن لخصائص الأسرة دوراً كبيراً في تعرض الأطفال للإيذاء، مثل الانفصال المبكر للطفل عن أمه، وشخصية الوالدين غير المستقرة، والعلاقة السلبية بين الوالدين، والاضطرابات النفسية بين الوالدين، وغير ذلك من العوامل.

ولعل أبرز العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال ما يلي:

أولاً: العوامل الأسرية

لا جناح من القول إن هناك آباء أو أمهات يُكْسِبُون أطفالهم سلوك العنف، وهي حقيقة لا يمكن تجاهلها، وهي أن حرمان الأطفال من رعاية الأبوين وحنانهم، وانخفاض مستوى الوعي لدى الأبوين، والتمسك بالعادات والتقاليد الأسرية، والخلافات الأسرية أو المعاملة التمييزية ضمن الأسرة وغيرها من العوامل التي قد تكون سبباً وجيهاً لتنشئة العنف في نفس كل فرد من أفراد الأسرة.

فالأسرة أول نظام اجتماعي عرفه الإنسان، له خصائصه ووظيفته التي تؤثر في المجتمع ، وهي كيان لتنظيم الحياة واستمرارها، وهي في تفاعل مستمر مع المجتمع ونظمه المختلفة، وتتأثر الأسرة بما يصيب المجتمع ونظمه وقيمه من تغيرات وتحولات.

وتعد الأسرة الجماعة الأولى التي تُكْسِب الطفل الثقافة والقيم والعادات والاتجاهات الاجتماعية السائدة في المجتمع، ومن ثم السلوكيات التي سوف يتخذها أسلوباً ووسيلة في حياته وبناء شخصيته؛ فهي أهم مؤسسة اجتماعية تؤثر في بناء شخصية الطفل وتحدد اتجاهاته، وهي البنية الأولى التي يولد فيها الطفل، ويكتسب قيمها وعاداتها، ويكتسب منها الخصائص الشخصية، ويتم من خلالها انتقال الثقافة من جيل إلى جيل.

ويرى علماء الاجتماع أن من أهم وظائف الأسرة التنشئة الاجتماعية السليمة والضبط والرقابة، ويؤكد بعضهم على دور النظم الاجتماعية، وفي مقدمتها « الأسرة « ، ويرتبط نجاحها باعتبارها هيئة للضبط الاجتماعي بالمجتمع ذاته الذي تتكون فيه الأسرة ، فإذا كانت الأسرة تعيش في مجتمع محلي تتفق تقاليده مع تقاليد الأسرة؛ فإن وظائفها حينئذ تكون فعالة؛ لأنها تستطيع أن تحقق معايير المجتمع (غيث، ١٩٩٠، ١١٢).

وإذا فشلت الأسرة في التنشئة الاجتماعية لأطفالها، فلن يستطيع أي نظام اجتماعي آخر أن يعوض هذا الفشل، أو يقوم بوظيفة التنشئة؛ لأن الأبناء معرضون للانحراف والتخلي عن معايير المجتمع وقيمه وثقافته وعاداته وتقاليده ، حيث تعد الأسرة حجر الزاوية في عملية

التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي، وإعداد الأبناء لظروف الحياة الاجتماعية، وأن يكونوا أعضاء صالحين في المجتمع.

ولذلك فإن للأسرة دوراً هاماً في تشكيل سلوك الأطفال، وهي عامل من العوامل التي ترتبط بالسلوك العدواني والعنيف لديهم، فالطفل الذي لا تتحقق له أسرة مستقرة يعيش في كنفها وينعم بالدفء والحنان وإشباع حاجاته النفسية والجسدية من خلالها، وتساهم في بناء شخصيته بتوازن ينمو إنساناً غير سوي.

ومن أهم العوامل الأسرية التي ترتبط بإيذاء الأطفال:

١ ـ وضع الأسرة ومدى التلاؤم، أو التوافق بين أفرادها، والعلاقات بين الوالدين، وخلوها من المشاكل والتصدع، أو التفكك الأسري الناجم عن حالات الطلاق أو الانفصال أو غياب أحد الوالدين أوكليهما وانفراط عقد الأسرة . فوجود الخلاف والمشاكل بين أفراد الأسرة أو بين الأبوين أو غياب أحدهما بالطلاق، أو السفر، أو الانشغال، أو العجز، أو الوفاة، يحدث انهياراً في العلاقات بين أفراد الأسرة، ويتسبب في ضياع دور الأسرة ووظيفتها في الرقابة والمتابعة والضبط، ناهيك عن فقدان الحنان الأبوي والحرمان العاطفي للأطفال، وعدم الاستقرار النفسي الذي لابد أن يترك أثراً في نفوس الأطفال، وافتقارهم إلى الأمن والاستقرار الاجتماعي، والذي لابد أن ينعكس على علاقاتهم وتفاعلهم في الحياة الاجتماعية. وهذا ما أكدت عليه بعض الدراسات مثل دراسة سيبيه (٢٠٠٧)، ودراسة الشهري (٢٠٠٦)، وكذلك دراسة الباحثين الأكاديميين (٢٠٠٦) .

وقد أكدت الدراسات والبحوث العلمية الاجتماعية أن التفكك الأسري يعد سبباً قوياً ومباشراً لإيذاء الأطفال، وعادة ما تنخفض حالات الإيذاء في الأسرة الأكثر تماسكاً، وتتميز بالعلاقات السوية بين أفرادها (فايد، ١٩٩٦، ٨٤).

وتعد المراقبة والمتابعة والإشراف المباشر من قبل الوالدين على الأطفال، والتي لا تتوافر في الأسر المفككة من أهم العوامل في انخفاض إيذاء الأطفال في الأسرة (لال ، ٢٠٠٧ ، ١٨٧).

٢ ـ أسلوب الأسرة في الضبط والمحاسبة والتوجيه، فالقسوة في التنشئة، والعقاب الصارم الذي يقود للعقاب البدني والضرب في حل المشكلات التي تواجهها مع الأطفال، يقودهم لحل مشاكلهم داخل الأسرة بالأسلوب نفسه .

ويذكر لال (٢٠٠٧، ١٩٠) نقلاً عن dehlbrg أن المناخ الأسري الذي يسوده الشجار والعراك الجسمي والعدائية يعد من العوامل المهيِّئة لإيذاء الأطفال، وأن الممارسات الخاطئة التي تقوم على أساس القسوة والعنف والعقاب الصارم، ونقص الرقابة والإشراف الأسري، والقصور في حل المشكلات، ترتبط إيجابياً كذلك بالإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الوالدين.

ولعل من أخطر أساليب تنشئة الأطفال التذبذب وعدم الاتساق في المعاملة، فضلاً عن الإسراف في التدليل والحماية الزائدة، لما لها من عواقب وخيمة على الأبناء، حيث تساعد على الشعور بالنقص وفقدان الثقة بالنفس ، وكلما كانت العلاقة سوية بين الآباء وأطفالهم ساعد ذلك على بناء شخصيتهم وتمتعهم بالتوافق النفسي والاجتماعي، فالبيئة الأسرية التي تتسم بالدفء والرعاية والاهتمام بالأبناء، وإتاحة الفرصة لهم للتفاعل الاجتماعي مع الآخرين، تساعد بذلك على أن يكونوا أكثر قدرة على اكتساب المهارات الاجتماعية، وأكثر قدرة على مواجهة المشكلات، في حين أن الإهمال والقسوة والعقاب الصارم وعدم الاتساق في معاملة الأطفال يشعر الأطفال بعدم الأمن وعدم التقدير للذات. (لال ، ٢٠٠٧، ١٩٢).

٣ ـ حجم الأسرة وبناؤها، فالأسرة الكبيرة الممتدة أو الكثيرة العدد لا تستطيع توفير الاحتياجات النفسية والمادية لأطفالها، فيكثر التداخل والتعارض في المسؤوليات وتوجيه الأطفال، وربما يتدخل جيل الجد والجدة في ذلك، وربما يصبحون عائقاً في ممارسة الآباء لدورهم في التنشئة، مما يجعل الأطفال عنيدين في التعامل لتضارب الآراء حولهم؛ الأمر الذي يعود عليهم بالإيذاء من قبل أحد أفراد الأسرة (الرشود، ١٤٢٠ ، ٣٠).

ويعد المستوى التعليمي للأسرة أو الوالدين من أهم العوامل ذات الأثر في أداء الأسرة وظيفتها في التنشئة الاجتماعية، فالمستوى التعليمي يجعل الأسرة أكثر توظيفاً لأطفالها، وكلما كانت الأسرة على مستوى من التعليم كانت أكثر إقناعاً للأطفال من دون إيذائهم، وذلك

لقدرتها على الحوار والمناقشة بشكل شبه منطقي، وأقرب إلى معرفة احتياجات الطفل في مرحلته العمرية التي يعيش فيها.

كما أن عدم فهم تصرفات الطفل قد تؤدي إلى إيذائه، فبعض الأطفال لديهم نشاط زائد وكثيرو الحركة والمشاغبة؛ مما يستوجب على الأسرة حمايته بطريقة فاعلة وتوجيه سليم، ولكن هذا لا يتوافر في جميع الأسر، بل تعتبره أسر أخرى سلوكاً منحرفاً يجب تأديبه في صغره، مما يعرض الطفل لإيذاء من الذين يجب عليهم حمايته (تركستاني، ١٤٣٠، ٦).

ويرى الباحث أن فشل الأسرة في التنشئة الاجتماعية، يعرض الأطفال للانحراف والتخلي عن معايير المجتمع وقيمه وثقافته وعاداته وتقاليده ، حيث تعد الأسرة حجر الزاوية في عملية التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي ، وإعداد الأبناء لظروف الحياة الاجتماعية، وأن يكونوا أعضاء صالحين في المجتمع.

٢ ـ العوامل الاجتماعية

مثل الضغوط الاجتماعية التي تمارس على الأطفال من قبل المجتمع المحيط به، والتي تؤثر سلباً على تفاعلاتهم مع أقرانهم، أي تنمي عندهم روح الانسحابية والانزواء وضعف الثقة بالنفس، وهذا ما ينعكس عليهم داخل أسرهم، مبلورةً تنافراً مع والديهم، عناداً يجعل والديهم يقومون بإيذائهم جسدياً أو لفظياً.

٣ ـ العوامل الثقافية

يستخدم مفهوم الثقافة في الحياة اليومية إشارة إلى المعرفة والاطلاع والمشاركة بالحركة الفكرية والثقافية في المجتمع ، إلا أن علماء الاجتماع يستخدمون مفهوم الثقافة بشكل مخالف، أو أوسع من ذلك المفهوم، حيث يعرفها هوبل Hoeble نقلاً عن لطفي(١٩٨٤، ٦٣) بأنها: «ذلك التكامل من أنماط السلوك المتعلَّمة، والتي تميز أفراد المجتمع ، والتي لا تنتج عن العوامل الوراثية البيولوجية».

ويمكن أن يؤخذ مفهوم الثقافة على أنه مجموع التراث الاجتماعي الذي يولد الإنسان فيجده من حوله، يفرض نفسه عليه بصورة غير محسوسة وبطيئة ؛ فيلتزم به .

ولذلـك لا يمكـن أن نفهم سـلوك الأفراد والجماعـات داخل المجتمـع، دون معرفة ثقافة المجتمع التي ينطلق منها ذلك السـلوك؛ فالسـلوك فكر وثقافة قبل أن يكون فعلاً وسـلوكاً ورد فعل؛ ومن هنا تستمد الثقافة تأثيرها في توجيه السلوك وضبطه داخل المجتمع .

ويعتـبر الإعلام أحد المكونات الرئيسـة للنسـق الثقـافي للمجتمع، وأعمقهـا تأثيراً عليه، وذلك لما يحدث من أثر وصياغة لمكونات النسـق الثقافي للمجتمع من خلال وسـائله الإعلامية المختلفـة، كمؤسسـة من مؤسسـات التنشـئة الاجتماعية التي يسـتمد منهـا الفرد قيمـه ومبادئه واتجاهاته وثقافته وأخلاقه وقواعد سـلوكه الاجتماعـي، ويزداد تأثير الإعلام في هذا العصر مع التطـور التكنولوجي والفني الهائل في عصر الفضائيات والإنترنت ، فقد تجاوز الإعلام المرحلة المحلية إلى العالمية، وأصبح العالم قرية كونية صغيرة (فراج، ١٩٩٢ ، ١٨٠).

وتتعـدد وسـائل الإعـلام، وتختلـف حسـب أهميتهـا وإمكاناتهـا في إحـداث التغيـير والتبديـل في القيـم والأفكار والمبادئ والاتجاهات وأنماط السـلوك، ومدى مسـاهمتها في عملية التنشـئة الاجتماعية ، ولا يقتصر تأثير وسائل الإعلام على الأفراد، بل يتعدى ذلك إلى الجماعات والأنسـاق الاجتماعية المختلفـة، والتركيب الاجتماعي الذي يحتوي جميـع العلاقات الاجتماعية القائمة في المجتمع .

ذلـك أن المجتمـع مكون مـن أفـراد يعيشـون في مجتمعـات ذات تركيـب اجتماعي معين، ومؤسسـات اجتماعية مختلفة، تفرض أنماطاً معينة من الفكر والسـلوك، وهي في الواقع تشـكل الأرضيـة الثقافية التي تتبلور فيها أخلاقيات الفرد وعاداته ومعاييره وعقـائده وميوله واتجاهاته ورغباتـه وتطلعاتـه، وأنماطه السـلوكية المختلفة. وهـذا ما لفت اهتمام علـماء الاجتماع لموضوع وسـائل الإعـلام كمكون مـن مكونات النسـق الثقـافي للمجتمع، ومـدى ارتباطهـا بالظواهر الاجتماعية والسلوك الاجتماعي، واعتبارها قوة كبرى في صياغة الثقافة ونشرها.

ومن هذا المنطلق ينظر علماء الاجتماع إلى وسائل الإعلام على أنها أبرز العوامل الخارجية المرتبطـة بانتشـار ظاهـرة إيذاء الأطفـال في الكثير مـن المجتمعـات، وذلك لتعرضهـا لمضامين ووسائل إعلامية مختلفة، تحتوي على الكثير من مظاهر ذلك الإيذاء.

كما أثبتت الدراسات العلمية تأثير وسائل الإعلام « القنوات الفضائية « في إحداث تغيير

في النسق الثقافي للمجتمع ، وتتسع إمكانات ذلك التغيير وتصنفه تبعاً لاستعداد الفرد؛ فمتى وجد الفرد ؛ أن قيمه وعاداته وسلوكياته غير قادرة على تلبية احتياجاته في الحياة، يصبح أكثر ميلاً لتغييرها، وهنا تصبح الوسيلة الإعلامية (الفضائيات) سبباً من أسباب التغيير، ويمكن القول إن الوسيلة الإعلامية أو وسائل الإعلام تعمل على إحداث التبديل والتغيير من خلال الأسس التالية:

١ ـ تتوسط الوسائل الإعلامية بين استعداد الفرد وميوله والعناصر الاجتماعية الأخرى .

٢ ـ تمثل الوسيلة الإعلامية عنصراً مدعماً لثقافة الفرد وفكره وسلوكه.

٣ ـ تمثل الوسيلة الإعلامية وسيلة تغيير وتبديل للثقافة والفكر والسلوك.

ولأن القنوات الفضائية في هذا العصر باتت تفيض بمشاهد إيذاء الأطفال والعنف والجريمة ، والناس تقبل على هذه المشاهدة وبشغف متزايد، حتى أصبحت جزءاً من الحياة اليومية وثقافة المجتمع .

ويشير الدوري (١٩٩٧، ٢١) نقلاً عن Wilson Bryan أن التلفزيون يبالغ في اهتمامه بالإيذاء والعنف خصوصاً للأطفال، ويهيئ لقبوله من خلال إبراز بعض الاتجاهات الاجتماعية ، وبأسلوب يثير الخيال، ويزيد شهية الفرد له، ويهيئ في بعض الحالات الأسلوب والوسيلة للتعبير عنه، ويوجد جواً اجتماعياً لتسامح الجماعات إزاء ما يظهر فيها من أنماط سلوكية جانحة.

فضلاً عن ذلك فإن التعرض المكثف للعنف في وسائل الإعلام يساهم في انتشار السلوك العنيف في المجتمع والأسرة، وأن أكثر ما يكون تأثيره على المراهقين، ويتمثل ذلك في تقليل الإحساس بالعنف، وموافقة العدوان، وإدراك العالم كمكان يمثل خطورة (كمال ، ٢٠٠٢ ، ٢١٤).

ويشير لال (٢٠٠٧، ٢٩٨) في دراسة «باحنون» من جامعة « كيس ويسترن « بالتعاون مع جامعة «كنت» بولاية أوهايو الأمريكية؛ لتحديد العوامل التي تسهم في تطوير العدوانية وسلوك الإيذاء داخل الأسرة. وقد وجد باحثو الحقوق ثلاثة عوامل رئيسه زادت فرص تطور

الإيذاء ضد الأطفال في الأسرة، منها : تعرضهم للعنف، سواء بمشاهدة أعمال عنيفة أو السماع عنها، ونقصان الرقابة الأسرية، وعدم اهتمام الآباء بأطفالهم، ومشاهدة الأفلام التليفزيونية والسينمائية العنيفة التي تنعكس على الأطفال في الأسرة.

ولعل أسوأ ما تحدثه وسائل الإعلام في هذا الصدد من تأثير، هو إضعاف أو إزالة الحساسية تجاه إيذاء الأطفال، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تحجر العواطف مقابل هذه الظاهرة.

ومن جانب آخر وفيما يتعلق بالروايات وقراءة الكتب كعامل ثقافي وارتباطها بإيذاء الأطفال، فقد دلت نتائج الأبحاث الحديثة على أن غالبية المراهقين يقلدون ما يشاهدونه من تفاصيل الجريمة وأساليب ارتكابها في روايات السينما والتليفزيون بالتحديد، وأن مواقف الإثارة والقلق التي تعتمد عليها بعض القصص والروايات والبعد التاريخي للأحداث في جذب انتباه المشاهدين تثير نفوس المراهقين، وتولد لديهم القلق والتوتر، الذي يتطور إلى سلوك منحرف عدواني (فايد ، ١٩٩٦ ، ٩٥).

ويبدو تأثير الأعمال الأدبية والكتب التاريخية واضحاً من خلال تقديم المجرمين في صورة أبطال لا يقهرون، ينجون من قبضة العدالة، ويحققون مكاسب وثراء وسلطة وشهرة، تصور للقارئ الشاب أن هذا هو الطريق الصحيح والأمثل لتحقيق هذه المكاسب، وينجرُّ القارئ للأحداث والحبكة القصصية الدرامية، حتى يصل إلى درجة يتوحد مع البطل في الرواية أو الأحداث؛ فيصبح نسخة حية في المجتمع. ويظهر ذلك واضحاً من خلال القصص البوليسية وروايات العنف والجنس ضد الأطفال، وكتب التاريخ التي تصور بطولات الماضي المجيد، الذي يختلف ويناقض العصر الذي يعيش فيه الجيل الحالي.

٤ ـ العوامل الاقتصادية

يرى الباحث أن الانحراف في السلوك والإيذاء الذي يقع على الأطفال، ليس بالضرورة أن يقع بين فئة الفقراء، لكن الفقر قد يكون عاملا مهماً في ارتكاب بعض الانحرافات السلوكية الخاطئة داخل الأسرة، وخصوصاً تلك الواقعة على الأطفال، وذلك لتداخل بعض العوامل الأخرى (الشخصية والاجتماعية والثقافية) أو توافقها مع خلل في التنشئة الاجتماعية والقيم الأخلاقية.

وإن كان أغلب المجرمين فقراء؛ فإن غالبية الفقراء ليسوا مجرمين. وقد تتحطم قيم وتتبدل قواعد أخلاقية وعادات كانت سائدة، ويحل محلها قيم وعادات أخرى، تجد قبولاً بين أفراد المجتمع، وتعبر عن المرحلة التي يعيشها المجتمع، ويدخل العامل الاقتصادي بقوة في هذه القيم التي تحدد السلوك الاجتماعي (Donald, 1950.129).

وتعتبر البطالة مشكلة اجتماعية تعمل على اختلال الحياة الاجتماعية، وتفقد العاطلين عن العمل القدرة على تحقيق التكامل مع المجتمع الذي يعيش فيه العاطل عن العمل، وفي نفسه شعور بالغربة وضعف الانتماء ، ولذلك تعد البطالة من أهم العوامل المسببة للتوتر بين أفراد الأسرة ؛ فهم يشعرون بمفارقات بين قدراتهم الذاتية وطموحاتهم وإنجازاتهم التعليمية والمهنية من جانب، وبين حقهم في العمل والثروة والدخل القومي ، وأنهم سيعيشون لا حول لهم ولا قوة ، فقد درسوا وتقدموا وحصلوا على الشهادات، ومع ذلك لا يستطيعون تلبية مطالبهم الأساسية المشروعة، مثل العمل والسكن وتكوين الأسرة والاستقرار الاجتماعي، كل ذلك بسبب البطالة.

وتفشي البطالة بين أفراد المجتمع يؤدي حتماً إلى مشاكل كثيرة فاليد الفارغة أداة في يد الشيطان، يستخدمها لإلحاق الضرر بالفرد والأسرة والمجتمع . كما تؤدي إلى حدوث تراكمات لديهم نتيجة للشعور بالعجز وعدم القدرة على تحقيق طموحاتهم؛ فيصاب رب الأسرة بنوع من العداء والرفض للواقع الاجتماعي، والسخط على المجتمع؛ مما يكوِّن اتجاهات سلبية ومشاعر عدائية تجاه أفراد أسرته، وخصوصاً تجاه الأطفال بما ينعكس عليهم في الإيذاء الذي يقع عليهم (القرشي، ١٩٩٨ ، ٥٩).

وتؤكد الدراسات والبحوث الاجتماعية على الارتباط بين تفشي البطالة وارتفاع معدلات الجريمة داخل الأسرة، وأن هناك علاقة ارتباطية طردية بين البطالة ونسبة الأفراد الذين يتم اعتقالهم نتيجة انتهاك القانون الخاص بالطفل، فحينما يزداد عدد الناس الذين يبحثون عن العمل يزداد عدد الأشخاص الذين يدخلون السجن (عوض ، ٢٠٠٤ ، ٢٣٢).

وقد يؤدي انخفاض مستوى الدخل للأسرة إلى عدم استطاعتها تلبية احتياجات أفرادها؛ مما يجعل الأبوين يعيشان في قلق وتوترات لا تقتصر عليهما فحسب، بل تمتد لتصل إلى أبنائهما،

وفي ظل تلك التوترات تفقد الأسرة التنشئة السوية لأبنائها نتيجة لفقدان الوعي والتفاهم الأسري، جراء الصراع الذي يعيشون فيه، وهذا يعود لخلل كبير في التربية لتنشئة الأبناء ويكون هم ضحيته عادة، خصوصاً عندما لا تلبى احتياجاتهم بالشكل الذي يريدون، مما يجعلهم يتذمرون ويسخطون على والديهم، وربما يصبحون عنيدين في تصرفاتهم أحياناً عندما يطلب منهم فعل أمر ما أو تركه، وهذا بدوره يسبب لهم الإيذاء الذي يقع عليهم من قبل والديهم .

وتشير منظمة العمل الدولية إلى أن العوامل الاقتصادية تسهم بشكل كبير في إيذاء الأطفال؛ إذ إن هناك أكثر من (٨٠) مليون طفل معظمهم من الدول الفقيرة أعمارهم بين الخامسة والثامنة، يمارسون أعمالاً خطرة لا تتناسب مع أعمارهم، وأنهم يعملون في أعمال شاقة جداً وفي ظروف بيئية صعبة جداً منها على سبيل المثال الأطفال الذي يعملون في البرازيل في صناعة الزجاج في درجة حرارة تبلغ (١٥٠٠) درجة، أما في مصر فيصاب الأطفال الذين يعملون في محاجر الجير وفي المصانع بتشوهات في العمود الفقري، وفي جهازهم التنفسي، وغير ذلك كثير في مختلف دول العالم، وكل ذلك بسبب الفقر الذي تعيش فيه الأسرة ورغبة والديهم في عملهم لمساعدتهم (العمر، ١٩٩٨، ٢٠٦).

٥ ـ العوامل الشخصية والنفسية

إن لدى بعض الأطفال قابلية في اكتساب ثقافة العنف والإيذاء، حسب الحالة النفسية التي يعيشها في بيئته، فمثلاً حين يجد الطفل أن هناك عنفاً يستخدم ضد والدته أو إخوته من قبل أحد أفراد الأسرة، فإنه يكون قابلاً لتعلم ذلك السلوك في المستقبل، وربما يبدأ بتطبيقه منذ الصغر.

كما أن العوامل النفسية لإيذاء الأطفال كثيرة ومتعددة، فمنها اضطراب السلوك المرضي وغير المرضي، فاضطراب السلوك المرضي يجب أن تنتبه له الأسرة جيداً، لأن هذه الحالات يجب عرضها على الأطباء حتى يتم علاجها، أما الاكتئاب غير المرضي كالعصبية والحدة في المزاج والثوران وتكسير الأشياء، وغير ذلك فهذا ما يؤدي بالأطفال للإيذاء بهدف تأديبهم من قبل والديهم، في الوقت الذي يجب أن تكون فيه الأسرة في هذه الحالة هي المعالج، فتزيده اضطراباً ومعاناة نفسية أكثر مما هو عليه (تركستاني، ١٤٣٠، ٣٥).

٢ . ١ . ٢ الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال

يـترك الإيـذاء الذي يتعرض لـه الأطفال مجموعة من الآثار النفسـية والاجتماعية الخطيرة ، حيـث يجرد الفرد من إنسـانيته ومن الشـعور بالأمـان، مع أن هذا الشـعور ضروري من أجل تطـور نفسي اجتماعي سـليم ، كما أن أشـكال الإيـذاء تؤثر بطـرق مختلفة على العائلـة من ناحية التماسـك و توفير أطر الدعم الاجتماعي المباشر، والحماية. ويرى العمر (٢٠٠٩، ٤٦ ـ ٥١)، أن الذهـول الذي يصيب الضحية يأخـذ وقتاً طويلاً، وعادة ما يكـون مصحوباً بهيجان عارم نحو المجتمع الذي لم يسـتطع تنشـئة أفراده تنشئة سوية وسليمة، مما يجعله ساخراً من المجتمع بجميع مؤسساته الضبطية، فيولد لديه شعوراً بالغضب، وتغدو شخصيته خائفة ومفزوعة من الأفعال التـي تواجهها، وهذا بدوره يؤدي بـه إلى الرغبة في الانتقام، وتدمير الممتلكات، وعدم التردد في اتخاذ القرارات القطعية تجاه كل من يعتدي عليه.

كما أن الآثار التي تقع على الأطفال جراء الإيذاء الذي يتعرضون له تنقسم إلى قسمين:

أولاً: آثار قصيرة المدى

وتتمثل في الآثار المباشرة والمصاحبة للإيذاء، مثل الإصابة، والأذى المادي، والمعاناة المعنوية للإيذاء الذي يقع على الأطفال.

ثانياً: آثار طويلة المدى

وتتمثـل في الجوانـب ذات المعانـاة طويلـة الأمد، والتـي قد تصل إلى سـنوات، وربما مدى الحياة، وقد تؤثر على شخصية الطفل في مراحل متأخرة من حياته عندما يكون رجلاً (**الشيباني**، ٢٠٠٨، ٨٤). كـما أن ضرب الأطفـال وإهانتهم جسـدياً، أو الإسـاءة إليهم لفظيـاً تحدث آثاراً نفسـية سـيئة بعيدة المدى، حيث تؤدي هذه الممارسات العنيفة إلى تشـكيل عقل الطفل على نحو مختلف، كما تؤدي إلى تدمير خلايا المخ، بحيث يصعب تجاوز هذه الآثار المدمرة بسـلام (بروك، ١٤٢١، ١٠٣ ـ ١٠٥).

ولعل أبرز آثار إيذاء الأطفال ما يلي:

١ ـ آثار صحية

ومنها حدوث كدمات بالوجه أو جروح أو حروق وتشوهات بالجسد، وربما تلف في بعض الأعضاء كالأنف والأذن والعين، أو كسر باليد أو الرجل، والتخلف في النمو الجسدي والعقلي، وكذلك الأمراض المعدية، وتمزق بالأعضاء التناسلية والشكوى الجسمية وغيرها من الآثار (حسين، ١٤٢٦، ١٣٠)، ويصل بعضها إلى القتل، حيث ورد في جريدة الجزيرة (١٤٢٩ العدد١٣١٧، الرياض) أن أباً قام بضرب ابنته ذات الأعوام الخمس بعصا ضرباً مبرحاً حتى الموت أمام شقيقيها، ولم تشفع توسلاتها له ولا حتى صيحاتها، وذكر أنه فعل ذلك بدافع تأديبها.

كما أن من الآثار السيئة في إيذاء الأطفال تلك التي تتمثل في التجويع أو الربط، وكذلك المتمثلة في الحروق المتعددة الأنواع الطفيفة والكبيرة، ولكن أكثرها خطورة تلك الآثار التي تصيب الأربطة والعظام كالكسور، أو تلك التي تصيب الدماغ، وتسبب للأطفال عاهات دائمة، وتصل بعضها إلى مرحلة الوفاة (آل سعود، ٢٠٠٥، ٩٥).

٢ ـ آثار نفسية:

منها القلق والتوتر، واضطرابات الكلام، والشعور بالحزن والكآبة والخوف، واضطرابات النوم، وفقدان السيطرة على مجريات الحياة، والحيرة ولوم النفس. وبينت بعض الدراسات أن هناك علاقة بين اضطرابات القلق والإيذاء الموجه إلى الأطفال من قبل الأسرة، إذ بينت الدراسات أن الأطفال المتعرضين للإيذاء تنتشر بينهم المخاوف، وخاصة الخوف من الظلام والأماكن المزدحمة والمتسعة أو المخاوف الاجتماعية (الشيباني، ٢٠٠٨، ٨٨).

ويرى حسين (١٤٢٦، ١٣١) أن هناك آثاراً نفسية خطيرة على الإيذاء الواقع على الأطفال، تتمثل في اضطرابات نفسية كثيرة مثل: الاكتئاب، وانخفاض تقدير الذات، والنظرة السلبية للطفل نحو المستقبل، والخوف الزائد من الآخرين، كما يتصف سلوك الطفل المتعرض

للإيذاء بالعدوانية والانسحاب وتدمير الذات، والمعاناة من اضطرابات النوم والأحلام المفزعة، وتأخر النمو، وعيوب في الكلام والنطق وصعوبات في التعلم، إضافة إلى عدم التركيز والانتباه، وانخفاض في التحصيل الدراسي، وكل هذه الآثار كفيلة بأن تقوده إلى الانحراف والخروج عن الطريق القويم، كتعاطي المخدرات والمسكرات وغيرها.

٣ ـ آثار سلوكية

ومنها مص الأصابع وقضم الأظافر، والتصرف بسلبية مع الآخرين، واللامبالاة، وعدم الاحتكاك بالأطفال الآخرين، وعدم النظافة، والتدخين، والانحراف الجنسي أو السلوك الجنسي، والسلوك الإجرامي. وأشارت بعض الدراسات إلى أن لدى الطفل المتعرض للإيذاء عدواناً في خياله بدرجة كبيرة ومميزة تجاه أقرانه وزملائه، بل ذهب بعضهم إلى أبعد من ذلك عندما أكد أن تأثير الإيذاء على الأطفال يختلف بين الذكور والإناث مستقبلاً، وأن الذكور يصبحون أكثر عدوانية ضد الآخرين جراء ما يمارس عليهم في صغرهم من قبل والديهم، أما الأنثى في الغالب فتكون ضحية مسلوبة الإرادة، مستسلمة في زواجها لا حول له لها ولا قوة، ورغم أن هذه القاعدة عامة إلا أنه ربما يكون لها شواذ (الخطيب، ١٤٢٦، ١٣).

٤ ـ آثار تعليمية

ومنها صعوبات التعلم والتأخر الدراسي والتسرب الدراسي، وهذا ما أكدته بعض الجهات الرسمية ممثلة بوزارة التربية والتعليم، التي بينت أن بعض الأسر لم تكن لديها اهتمامات بأبنائها، في متابعتهم داخل المدرسة، وحتى وإن تم الاتصال بهم ليخبروهم بذلك، فإنهم لا يعيرون ذلك اهتماماً، مما ينعكس على الأطفال في مستواهم التعليمي ويتأخرون دراسياً كثيراً، وربما يعيدون الصف أكثر من مرة، وعادة ما تجدهم غير مبالين، ولديهم صعوبات في التعلم، ولا تكون لديهم الدافعية في الدراسة/ http: / /www.move.gov.sa.

كما أن الأطفال الذين يفشلون في التقدم الدراسي يكونون عادة عرضة للجنوح، خصوصاً الذكور، لأن المواقع المهنية التي تشغلها الإناث أقل من الذكور، ولكن هذه لا يعني أن الإناث أيضاً لا يتعرضن للجنوح، ولكن جنوحهن يكون بدرجات أقل من الذكور (العمر، ٢٠٠٩، ٢٤٦).

٥ ـ آثار اجتماعية

من أبرز علاماتها الإخفاق في تقديم العطف والحنان للآخرين، وعدم التواصل السليم مع الآخرين، والحقد أو الكراهية أو العنف ضد المجتمع. فالأطفال المتعرضون للإيذاء يظهرون سلوكيات سيئة اجتماعياً خصوصاً مع أقرانهم، وبالتالي يجدون صعوبة في التفاعل الاجتماعي، أو في إقامة علاقات ناجحة مع الآخرين مع وجود صعوبة في الثقة في من حولهم، وبالتالي الشعور بالوحدة والعزلة والانطواء، وسوء التوافق الاجتماعي (حسين، ١٤٢٦، ١٤٤) .

٦ ـ الآثار الشخصية

فالإيذاء الذي يتعرض له الطفل يسبب آثاراً شخصية مباشرة وضرراً كبيرة في مراحل الطفولة والمراهقة، وحتى في مرحلة البلوغ، ويمكن للإيذاء الذي يتعرض له الأطفال داخل الأسرة أن يؤدي إلى آثار تستمر مدى الحياة، تضر بصحة الأطفال ونمائهم، وقد يفقدون الثقة في الآخرين والتي تعد أمراً ضرورياً لنمو الإنسان وتطوره الطبيعي، لأن تعلم الثقة بالآخرين منذ الطفولة من خلال الارتباط بالأسرة مهم جداً، وضروري في مرحلة الطفولة؛ لأنه مرتبط بشدة بالمقدرة على الحب والتعاطف وإقامة العلاقات المستقبلية، وعلى مستوى أوسع يمكن للإيذاء الذي يتعرض له الأطفال أن يعيق إمكانية النمو الشخصي وتحقيق الإنجازات ، وهو ذو تكلفة باهظة للمجتمع كله.

وقد قام الباحث باستعراض أمثلة لبعض حالات الإيذاء التي يتعرض لها الأطفال، محاولاً إبراز التطور النوعي لإيذائهم في المجتمع السعودي، وهي كالتالي:

الحالة الأولى

وقعت هذه الحالة على طفلة عمرها (١١) عاماً، حيث إنها مازالت تتلقى العلاج في مجمع الأمل للصحة النفسية بالرياض، وذلك يعود للتنافر الذي حدث بين الأبوين نتيجة المرض الذي تعرض له الوالد، نتيجة لحادث مروري وقع للوالد، وأجريت له عملية في رأسه، وكان تأثيرها عدم التركيز لدى الأب في تصرفاته، ونتج عن ذلك سوء العلاقة بين الأب والأم،

ونتـج عنـه الإهمال الزائد، وعدم الغيرة، وعدم المبالاة مـن الأب، مما دفع بالزوجين للانفصال، وقيام والدتهم بتسـجيل المنزل الذي تملكه باسـم أبنائها خوفاً على مسـتقبلهم من وجهة نظرها، مما دفع الأب للقيام بمحاولة اسـترداد ملكية المنزل عن طريق المحاكم، مما سـبب مشاكل نفسية واجتماعيـة للأبناء، تتمثل في حالات الاكتئاب والقلق والضغوط الشـديدة، وضعف المسـتوى التعليمي، وعانت منه هذه الطفلة بشدة وما زالت تتلقى العلاج.

الحالة الثانية

وقعـت هـذه الحالة على طفل يبلغ من العمر (٤) سـنوات، ويرقد حالياً في مستشـفى قوى الأمـن الداخـلي، ولديه ملف في قسـم الخدمة الاجتماعيـة، وقد تعرض للإيذاء مـن قبل والده، حيـث يعـاني الابن من وجود كدمات في وجهه ورضوض متفرقة في جسـمه، ويعيش مع والده وزوجته الأخرى، ووالده منفصل عن أمه بسـبب شـدته وقسوته معها، ووالده متأثر بما يقوم به من ممارسات في عمله كمحقق في إحدى القطاعات العسكرية، وذكر والده أنه يفعل ذلك بسبب ضغط العمل عليه، وهذا الطفل يتلقى العلاج النفسي والبدني لدى طبيب الأطفال بالمستشفى.

الحالة الثالثة

طفلة عمرها (١٢) عاماً، وتقوم بمراجعة مستشفى الأمل للصحة النفسية بالرياض لتلقي العلاج نتيجة للمشـاكل المسـتمرة بين الأب والأم، والتي انتهت بالانفصال بينهما، حيث تعيش الابنة حالياً مع والدها وزوجته الثانية، التي تقوم بالتنكيل بها، وبإطعامها الطعام الذي لا تحبه، وتحريض ابنها على تخريب ألعابها وملابسها، مما سبب لها أمراضاً نفسية واكتئاباً وقلقاً مستمراً.

الحالة الرابعة

طفل عمره (١٢) عاماً ويدرس في إحدى المدارس الابتدائية بالرياض، ويعاني من مشـكلة الإهمـال مـن قبل والديه، نتيجـة الضعف المادي، مما أدى إلى وجود متاعب نفسـية لدى الطفل، وحالة من الفقر يعيشها، لدرجة أن المدرسة تقوم بمساعدته في وجبة الإفطار، ولا يوجد اهتمام مـن قبـل والده، بل يرفـض زيارة المدرسـة، حيث إن المدرسـة طلبته كثيراً دون جـدوى، وهذا الطفل الآن ضعيف دراسياً بدرجة كبيرة، وقد رسب عدة مرات في السنوات الماضية.

الحالة الخامسة

وهـذا الطفـل يبلغ من العمر (١١) عاماً، ويسـكن في أحد أحياء مدينـة الرياض الراقية، وتعوله والدته التي تعمل طبيبة في أحد المستشفيات، ووالده يتعاطى المخدرات ويقوم باضطهاده دومـاً، وكثـيراً ما يتعرض للضرب والجلـد والتوبيخ، مما دفعه إلى كره والـده وعدم إلقاء التحية عليه، ويتابع حالته المرشد الطلابي بالمدرسة.

٧ ـ الآثار البدنية والنفسية

ولعل من الآثار الفورية والأكثر وضوحاً في إيذاء الأطفال هي تلك الإصابات المميتة وغير المميتة، والاختلال المعرفي، وفشل النمو، والآثار النفسية والعاطفية عند تعرضهم أو مشاهدتهم لمعاملة أليمة ومهينة لا يسـتطيعون فهمها، أو لا يملكون القدرة على منعها. وتشـمل هذه الآثار أيضاً شـعور الأطفال بأنهم منبوذون، وشـعورهم بتخلي الآخرين عنهـم، والارتباط الضعيف، والصدمة، والخوف، والقلق، وعدم الأمان، وانهيار الاعتزاز بالنفس؛ فعندما يتعمد الآباء إيذاء الأطفال سـواءً كان بغـرض العقاب أو لأي غرض آخر، يكون جـزءاً من الدرس الذي يتعلمه الطفـل هـو أن الوالد مصـدر للألم يجب تجنبه، وحتى في سـن عامين يلاحـظ أن الأطفال الذين يتعرضـون للعقاب البدني من أمهاتهم يبتعدون عنهـن مقارنة بالأطفال الذين لا يتعرضون لمثل هذا العقاب (Unicef, 1998, 63).

وتـزداد الآثـار تعقيداً عندما يكون إيـذاء الأطفال على يد أشـخاص يحبونهم ويثقون بهم (الوالديـن)، وفي الأماكـن التـي يفـترض أن يشـعروا فيها بالأمـان، وبينت مجموعـة كبيرة من الدراسـات أن الإيـذاء الذي يتعرض لـه الأطفال في محيط الأسرة يكون عاملاً يسـهم في مرض البالغـين وموتهـم، حيث تم الربط بين إيـذاء الأطفال في مرحلة الطفولة وبـين معاقرة الكحول والمخـدرات والسرطـان، وأمراض الرئة المزمنـة، والاكتئاب، وعدد مـن الأمراض الأخرى بما فيهـا أمراض الكبـد، حيث وجدت علاقة مباشرة بـين الإيذاء وتلك الأمراض المميتة. وتشـير نتائج عقوبة الإيذاء البدني إلى أنها تنبئ بالاكتئاب والتعاسـة والقلق ومشـاعر اليأس التي يعاني منهـا الأطفـال، حتى وإن قل تكرار عقوبة الإيذاء البدني، وبينت بعض الدراسـات أن الأطفال

الذيـن يتعرضـون للإيذاء البدني كانوا أكثـر انخراطاً في تعاطي الكحول والتدخين والتشـاجر، وأكثر معاناة من الشعور بالقلق والكرب، ومواجهة الصعوبات في التكيف مع مشكلات الحياة اليومية (التقرير العالمي، ٢٠٠٧، ٦٤).

ويرى اليوسف (د.ت، ٥) أن من آثار العقاب الجسدي على الطفل أنه يعتقد أن من الطبيعي أن يعبر عن غضبه باستخدام السلوك العنيف ضد الآخرين، ولكنه في الوقت نفسه يصبح جباناً في مواجهتهم، ويرفض تعديل سـلوكه، ولا يسـتطيع التعبير عن آلامه وأحاسيسـه التي يكتمها داخل نفسه.

كما أن من الآثار البدنية والنفسـية على الأطفال ما هو بعيد المدى كتشـكيل عقل الأطفال عـلى نحـو مختلـف، وبعض تلك الآثار يـؤدي إلى تدمير خلايا المخ، وكل هذه آثار نفسـية سـيئة تكون بصماتها واضحة للعيان على مر السنين (الطيار، ٢٠٠٥، ٢٦).

٢ . ١ . ٣ الآثار الاجتماعية والاقتصادية

وإضافـة إلى التأثـيرات السـلبية للإيذاء الـذي ترتكبه الأسرة على حقـوق الطفل وصحته ونمائـه، هنـاك آثـار اقتصاديـة واجتماعيـة مترتبة على ذلـك، مثل ارتفـاع تكاليف الرعايـة الطبية للضحايـا والخدمـات القانونية والاجتماعيـة، ووضع الضحايـا من الأطفال في مراكـز للرعاية، وتتضمـن التكاليف غير المباشرة الإصابات الدائمة المحتملة أو الإعاقة المحتملة، والانقطاع عن التعليم أو تركه، والخسائر في الإنتاجية في حياة الطفل مستقبلاً؛ نتيجة تأثره بما حصل له في صغره، وبالطبع تشكل هذه الآثار عبئاً مادياً كبيراً على الدولة في مختلف منظماتها الرسمية وغير الرسمية.

كـما أن تعـدد الأبنـاء في أسرة كبـيرة يجعـل مـن الصعوبة بمـكان الاهتمام بهـم ورعايتهم بالتسـاوي مـن قبل والديهـم، مما يجعلهم مضطريـن للانحياز لبعضهم، مما يحـدث تفرقة بينهم، يشـعر بها الأطفال ويضمرونها في نفوسهم، كما أن كبر حجم الأسرة أحياناً يجبر الأم على العمل خارج المنزل، وبالتالي تبتعد عن رعايتهم المكلفة بها أساساً، ويفقدهم التوجيه الذي هم في أمسِّ الحاجـة له في هذا الوقت، فيتعرضون لإهمال كبير جراء هـذه الظروف الاقتصادية والاجتماعية (العمر، ٢٠٠٩، ٢٦٨)أ.

أولاً: أشكال الإيذاء

وللإيذاء عدة أشكال فمنه الإيذاء الجسدي، والإيذاء النفسي، والإيذاء اللفظي، والإيذاء الجنسي، والإيذاء نتيجة الإهمال، وفيما يلي أنوع الإيذاء التي يتعرض لها الأطفال:

١ ـ الإيذاء الجسدي

وهو تعرض الطفل للعنف أو التعذيب الجسدي، وأنواعه هي:

١ ـ النوع القاتل: وهو فقدان الطفل لحياته نتيجة للشدة أو القسوة في التعامل معه.

٢ ـ النوع الخطر: وهو ما ينتج عنه إصابات خطيرة، مثل الكسور، إصابات الرأس والحروق الشديدة.

٣ ـ النوع الأقل خطورة: وهو ما يكون له آثار على الجسم، مثل حدوث التجمعات الدموية (الكدمات) حول العينين، والأنف، والفم، أو اليدين، أو أي مكان آخر.

٢ ـ الإيذاء الجنسي

وهو تعرض الطفل لأي نوع من أنواع الاعتداء أو الأذى الجنسي مثل:

١ ـ الاتصال الجنسي: وهو قيام فرد راشد باتصال جنسي مع طفل.

٢ ـ سفاح الأقارب: وهو قيام أحد الأبوين أو أحد الأقارب بعمل علاقة جنسية مع أحد أطفالهم.

٣ ـ الاغتصاب: وهو تعرض الطفل للاعتداء الجنسي بالقوة من قبل أي فرد راشد.

٤ ـ الشذوذ الجنسي: وهو الاعتداء الجنسي الشاذ من قبل فرد راشد مماثل له في الجنس.

٥ ـ التحرش الجنسي: هو الإساءة الجنسية ضد الطفل بالكلام أو الفعل بدون اعتداء جنسي.

٦ ـ الاستغلال الجنسي: هو إغراء الطفل أو استدراجه لاستغلاله جنسياً.

٧ ـ إجبار أو إغراء الطفل على مشاهدة صور أو أفلام إباحية.

الإيذاء نتيجة الإهمال: وله جانبان:

١ ـ **الإهمال البدني**: ويشـمل التقصير من قبل الوالدين في حماية الطفل من الأذى أو الخطر الذي من الممكن أن يتعرض له، أو توفير الغذاء أو الملابس الملائمة والكافية له.

٢ ـ **الإهمـال النفـسي**: وهـو التفاعل غير الفعـال أو العدواني مـع حاجات الطفـل العاطفية، أو رفاهيته الخاصة بتربيته ونفسيته.

وينقسم إيذاء الأطفال نتيجة الإهمال إلى خمسة أنواع هي:

١ ـ الإهمال العاطفي: وهو عدم إشباع حاجات الطفل العاطفية الضرورية، مثل الحب والتقدير أو تعريـض الطفل للمواقف العاطفية السـلبية، مثل السـماح له بمشـاهدة المشـاجرات بين الوالدين.

٢ ـ الإهمال الطبي: وهو عدم توفير العلاج أو الرعاية الطبية اللازمة للطفل.

٣ ـ الإهمال الجسدي: وهو الإخفاق في حماية الطفل من الأمور الخطرة، أو عدم توفير الحاجات الأساسية، مثل المأكل والمشرب والمسكن، أو تركه وحيداً بدون إشراف.

٤ ـ الإهمال التعليمي التربوي: وهو عدم توفير التعليم الأسـاسي، أو رفض تسـجيل الطفل في المدرسة أو عدم متابعته دراسياً.

٥ ـ الإهمال الفكري: وهو الإخفاق في تشـجيع الطفل على المبادرات المفيدة، مثل المسـؤوليات الفردية أو الجماعية، أو سلب حقوقه أو ممتلكاته الفكرية.

٣ ـ الإيذاء النفسي

وهو التعامل مع الطفل بشكل سلبي عاطفياً أو نفسياً، مثل:

١ ـ الرفض: وهو عدم توفير الراشد لحاجات الطفل الأساسية.

٢ ـ العزل: وهو عزل الطفل عن اكتساب التجارب الاجتماعية.

٣ ـ الترهيب: وهو التهجم على الطفل لخلق جو من الرعب والخوف والهلع في نفسه.

٤ ـ التجاهل: وهو تجاهل النمو العاطفي، والتطور الثقافي للطفل.

٥ ـ الإفساد: وهو تشجيع الطفل أو إجباره على القيام بسلوك تدميري، مثل السرقة، أو التسول، أو استغلاله في ترويج المخدرات.

٦ ـ الإساءة اللفظية والحركية: وهو التلفظ بعبارات أو بإشارات أو حركات تعبر عن الإهانة النفسية للطفل.

وعرف (Haskins,1982,13) مفهوم إيذاء الأطفال بأنه مصطلح يستخدم في تعريف الأذى أو الإصابة التي يتعرض لها الأطفال، أو المضايقات الجنسية المقصودة من قبل الآخرين وخصوصاً آباء أولئك الأطفال أو من يتولى رعايتهم، وإيذاء الأطفال هو جريمة في المقام الأول، طالما أنه يتضمن اعتداء أساساً، وهو عادة ما ينتهك القوانين الأسرية والاجتماعية في الوقت نفسه.

حماية الأطفال من الإيذاء

حتى عهد قريب لم يكن الطفل يشكل موضوعاً مؤرقاً، ولم يكن أفراد المجتمع يهتمون بحقوقه وواجباته، لكن مع تعقد الحياة الاجتماعية، تبعاً لتحولات أنماط الإنتاج، تفاقمت قضايا الطفل، وبات يشكل خطراً على نفسه وعلى المجتمع، ومع التحولات المجتمعية وزحمة الحياة والامتداد العمراني، أضحى الطفل محل اعتداءات حتى من أسرته وأقربائه، بل قد يصل هذا الاعتداء إلى حد الإيذاء، ومع الأيام تعقدت الأبعاد الاجتماعية الاقتصادية التي يفرزها تهميش الأطفال وحرمانهم من حقوقهم، وزاد الأمر خطورة في المجتمعات التي لم تمنح الموضوع ما يستحقه من عناية.

فعدم الاعتناء بالطفل في ظل المتغيرات الحديثة، يحوله إلى مصدر للخطر على نفسه وعلى غيره، والطفل غير السوي يحتاج للعلاج، والرعاية، وإعادة التأهيل لا للنبذ والعقاب، من ثم فالطفل بحاجة متنامية لحقوق تحميه من الأخطار والأضرار التي تعترضه.

أما الإسلام فكان أسبق من غيره للعناية بالطفل وتسخير كل الطاقات لتوفير حياة متوازنة له.

وسيحاول الباحث هنا الوقوف على الحماية الشرعية والقانونية للأطفال، مع أخذ بعض النماذج لحماية الطفل في العالمين العربي والغربي.

حماية الطفل في الشريعة الإسلامية:

أولت الشريعة الإسلامية الطفل والطفولة اهتماماً كبيراً، وبلغت عناية الإسلام به مذ هو جنين في بطن أمه، ورعته مولوداً وطفلاً، وحددت حقوقه على أسرته ومجتمعه، حيث أكدت على سلامة جسمه وعقله ونفسه، وفي الحديث الشريف جاءت امرأة تدعى الغامدية إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلبت منه أن يقيم عليها الحد، ولما كانت حاملاً قال لها الرسول صلى الله عليه وسلم: ارجعي حتى تضعي ما في بطنك، ولما عادت بعد الولادة، قال لها: ارجعي حتى ترضعيه»، وفي هذا الحديث دلالة واضحة على حماية الطفل حتى يكتمل بناؤه الجسمي.

وقد شرف الخالق عز وجل الأطفال في كتابه فقال: ﴿ وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ ﴿٣﴾﴾(البلد)، فضلاً عن ذلك فقد وصفهم بأنهم زينة الحياة الدنيا في قوله تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . . . ﴿٤٦﴾﴾ (الكهف)، وإزاء هذه الأهمية فإن رعايتهم وإحاطتهم بالضمانات حماية لحقوقهم ليس حقاً شرعياً فحسب، بل مبدأ أخلاقي إنساني، فالأمة التي ترعى أطفالها وتحميهم تدرك أن مستقبلها لا يمكن أن يكون أفضل من حاضرها، إلا ببذل الجهد لإعداد أطفالها (طه، ١٩٩٩، ٦).

كما حثت الشريعة الإسلامية الأم على منح الطفل حقه في الرضاعة وأمرها بذلك، ووضح الإسلام تهيئة الظروف للأم المرضع وعدم حرمانها من رضاعة ابنها في قوله تعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾ (البقرة).

وقد عهدت الشريعة الإسلامية بالحضانة إلى الوالدين، وحثتهما على ضرورة التعاون وتهيئة البيئة المناسبة لحضانة الصغير وحفظه وتربيته وحمايته من كل ما يضره أو يهلكه، وفي حالة

الاختلاف بين الأب والأم فإن حق الطفل في الحضانة محفوظ للأم، وجاء في حديث عبدالله بن عمرو أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابني كان بطني له وعاء، وحجري له حواء، وثديي له سقاء، وزعم أبوه أن ينزعه مني، فقال: «أنت أحق به ما لم تنكحي».

كما حثت الشريعة الإسلامية الأم على البقاء في المنزل من أجل تربية أطفالها والاهتمام بهم، وأنها ليست ملزمة بكسب العيش، وذلك في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ . . . ﴿٣٤﴾﴾(النساء).

وتستمر حقوق الطفل على والديه بعد ميلاده، وذلك باختيار الاسم المستحسن له وتجنب الأسماء القبيحة، كما في قوله ﷺ: «تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله: عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام وأقبحها حرب ومرة»، ومن حق الابن على الأب أن يختار له الاسم الحسن؛ لأنه يؤثر في تكوين شخصيته، ويرفع من معنوياته، ويرسم صورة ذاتية عن الطفل محببة إلى نفسه وأهله ووسطه الاجتماعي (الجبرين، ٢٠٠٥، ١٧٣).

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بالطفل وقف تنفيذ العقوبة في الأم الحامل إذا كانت العقوبة مما يضر بالجنين في بطن أمه، كالرجم أو الجلد أو نحوه، وقد ورد في هذا أن امرأة أتت إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن في بطني حدثاً، فأقم علي حد الله، فقال رسول الله ﷺ: لا يقتل ما في بطنك من أجلك، اذهبي حتى تضعيه، فذهبت، فلما وضعته جاءت، فقالت: يا رسول الله قد وضعته، قال: اذهبي، فأرضعيه حتى تفطميه، فذهبت فأرضعته حتى فطمته، ثم جاءت فقالت: يا رسول الله، قد فطمته، قال: اذهبي فأكفليه قوماً، فذهبت ثم جاءت هي وأخت لها تمشيان قالت: يا رسول الله، هذه أختي تكفله، فجعل رسول الله ﷺ يعجب منها ومن أختها، ثم أمر بها رسول الله ﷺأن ترجم».

كما أولت الشريعة الإسلامية حق الطفل في حسن المعاملة، فقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا»، وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يسجد فيجيء الحسن أو الحسين فيركب ظهره فيطيل السجود فيقال يا نبي الله أطلت السجود، فيقول: ارتحلني ابني فكرهت أن أعجله»، وورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه

قال: «أبصر الأقرع بن حابس ـ رضي الله عنه ـ النبي ﷺ وهو يقبل الحسن والحسين فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت أحداً منهم، فقال النبي ﷺ: «من لا يرحم لا يرحم».

ولقد كان الإسلام سباقاً إلى المساواة بين الأطفال في المعاملة فيقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ . . . ﴿١٣﴾﴾ (الحجرات).

ويتضح من هنا أن الشريعة الإسلامية لا تجيز التفرقة بين الأبناء من الذكور أو الإناث، فقال عليه الصلاة والسلام: «أعدلوا بين أبنائكم، أعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم»، وقصة هذا الحديث أن امرأة بشير بن سعد الأنصاري طلبت إليه أن يخص ولدها النعمان بن بشير ببعض ماله –كحديقة أو عبد– وأرادت توثيق هذه الهبة فطلبت منه أن يشهد على ذلك رسول الله ﷺ، فذهب إليه فقال: يا رسول الله، إن ابنة فلان ـ زوجته ـ سألتني أن أنحل ابنها غلامي ـ عبدي ـ فقال ﷺ: أله إخوة؟ قال: نعم. قال: فكلهم أعطيته مثل ما أعطيته؟ قال: لا. قال: فليس يصلح هذا، وإنني لا أشهد إلا على حق، لا تشهدني على جور. إن لبنيك عليك من الحق أن تعدل بينهم كما لك عليهم من الحق أن يبروك» اتقوا الله واعدلوا في أولادكم».

وكل هذه الآيات والأحاديث لهي أعظم دليل على حماية الأطفال في الأسرة من العنف والإيذاء.

ميثاق الطفل في الإسلام

يشمل ميثاق الطفل في الإسلام الذي صدر عن المبادئ الأساسية التي تحكم أمور الطفل في الإسلام، أما البلدان الإسلامية التي لا تطبق الشريعة نصاً وروحاً في مجتمعها فقد ترك لها ما يتصل بالتشريع والإجراءات التنفيذية حسب خصوصية مجتمعها، بغية المواءمة بين مواد الميثاق وظروف كل مجتمع إسلامي. وروعي في صياغة مواد الميثاق أن توازي في مضامينها وترتيبها الاتفاقيات الدولية؛ تيسيراً لمقارنة المنظور الإسلامي للطفل بما عداه من منظورات. وحقوق الطفل في الإسلام تكتسب صفة الواجب والفرض مما لا يمكن

التنـازل عنه، ويأثم مـن يعتدي عليها. وتفرد ميثاق الطفل في الإسـلام ببعـض المواد التي أغفلتهـا المواثيق الدوليـة، وجاءت مواد الميثاق متوازنة ترتكز على توازن حقوق الطفل مع واجباته، على وجه يتدرج مع مراحل نموه، حتى تصل إلى مرحلة المسؤولية الكاملة.

واعتمدت لجنة صياغة الميثاق على مرجعية وحيدة مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبويـة المطهرة، واتخـذت الكتابات التراثيـة والمعاصرة إضاءة لإبراز المبـادئ المكونة لمواد الميثاق، حيث تضمنت المذكرة التفسـيرية لمواد الميثاق الثلاث والثلاثين المندرجة في سـبعة أبواب الأساس القرآني أو النبوي الذي بنيت عليه المادة، وذلك كما يلي:

العناية بالطفل منذ بدء تكوين الأسرة:

يشـمل الميثاق جميع مراحل حياة الطفل بدءاً مـن تكوين الأسرة واختيار الزوجين، أحدهما للآخر؛ انطلاقاً من حق الطفل في أن يأتي للحياة عن طريق الزواج الشرعي بين رجل وامرأة وليس من طريق سفاح، ويبرز الميثاق حكمة وجود الأطفال؛ حفظاً للجنس البشري؛ ومن ثم حرمت الشريعة الإسلامية تعقيم الرجال والنساء واستئصال الأرحام بغير ضرورة طبية. وقال سبحانه وتعـالى ناهياً عن ذلـك: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْـرِكُوا بِهِ شَـيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَـانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴿١٥١﴾﴾ (الأنعـام)، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْـيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴿٣١﴾﴾ (الإسراء).

وتفـردت مواد الميثاق بالنص على أن ترعى الشريعة الإسـلامية الطفـل عبر مراحل حياته، منـذ اختيار الزوجين وفترة الحمـل والولادة حتى التمييز (الطفل غير المميز)، ومن التمييز حتى البلوغ، ومن ثم فقد تكفلت الشريعة الإسلامية ببيان الحد الفاصل لمرحلة الطفولة بياناً شافياً لا لبس فيه ولا غموض، وتنتهي حدود هذه المرحلة بالبلوغ بالنسبة للذكر والأنثى.

بينـما لم تنص اتفاقيـة حقوق الطفل على أي حقوق في هذه المرحلـة، واقتصرت المادة الأولى مـن اتفاقية حقـوق الطفل على تعريف الطفل بأنه «كل إنسـان لم يتجـاوز الثامنة عشرة». ونظراً لخطـورة الاتجاهـات المعاصرة في الغـرب، والتي عُممـت في الدول الإسـلامية والتي تؤدي إلى

تفكيك الأسرة، من كونها ذات أواصر متعددة: بيولوجية وإنسانية وعاطفية ومجتمعية متكاملة، وذات التزامات وحقوق متبادلة، بجعلها أسرة تقوم على الرابطة البيولوجية الفردية وحدها، ثم بتشجيع تحلل كل من الأب والأم من التزاماتهما تجاه الأولاد؛ فقد حرصت مواد الميثاق على التأكيد على بيان أوجه أهمية الأسرة بالنسبة للطفل في الإسلام، الذي حرص على أن ينشأ الطفل في أسرة ممتدة الروابط، تحميه وترعاه وتربيه، ولا يتسنى ذلك إلا بإقامة أسرة مبنية على التوافق، تبدأ من اختيار الزوجة الصالحة، كما أخبر الرسول الكريم من حديث أبي هريرة: «تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولجمالها، ولحسبها، ولدينها؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك».

ونصت المادة الثالثة من ميثاق الطفل في الإسلام على أن: «الأسرة محضن الطفل وبيئته الطبيعية اللازمة لرعايته وتربيته، وهي المدرسة الأولى التي ينشأ الطفل فيها على القيم الإنسانية والأخلاقية والروحية والدينية»، وفي هذا يقول الرسول ﷺ: «المرأة راعية في بيت زوجها...، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».

ونصت المادة الرابعة من الميثاق، على أن للطفل حقوقاً على أبويه حتى قبل زواجهما، وذلك بأن يحسن الأبوان اختيار أحدهما الآخر، وهو ما يوضح أن حق الطفل في الشريعة الإسلامية يبدأ مبكراً قبل زواج الوالدين. وهذه المادة تعطي للطفل الحق قبل الوجود، وتمهد له المكان الصالح والبناء القوي والتربية القويمة من والدين على درجة من التدين تسمح لهما بحسن تربية أبنائهما، بينما لم تنص الاتفاقيات الدولية على أي حقوق للطفل في هذه المرحلة. فيما حافظ الإسلام على هوية الطفل، بما في ذلك اسمه وجنسيته وصلاته العائلية وكذلك لغته وثقافته وانتماؤه الحضاري والديني.

الحريات والحقوق الإنسانية العامة

أكدت مواد الباب الثاني من الميثاق على حق الطفل ـ منذ تخلقه جنيناً ـ في الحياة والبقاء والنماء، وتحريم إجهاض الجنين، إلا إذا تعرضت حياة الأم لخطر محقق لا يمكن تلافيه إلا بالإجهاض، كما حرمت مواد الميثاق الإضرار بالجنين وجعلت عقوبة لمن يعتدي عليه، وطالبت بتوفير الرعاية الصحية والتغذية الملائمة من خلال رعاية أمه الحامل. وينطبق ذلك حتى في حالة

الحمل الحرام من الزنا، فلا يجوز لأمه إسقاطه، لأنه لا ذنب له فيما جناه أبواه ﴿. . . وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى. . . ﴿١٦٤﴾﴾ (الأنعام).

والإجهاض قد يكون لدوافع اجتماعية كالفقر؛ وذلك حين تشعر الأسرة أن هذا الجنين أو المخلوق الصغير سيثقل كاهلها المادي، فترغب بالخلاص منه حتى لا يعيش محروماً فقيراً، وهذا الإجهاض لا يجوز لعدة أسباب، منها: أن في ذلك سوء ظن بالله، وفيه مناقضة لمقصود النكاح من التناسل وحفظ الذرية، كما أن إجهاض الأجنة لهذا الدافع داخل في وأد الجاهلية الذي نهى عنه الله بقوله سبحانه وتعالى:﴿. . . وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ. . . ﴿١٥١﴾﴾ (الأنعام)؛ وعليه فالفقر لا يكون دافعاً مسوغاً للإجهاض، كيف والله تعالى يقول: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿٢٠﴾فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ﴿٢١﴾﴾ (المرسلات)، ولا يجوز انتهاك القرار المكين إلا لحاجة. والدافع الآخر تحديد النسل، الذي بات تقليداً عصرياً عاماً، وقد رأى العلماء حرمة هذا النوع من الإجهاض؛ لأن التناسل مقصد شرعي تضافرت عليه النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله.

وفى المادة الثامنة من ميثاق الطفل نجد تحريم التمييز بين الأطفال، سواء أكان التمييز بسبب جنس الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه. ولم يغفل الميثاق الجانب الصحي للطفل وما ينبغي أن يتمتع به من مستوى صحي عالٍ، وذلك في المادة التاسعة، فيجب على الأب أن يسوي بين أولاده في العطية حتى يكونوا له في البر سواء، ويحرم عليه أن يؤثر بعضهم بمنحة أو عطاء بغير مسوغ ولا حاجة، فيوغر صدور الآخرين، ويوقد بينهم نار العداوة والبغضاء، والأم والأب سواء في ذلك، ولعل حديث رسول الله ﷺ واضح وبيّن في ذلك عندما قال: «اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم».

أما المادة العاشرة فتنص على حق الطفل في المعاملة الحانية العادلة المحققة لمصلحته، وليس لهذه المادة مقابل في اتفاقية حقوق الطفل؛ لأنها خصوصية إسلامية أكدت عليها الكثير من الأحاديث النبوية الشريفة.

وتنص المادة الحادية عشرة على حق الطفل في الاستجمام والاستمتاع بأوقات فراغه بكل صوره، وهو عامل تربوي فعال في تشكيل شخصية الإنسان في سنوات الطفولة. وهذه المادة تقابل المادة الحادية والثلاثين من الاتفاقية الدولية، وتكاد تتطابق معها في الصيغة.

أمـا المـادة الثانية عشرة فتقابل المادة الرابعة عشرة من الاتفاقية الدولية، وتقرر حرية العقائد والأديـان في حـدود الضوابط الشرعية، أما المادة التي تقابل المادتـين الثانية عشرة والثالثة عشرة فهـي المـادة الثالثة عشرة من الميثاق، وتنص على حق الطفل في حرية تكوين آرائه والتعبير عنها، وطلـب المعلومات والأفـكار وتلقيها، بما لا يتنافى مع مبادئ الأخـلاق والدين والوطنية، ولقد وجه الإسلام المسلمين إلى التربية الأخلاقية القائمة على التدين الصحيح، فالأخلاق من الدين، ولا شـك أن كل أسرة مربيـة تطمـح إلى أن يكـون أبناؤهـا على أعلى درجة مـن الخلق والأدب، وتعليم الأطفال آداب السـلام واختيار الكلمة الطيبة، وبيان فضلها وفضل الخلق الحسـن بذكر الآيات والأحاديث الواردة والتي منها: «المسـلم ليس بطعان ولا لعان ولا فاحش ولا بذيء»، «والمسلم يصل بحسن خلقه درجة الصائم القائم».

حقوق الأحوال الشخصية:

كـما حـرص الميثاق على علاج الآثار السـلبية التـي أدخلتها الحركات الأنثويـة المتطرفة على القوانـين والتشريعـات الخاصـة بالمـرأة، وانطلاقاً من أن حفظ الأنسـاب من مقاصـد الشريـعة الإسـلامـية، فقـد أكـدت المادة الرابعـة عشرة عـلى أن للطفل الحـق في الانتسـاب إلى أبيه وأمه الحقيقيين. وبناءً على ذلك تحرم كل الممارسات التي تشكك في انتساب الطفل إلى أبيه، كاستئجار الأرحام ونحوه، وتتبع في ثبوت النسب أحكام الشريعة الإسلامية ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْـدَ اللَّـهِ . . . ﴿٥﴾﴾ (الأحـزاب)، وعن سـعد رضي الله عنه قال: قال رسـول الله ﷺ: «من ادعـى إلى غـير أبيه وهو يعلـم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام»، وعـن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا ترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن أبيه فهو كافر»، وعن أبي ذر أنه سمع النبي ﷺ يقـول: ليـس منا رجلاً ادعى إلى غـير أبيه وهو يعلمه إلا كفر، ومـن ادعى ما ليس له فليس منـا، وليتبوأ مقعده من النـار ومن دعا رجلاً بالكفر وقال يا عدو الله وليس كذلك إلا حار عليه أي رجع عليه». ولا تجيز أحكام الشريعة الإسـلامية نظـام التبني، ولكنها تكفل حقوق الرعاية الاجتماعية للأطفال بصورها كافة، ولجميع فئات الأطفال، كالأيتام واللقطاء والمعوزين وذوي الحاجات الخاصة، ولا يوجد مقابل لهذه المادة في اتفاقية حقوق الطفل.

وأكدت المادة الخامسة عشرة وهي من المواد التي تفرد بها الميثاق عن المواثيق الدولية وهي

حـق الطفـل في الرضاعة مـن أمه ومن أجل ذلـك حرصت الشريعة الإسـلامية على صحة الأم بإباحـة إفطارها في شـهر رمضان مراعاة لمصلحـة الرضيع ، كما تؤكد البحوث الطبية والنفسـية الحديثـة على أهمية الرضاعة الطبيعية للطفل والأم معاً، وهذا يختلف مع ما هو حادث في الغرب من رفض الأمومة والإرضاع وترك الطفل لوسائل الرعاية البديلة.

ودعت مواد الميثاق في المادة السادسة عشرة إلى أن حق الحضانة للصغير تكون وفقاً لأحكام الشريعة، وفي الفقرة (ج) لا تجيز الشريعة الإسلامية نظام التبني، والتبني هو أن يضم أحد الناس طفلاً إلى نسـبه، ويجعله كولده، ويعطيه اسمه ولقبه، وهو أمر حرمه الإسلام، وشدد في تحريمه، وأن التبني بهذا المفهوم لا يغير الحقيقة أبداً، ولا يلحق المتبني بمن تبناه، وسيظل لهذا نسبه ولذاك نسبه، قال تعالى:﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ﴿٤﴾﴾ (الأحزاب)، بمعنى أ، الله تعالى لم يجعل «الدعي» ابناً، لا شرعاً ولا قدراً، فالادعاء بالتبني مجرد كلام باللسان، لا يمكن أن يغير الواقع أو ينشئ حقيقة، لن يجري دمك في عروق هذا المدعي، ولن يرث شيئاً من خصائصك وصفاتك الجسمية والعقلية والنفسية، بمجرد أن تقول: هـذا ابني، فهو تزوير للحقيقـة وللواقع، ولذلك رفضها القرآن وقـال: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ . . .﴿٥﴾﴾ (الأحزاب)، وأبطل الإسـلام هذا قولاً وفعلاً بما ذكر في الآيات الكريمة، منها قولـه تعالى: ﴿. . . وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُـمُ الَّذِيـنَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ . . .﴿٢٣﴾﴾ (النسـاء) ومفهومها أن حلائـل الأبناء المدعين أو المتبنين لسـن ممن حرم الله زواجهن. أما الفقرة (هـ) فتقرر أن الوالدين صاحبا الحضانة أساسـاً، ولا يمكن فصل الطفل عنهما أو عن أحدهما إلا لضرورة راجحة، والضرورة تقدر بقدرها.

وتدعو المادة السـابعة عشرة مؤسسـات المجتمع وأولياء الأمور إلى توفير مستوى معيشي ملائـم لنمـو الأطفال بدنياً ونفسـياً ودينياً واجتماعياً، وذلـك بتنظيم نفقة الطفـل التي تقع أولاً عـلى والديه، ثـم الأقرب فالأقرب، قـال تعـالى: :﴿. . . وَعَلَى الْمَوْلُـودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْـوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا

أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾﴾(البقرة). وانظر إلى عظمة الإسلام؛ فهاهو الحق ـ سبحانه ـ يتكلم عن إرضاع الوالدات لأولادهن بعد عملية الطلاق، فالطلاق يورث الشقاق بين الرجل والمرأة، والحق ـ سبحانه وتعالى ـ ينظر للمسألة نظرة الرحيم العليم بعباده، فيريد أن يحمي الثمرة التي نتجت من الزواج قبل ان يحدث الشقاق بين الأبوين، فيبلغنا : لا تجعلوا شقاقكم وخلافكم وطلاقكم مصدر تعاسة للطفل البريء الرضيع، وهذا كلام عن المطلقات اللاتي تركن بيوت أزواجهن، لأن الله يقول بعد ذلك ﴿. . . وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ. . . ﴿٢٣٣﴾﴾ (البقرة) وما دامت الآية تحدثت عن «رزقهن وكسوتهن» فذلك يعني أن المرأة ووليدها بعيدة عن الرجل، لأنها لو كانت معه لكان رزق الوليد وكسوته أمراً مفروغاً منه، والحق سبحانه يفرض هنا حقاً للرضيع، وأمه لم تكن تستحقه لولا الرضاع، وبعض الناس فهموا خطأ أن الرزق والكسوة للزوجات عموماً ونقول لهم: لا. أن الرزق والكسوة هنا للمطلقات اللاتي يرضعن فقط، ويريد الحق سبحانه وتعالى أن يجعل هذا الحق أمراً مفروغاً منه، فشرع حق الطفل في أن يتكفله والده بالرزق والكسوة حتى يكون الأمر معلوماً لديه حال الطلاق، ومسؤولية الإنفاق على المولود تقع على عاتق الأب، لا على عاتق الأم.

وإن لم يسطيع الوالدان الإنفاق وجب على الدولة تأمين نفقات الطفل، ويمتد حق النفقة حتى يصبح قادراً على الكسب، وتتاح له فرصة عمل، وللبنت حتى تتزوج، أو تستغني بكسبها.

الأهلية والمسؤولية الجنائية

وفى تميز دقيق لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن خلال الاستقراء العلمي المتوازن، أكدت المادة الثامنة عشرة من الميثاق على أهلية الطفل منذ مرحلة الجنين ـ معلقة بميلاده ـ في التمتع بأهلية وجوب محددة للحقوق المالية التي تقررها له الشريعة الإسلامية.

أما المادة التاسعة عشرة فتحتفظ له بحصته في الميراث، والوصية، والوقف، والهبة من الوالدين أو الأقرباء أو الآخرين، لحديث النبي ﷺ: «إذا استهل المولود وُرِّثَ» أي بمجرد صراخه أو عطسه بعد الولادة مباشرة. أما أهلية الأداء التي تعني أهلية تصرف الطفل في حقوقه

وأمواله فيشترط لها التمييز العقلي، والتي حدد بدءها الفقهاء بسن السابعة، وانتهاءً بسن البلوغ؛ فتحددها المادة العشرون.

وفى الإطار التنموي للشريعة الإسلامية، وبالتحديد في المادة الثانية والعشرين تبنى الميثاق مبدأ التدرج في المسؤولية الجنائية ؛ والمعاملة الخاصة للأطفال بما يراعي سن الطفل وحالته وظروفه، على أن تتم معاملة الطفل بطريقة تراعي كرامته وحرياته الأساسية، مع تشجيع إعادة الأطفال فاقدي التمييز وأصحاب الاحتياجات الخاصة واندماجهم ومشاركتهم في بناء المجتمع، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾﴾ (الحجرات). وفي ذلك تعد الشريعة الإسلامية أول شريعة في العالم ميزت بين الصغار والكبار من حيث المسؤولية الجنائية تمييزاً كاملاً؛ والقواعد التي وضعتها لمسؤولية الصغار تعد أحدث القواعد التي تقوم عليها مسؤولية الصغار في العصر الحاضر، بالرغم من مضي أكثر من أربعة عشر قرناً عليها.

فالشريعة لا تعرف محلاً للمسؤولية إلا الإنسان المكلف وهو من ترجح اكتمال عقله ببلوغه سن النكاح، ويعفى الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم من المسؤولية، فعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة ، عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المبتلى حتى يبرأ ، وعن الصبي حتى يكبر».

وتركز المادة الثالثة والعشرون على جانب آخر وهو أولويات التربية الإسلامية ، وحق الطفل على والديه، وإحسان تربيته ونموه العقلي والبدني والروحي وتعليمه قواعد الإيمان، وتدريبه على عباده الله، وطاعته، وتأديبه بآداب الإسلام، ومكارم الأخلاق، وتعويده على اجتناب المحرمات، وسائر السلوكيات والعادات السيئة والضارة، والبعد عن قرناء السوء، وتوجيهه إلى الرياضة المفيدة، ومنحه هامشاً من الحرية حسب تطوره العمري.

كما تنص على حمايته في سن المراهقة من استثارة غرائزه الدنيا عند توعيته بالأمور الجنسية، مثل:

ـ إدماج المعلومات الجنسية في مواد العلوم المناسبة كالأحياء والعلوم الصحية ، والتربية الدينية، والعبادات.

ـ اقـتران عـرض مواد التوعية الجنسـية بتعميق الآداب السـلوكية الإسـلامية وبيان الحلال من الحرام ، ومخاطر الانحراف الجنسي.

ـ وقاية المراهقين من الممارسات التي تشجع على الانحراف ، وإثارة الغرائز ، ومعاقبة المسؤولين عن أماكن إفساد الأطفال.

ـ إعلام المراهق بحقيقة العلاقة الجنسية ، وحاجة الجسد إليها ، ووظيفتها الاجتماعية وضرورة تنظيمها من خلال الزواج الشرعي، وبيان مضار الفوضى الجنسية.

ولا مقابل لهذه الفقرات في المواثيق الدولية ، فبينما تشـجع هذه المواثيق على ممارسـة الجنس الآمـن ، وتحقيـق المتعـة المأمونـة والحقوق الجنسـية وإباحـة الإجهاض بالتخلـص من حمل غير مرغوب فيه، يرى الإسـلام أن الجنس وسـيلة لإشـباع الرغبة وإنجاب الذرية من خلال طريقة شرعية هي الزواج.

أمـا المـادة الرابعـة والعـشرون فتحمل الطفل بعـض الواجبـات نحو أسرتـه ومجتمعه ، مما يحافـظ على التماسـك الأسري ، مثل بر الوالدين ، وطاعتهـما في المعروف ، والإنفاق عليهما عند الحاجـة والكـبر ، ورعاية صلـة الرحم ، وتوقير الكبـير والعطف على الصغـير، وغير ذلك من فضائل الإحسـان والتقوى، قال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَـنَّ عِنْـدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَـا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَـا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُـلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ (الإسراء). وهذه المادة ليس لها مقابل في المواثيق الدولية التي تنظر ـ شأنها شأن بقية الاتفاقيات ـ بعـين واحـدة نحو الحقوق ، دون اهتمام بالواجبات ؛ إذ إن حقوق كل إنسـان يقابلها واجبات نحو الآخرين.

والمـادة الخامسـة والعشرون خاصة بحق الطفـل في تلقى تعليم متـوازن ومتكامل مع الالتـزام ببعض الواجبات أيضًا ؛لتوعيته بحقائق الوجود من خالق مدبر، وكون مسـخر، وإنسـان صاحب رسـالة ، وحيـاة ابتـلاء في الدنيا،تمهيدًا لحياة جزاء في الآخـرة. فقد نصت الفقـرة على تنمية شـخصية الطفل ومواهبه، وقدراتـه العقلية، والبدنية بـما يمكنه من أداء رسـالته في الحيـاة، وتنمية احترام حقوق الإنسـان، وحرياته الأساسـية، وتوعيته بواجباته

الخاصة والعامة، وإعداد الطفل لحياة يستشعر فيها المسؤولية في مجتمع حر. وتنص الفقرة (ب) على اشتمال التعليم الابتدائي على المعارف الأساسية اللازمة؛ لتكوين شخصية الطفل وعقله، وكذلك الاهتمام بالعلم، ولا يقتصر على معنى العلم الديني، ولكنه جاء مطلقاً شاملاً للعلم الدنيوي بكل فروعه وأنواعه.

وتغفل المواثيق الدولية دور التعليم في إكساب الطفل غايات عليا وقيماً أخلاقية ودينية سامية ، ذلك أن التعليم في الغرب قائم على فلسفات مادية ، ورفض للغيب والعاطفة والدين والإيمان ، فالإنسان كائن مادي فرد، حريته فوق كل اعتبار ، اللذة وتحقيق المكاسب والفائدة هي كل دوافعه وغايته في الحياة ، فلا غرابة أن تنظم حياتهم قيم مادية تمعن في منح الطفل حقوقاً، وتغفل ما عليه من واجبات ، وتتعامل مع الأطفال بمعزل عن أسرهم كأفراد من حقهم التصرف في حياتهم الخاصة بحرية وثقة بعيداً عن أي التزامات أو واجبات نحو أسرته ، بينما تتلازم حقوق الطفل في الإسلام مع واجباته نحو أسرته ، وفقًا لتدرج مراحل عمره المختلفة.

وتنص المادة السادسة والعشرون على حق الطفل في الحصول على المعلومات النافعة وتعميق ثقافته الدينية، وحماية صحته الجسدية والعقلية والوقاية من المعلومات والمواد الضارة ، سواء إنتاجاً أو نشراً، وفي الحديث ، جاء عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله: «ما نحل والد ولده نحلاً أفضل من أدب حسن»، وروي عن الرسول ﷺ أنه قال: «حق الولد على والده أن يعلمه كتاب الله عز وجل والسباحة والرمي»، كما روي عن الرسول ﷺ أنه قال: «حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويعلمه الكتاب ويزوجه إذا أدرك» ، وعن أنس بن مالك عن رسول الله أنه قال: «أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم»، وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «من يلي من هذه البنات شيئاً فأحسن إليهن كن له ستراً من النار».

وهذه النصوص عموماً تشتمل على مسؤولية الوالدين، ومن في حكمهم في اختيار نوع التربية الفاضلة ، التي يربون عليها أولادهم من البنين والبنات، مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية، والأحكام الشرعية.

الحمايـة المتكامـلة

ولمواجهـة ظواهر الإيذاء ضـد الأطفال، عالجت المادة السـابعة والعـشرون موضوع حماية الطفـل مـن العنف والإيـذاء ، وإسـاءة المعاملة، وغير ذلك ممـا يمس كرامته، سـواء وقعت من الوالدين ، أو ممن يتعهده ويقوم برعايته، كالمدرس في المدرسـة أو المربية في المنزل، أو المشرف في النادي، وفي هذه نستند إلى حديث رسولنا الكريم ﷺ :«لا ضرر ولا ضرار» ، وغيرهم ممن لهم حـق التهذيـب والتوجيه من إيقاع الجزاءات المقبولـة، دون الوقوف على النص على حماية الطفل من أشـكال العنف كافة؛ مما نتج عنه عند التطبيق في الغرب وجود صور سـلوكية تحميها أجهزة حكومية، مما يؤدي إلى دعم انفلات الأطفال من نظام الأسرة، ورفع دعاوى قضائية ضد ذويهم، وفقدان التوازن المطلوب بين سلطة الأسرة ، وبين عدم إساءة استعمال هذه السلطة.

وأوردت المـادة الثامنة والعـشرون الفقرات (أ، ب، ج) أفعالاً تعتـبر من المعاصي والجرائم التي تجرمها الشريعة الإسلامية، وتفرض عليها عقاباً دنيوياً وآخروياً، تحقيقاً لمقصد من المقاصد الأساسـية في الشريعة الإسلامية ، وهو حفظ العرض والنسل والعقل. وتتضمن الفقرتان (د)، (هـ) إجراءات وتدابير تحفظية ووقائية، لوقاية الطفل وحمايته من الوقوع في هذه الجرائم ، سواء كان جانيـاً أو مجنيـاً عليـه، وتدخـل هذه التدابـير الوقائية – شرعاً ـ في باب سـد ذرائع الفسـاد والانحلال في المجتمع.

وتدعو المادة التاسعة والعشرون إلى حماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي ويدخل في ذلك أداؤه لأي عمل ينطوي على خطورة، أو يعوقه عن الاستمرار أو الانتظام في التعليم الأساسي أو الإلزامي، أو يكون ضاراً بصحته، أو بنموه البدني، أو العقلي، أو المعنوي، أو الاجتماعي. وتحدد الفقـرة (ب) حـداً أدنى لسـن التحاق الأطفال المهنيـة بالأعمال المختلفة، ووضع نظام مناسـب لساعات عمل الأطفال وظروفه.

ودعا الميثاق في المادة الثلاثين إلى عدم مشاركة الأطفال في الحروب قبل بلوغ السن المقررة، وللطفـل في حالات الطوارئ والكوارث والمنازعات المسـلحة أولوية الحمايـة والرعاية الخاصة بالمدنيين، من حيث عدم جواز قتله، أو جرحه، أو إيذائه، أو أسره، وله أولوية الوفاء بحقوقه في المأوى والغذاء والرعاية الصحية والإغاثة، انطلاقاً من أدب الإسلام في الحروب.

وفي هـذا الصـدد فقـد أوصى الرسـول صـلى الله عليـه وسـلم قـادة الجيـوش قائلاً: «انطلقوا باسـم الله وبالله، وعلى ملة رسـول الله ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً ولا صغيراً ولا امرأة...».

المصالح الفضلى للطفل

وتنـص المـادة الثالثـة والثلاثون والأخيرة مـن ميثاق الطفل في الإسـلام عـلى مراعاة مصالـح الطفـل الفضلى في كل ما يتعلق بالأطفال مع مراعـاة حقوق والديه أو أوصيائه أو غيرهم، من الأفراد المسؤولين قانوناً عنه وواجباتهم (عبد الودود، ٢٠٠٣، ٢٩).

٢ . ١ . ٤ حماية الطفل في القوانين المعاصرة

ميزت اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) بين حالتين مختلفتين من حالات إيذاء الأطفال:

الأولى: حالة الأطفال في ظروف صعبة.

الثانية: حالة الأطفال ضحايا سوء المعاملة.

ففـي الحالة الأولى، سـلمت ديباجة الاتفاقيـة بأنه « في جميع بلدان العالم أطفال يعيشـون في ظـروف صعبـة للغايـة ، وبأن هـؤلاء يحتاجون إلى مراعاة خاصـة» ، بينما أقـرت في الحالة الثانية بموضوع إساءة معاملة الأطفال، المنصوص عليه وعلى حالاته في المادة (١٩)، والتي تنص على حالات عامة ، هي أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية، أو العقلية، والإهمال، أو المعاملة المنطوية على إهمال، وإسـاءة المعاملة أو الاسـتغلال، بما في ذلك الإسـاءة الجنسية، وهو في رعاية الوالد (الوالدين)، أو الوصي القانوني (الأوصياء القانونيين) عليه، أو أي شـخص آخر يتعهد الطفل برعايته.

وبالرغـم مـن أن هذه المـادة لم تورد تعريفاً لمفهوم سـوء المعاملـة فإنها بتأكيدهـا على جملة « حالات إسـاءة معاملة الطفل المذكورة حتى الآن « قد أبقت الباب مفتوحاً لحالات أخرى، علماً أن الحـالات المذكـورة هي أشـكال العنف أو الضرر أو الإسـاءة البدنيـة أو العقلية والإهمال أو المعاملة المنطوية على الإهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال، وبما في ذلك الإساءة الجنسية.

وإذا كانت المادة (١٩) تؤطر بصفة رئيسة حالات سوء معاملة الطفل المذكورة، فإن مواد أخرى من الاتفاقية تعزز الحماية بالنسبة لحالات أخرى ضد أشكال وصور ، تتخذها هذه الظاهرة، ومن ذلك :

الحرمان بطريقة غير شرعية من الهوية (فقرة ٢ ـ مادة ٨)، إساءة الوالدين أو إهمالهما (فقرة ١ ـ مادة ٩)، المس بشرفه أو سمعته (مادة ١٦)، الحرمان المؤقت أو الدائم من البيئة العائلية (م ٢٠) أوضعية اللجوء (مادة ٢٢)، التعذيب (مادة ٣٧)، وجوب التمتع بضمانات المحاكمة العادلة (مادة ٤٠)، عند وجوده في حالة نزاع مع القانون، الحق في التأهيل عندما يكون ضحية أية إيذاء (مادة ٣٩)، الحماية من الاستغلال أثناء العمل (مادة ٣٢)، الحماية من الاستغلال الاقتصادي (مادة ٢٣) وسائر أشكال الاستغلال الضارة برفاه الطفل (مادة ٣٦).

يتعين التذكير أن (المادة٣٤) من الاتفاقية، أكدت على تعهد الدول الأطراف، بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاكات الجنسية واتخاذ جميع التدابير الملائمة الوطنية، والثنائية، والمتعددة الأطراف ؛ لمنع حمل الطفل أو إكراهه على تعاطي أي نشاط جنسي وكذا الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة أو غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة في العروض أو المواد الداعرة.

وأصدرت اللجنة بمناسبة دورتها السادسة توصية تقضي باعتبار الطفل ضحية ، ودعت إلى اتخاذ التدابير لتأمين أكبر حماية لكرامته وتوفير دعم خاص له داخل عائلته ومجموعته.

وفي إطار عمل لجنة حقوق الطفل بمناسبة نظرها في تقارير الدول الأطراف ، ومن بينها تقارير الدول العربية، ألحت اللجنة بمناسبة ملاحظاتها وتوصياتها على ما يلي:

١ ـ إصلاح التشريع وتقوية النظام الحمائي لحقوق الطفل.

٢ ـ تأمين إعادة التأهيل النفسي والجسدي والاندماج الاجتماعي للأطفال الضحايا.

٣ ـ إعداد وتنفيذ حملات التحسيس الإعلامية والتربوية.

٤ ـ التركيز على حقوق الطفل بالنسبة للأشخاص والأطراف المشرفين على الأطفال، والمكلفين بتطبيق وتنفيذ القانون.

٥ ـ الجمع المنهجي للمعلومات.

٦ ـ النهوض بمؤسسات استقبال الأطفال وإيداعهم في حالة النزاع مع القانون.

وبالرغم من أن الاتفاقية لم تورد تعريفاً لمفهوم سوء المعاملة فإن (المادة ١٩) نصت بصريح العبارة على الأشكال المعروفة والموجودة لسوء المعاملة وهي:

أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية ، أو العقلية والإهمال، أو المعاملة المنطوية على الإهمال وإساءة المعاملة أو الاستغلال ؛ وبما في ذلك الإساءة الجنسية (اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٨٩، ٩).

كما أن هناك الكثير من الدول العربية والأجنبية التي أولت عناية واهتمامًا بحقوق الطفل، وسوف يستعرض الباحث هنا بعضاً من تلك النماذج لحماية الأطفال ؛ وذلك وفقاً لما يلي:

٢ . ١ . ٥ حماية الطفل في الدول العربية

١ ـ حماية الطفل في مصر

صدقت مصر على اتفاقية حقوق الطفل في ٦ يوليو ١٩٩٣ وكذلك البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء ، وكذلك البروتوكول الخاص بانخراط الأطفال في المنازعات المسلحة في عام ٢٠٠٢، كما انضمت إلى ميثاق حقوق الطفل العربي في عام ١٩٩٣ . ورغم تعدد المواد، خاصة في قانون الطفل، التي تتناول حماية الطفل عامة والنص خاصة على جرائم هتك العرض وسرقة الأطفال وخطفهم، إلا انه لا يوجد نص صريح يتناول مفهوم العنف ضد الطفل في مجال الأسرة. كذلك لم يوفر المشرع المصري حماية مستقلة للأطفال ضحايا العنف في الرياضة والمرافق الرياضية ، أو في المدارس أو أماكن العمل الرسمية ، كل على حدة ، وإنما نص على حمايتهم بصورة إجمالية. أما في حالات وفيات الأطفال في الحوادث التي تقع بسبب العنف فهي من الحالات التي يجب على أعضاء النيابة العامة المبادرة إلى التحقيق فيها بأنفسهم، سواء كانت الواقعة جناية ، مثل القتل العمد ، أو الضرب المفضي إلى الموت ، أو تعريض طفل للخطر حتى الموت (قانون أحكام حماية الطفل، ١٩٩٦، ٢٣).

٢ ـ حماية الطفل في السودان

في السودان صادقت الحكومة السودانية علي اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٠ كما صادقت على الملحقين بالاتفاقية، كذلك نص القانون الجنائي لسنة ١٩٩١، في الباب الرابع عشر على عدد من الجرائم الواقعة على النفس والجسم كجرائم القتل بأنواعه ، والإجهاض ، والجراح بأنواعها ، والأذى والقوة الجنائية ، والإرهاب ، وقد ورد النص في جميع هذه المواد على سبيل التقييم ، يشمل جميع المراحل العمرية للإنسان بجنسية الذكور والإناث، كما صدر قانون الطفل في عام ٢٠٠٤ كوثيقة شاملة لجميع الحقوق الواجب توفيرها للطفل . وقد أورد هذا القانون في صدر فصله الثاني تحت بند حماية الأطفال عدداً من المبادئ العامة ، وتم التأكيد على تطبيقه مع مراعاة المبادئ الواردة في الاتفاقية وأنها المرجع الأساسي في تنفيذ وتطبيق هذا القانون وفي الفصل الثامن من القانون وتحت بند استخدام الأطفال ، تحظر المادة (٣٢) من استخدام الأطفال في أي من أعمال السخرة أو الاستغلال الجنسي أو الإباحي ، أو استخدامه في تجارة غير مشروعة ، أو استغلاله أو استخدامه في النزاعات المسلحة. وفيما يتعلق بالعنف ضد الأطفال في إطار المدارس ودور الرعاية والتعليم في مرحلة ما قبل الدراسة ، فقد صدرت لائحة من وزارة التعليم العام تمنع أي نوع من أنواع العقاب البدني على التلاميذ في جميع مراحل التعليم العام ، بما في ذلك قبل المدرسي. كما نجد لوائح داخلية إدارية بالنسبة للمؤسسات التعليمية وغيرها لمنع العقاب البدني للأطفال . وإذا ما حدث هنالك عقاب بدني قاسٍ من أي شخص على أي طفل ، فله اللجوء للمحاكم عن طريق النائب العام في القانون الجنائي.

٣ ـ حماية الطفل في سوريا

لقد صدقت الحكومة السورية على اتفاقية حقوق الطفل ، وأصبحت نافذة بتاريخ ١٤/ ٨/ ١٩٩٣، مع التحفظ على ما ورد فيها من أحكام تتعارض مع التشريعات العربية السورية ومبادئ الشريعة الإسلامية ، خاصة فيما يتعلق بحرية الدين وقضية التبني. كما صادقت على البروتوكولين الأخيرين الملحقين بالاتفاقية ، الخاصين بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وفيما يتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء. كذلك حمى المشرع السوري الأطفال من الاعتداء الجنسي بفرض عقوبات مشددة على من يقوم بذلك ، كما جرم كل أشكال الخطف

أو النقـل غـير المشروع للأطفال وشـدد العقوبة إذا صدر الفعل عن أحد المسـؤولين عن الطفل www.isesco.org.ma /pub /arabic.

٤ ـ حماية الطفل في الكويت

صدقت الكويت على اتفاقية حقوق الطفل في سبتمبر ١٩٩١ كما انضمت إلى البروتوكول الخـاص بعـدم إشراك الأطفال في النزاعات المسـلحة والخاص بعدم بيع الأطفال أو اسـتغلالهم في البغـاء. أمـا فيـما يتعلق بالعنف ضـد الأطفال خاصة فقـد أورد تقرير الكويـت نصوصاً تعلي من شـأن الأسرة وأهمية حمايتها ، كما نصت المادة العاشرة من الدسـتور على رعاية الدولة للنشء أو حمايتـه من الاسـتغلال، ووقايته من الإهمال الأدبي والجسـدي والروحي. أمـا البنود الخاصة بأشـكال رعاية النشء فلا تتضمن ذكراً خاصـاً لموضوع العنف فيما عدا العنف الناجم عن عدم الرعايـة. وجدير بالذكر أن النصوص التي تخص الرعاية تتضمن الأشـخاص المصابين بالجنون أو العاهة العقلية ، أو من تقل سنهم عن ١٧ عامًا بدون تمييز www.atfalalkwat.com.

٥ ـ حماية الطفل في المغرب

يجرم القانون الجنائي المغربي ممارسة الإيذاء على الأطفال ، حيث ينص صراحة على الجرح ، أو الـضرب ، أو الحرمـان من التغذيـة أو العناية أو أي نوع آخر من الإيذاء ويشـدد العقوبة في حال كون هذا الأذى متعمداً، ثم يشدده مرة أخرى إذا كان مرتكب الجريمة أحد أصول الطفل المجني عليه، أو شـخصاً له سـلطة عليه أو مكلفاً برعايته. كما يفرض عقوبة مشـددة على جرائم هتـك العـرض والاغتصاب ، خاصة إذا كانت ضد من هم دون الثامنة عشره وخاصة إذا كانت من شخص مسؤول عن رعاية الطفل.

كذلـك تـم تعديـل الفصـل «٤٤٦» مـن القانـون الجنائـي أخـيراً ، بحيـث يُعْفِـي الأطباء ومسـاعديهم مـن إلزامية السر المهني متى بلغ إلى علمهـم بحكم عملهم تعرض طفل للعنف أو الاعتداء بأي شكل من الأشكال ، حيث يمكنهم إخطار السلطات بذلك.

كـما وضع القانون المغربي عدة قواعد بهـدف حماية الطفل وحمايته من الجريمة ، وذلك برفع سن الرشد الجنائي إلى ١٨ سنة ، والتأكد من احترام خصوصيات الطفل ، وإلزام ضابط الشرطة

القضائيـة باتخـاذ التدابير كافة لتفادي إيـذاء الطفل، أي أن النظام القانـوني المغربي يمنع العقاب الجسـدي للأطفـال في أي مـكان ، بما في ذلك داخـل الأسرة فيما عدا التأديـب الخفيف (التقرير الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط، ٢٠٠٥، ١١).

٦ ـ حماية الطفل في اليمن

أمـا في اليمن فقد صادقـت اليمن على اتفاقية حقوق الطفل في مايو ١٩٩١ كما صدر في ٢٣ أغسـطس ٢٠٠٤ القانون رقم (١٩) بالموافقة على البروتوكول الملحق بشأن اشتراك الأطفال في النزاعـات المسـلحة ، والقانون رقم (٢٠) بشـأن الاتجار في الأطفال. كـما أصدرت اليمن قانون حقوق الطفل اليمني رقم (٤٥) لعام ٢٠٠٢ ، مستنداً في معظم بنوده على اتفاقية حقوق الطفل الدوليـة ، وواقـع وخصائص أطفـال اليمن الحضاريـة والثقافية، حيث خصص الباب التاسـع للوقايـة والحمايـة من جميع أشـكال العنف والاسـتغلال للأطفال. ويوضح التقريـر أنه رغم أن القوانـين في الجمهوريـة اليمنيـة تعتـبر مـن القوانـين المتقدمة التي تراعـي فيها حقوق الإنسـان والحفاظ على الحريات ، إلا أنه ينقصها بعض الإجراءات في التطبيق وتفعيل التطبيق.

والى جانـب القوانـين العامة التي تجرم العنـف عموماً فإن التشريع اليمنـي يضمن أحكاماً لحمايـة الأطفال من جميع أشـكال العنـف كما تعمل الدولة من خلال وزارة الشـؤون الاجتماعية والمجلـس الأعـلى للأمومـة والطفولة على إنشـاء مكاتب لحمايـة الأطفال من التشرد والتسـول وكذلـك من سـوء المعاملة وتعرضهـم للتعذيب البدني والنفسي وتقديم مـن يعرضون لمثل هذه الأعـمال إلى القضاء مع مراعاة الحق الشرعي والقانوني للأبوين في تأديب أبنائهم، الأمر الذي لم يوضح التقرير اليمني حدوده.

ورغـم تعـدد المواد القانونية التي تتناول حماية الطفل اليمني إلا أن أغلبها ـ إن لم تكن كلها ـ تتنـاول حمايـة الطفل من الانحـراف، ومن العنف الذي يؤدي إلى الانحـراف، أو يكون جزءاً منه؛ كالتحرش الجنسي على سبيل المثال، أو قوانين تنظم إثبات النسب. وفي حال تعرض الطفل للعنـف في داخل الأسرة نجد التقرير يورد المادة (٤٨/ ب) من الدسـتور التي تقضي بعد بأنه لا يجوز القبض على أي شـخص أو تفتيشـه أو حجزه إلا في حالة التلبس إلخ. مشـيرة إلى الحالات التـي يتـم فيها التفتيـش من قبل أجهزة الدولة، لكنها لا تشـير إلى عقوبة ذلـك إذا تمت من أحد

الوالديـن. كذلك ينطبق على الأطفال العاملين نفس قواعد العمال البالغين في تقديم الشـكاوى ضـد صاحـب العمل، فعلى حين يقر التقريـر بوجود عمالة الأطفال إلا أن تلـك الفئة لم تنعكس على تشريع خاص بها، فعوملت معاملة البالغين من العمال.www.isesco.org.ma /pub /arabic .

٧ ـ حماية الطفل في قطر

صادقت دولة قطر على اتفاقية حقوق الطفل في عام ١٩٩٥، كما انضمت إلى البروتوكولات الخاصة بحماية الأطفال من المشـاركة في النزاعات المسـلحة، وتلك الخاصة بحماية الأطفال من البيـع والاسـتغلال في البغاء وفي المـواد الإباحية. كما نصت القوانين الوطنيـة القطرية على إيقاع عقوبـات خاصة على كل من يعـرض الأطفال للخطر ، دون تحديد الضرب أو تفصيل أشـكال العنـف أو مصـدر الخطر. إضافة إلى تجريم الجرائم الجنسـية الواقعة عـلى الأطفال ، والتي تصل عقوبتهـا إلى الإعـدام ، لو أن الجريمة تمت بفعل واحد من أصـول المجني عليها ، أو من المتولين رعايتهـا ، أو ممـن لهـم سـلطة عليهـا ، أو كان خادماً عندهـا ، ويطبق الشيء نفسـه في حال كون الضحية ذكراً.

وفي إطـار حماية الطفل من العنف في داخـل الأسرة، وإضافة إلى التجريم العام للعنف ضد الأطفال ، فإن المادة (٢٥) من قانون الأحداث تشدد العقوبة على الجاني المتهم بتعريض الحدث للانحـراف ، إذا كان مـن أصوله ، أو من المتولين تربيتـه ، أو رعايته ، كما تجيز لمحكمة الأحداث أن توقـف كل أو بعـض حقوق الولاية على الحـدث ، إذا عرض الولي للخطر صحة الحدث ، أو سلامته ، أو أخلاقه ، بسبب سوء المعاملة ، أو الإهمال ، أو العنف النفسي داخل الأسرة.

كذلك فان العنف الواقع على الأطفال في أي من المؤسسـات الدراسـية ، أو العسـكرية ، أو مؤسسات الرعاية يخضع للقانون الذي يجرم العنف ضد الأطفال عموماً حيث إن القائمين على تلك المؤسسات منوط بهم رعاية الطفل وحمايتهwww.isesco.org.ma /pub /arabic .

حماية الطفل في الدول الأجنبية

أما في الدول الأجنبية فسيستعرض الباحث نماذج حماية الأطفال في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وكندا ، وفرنسا ، والسويد وذلك وفقاً لما يلي:

١ ـ حماية الطفل في الولايات المتحدة الأمريكية

وضعت الولايات المتحدة الأمريكية برنامجاً وقائياً لحماية الأطفال من الإيذاء، يخدم كل العائلات، ويؤدي دوراً كبيراً في تقليص منع حدوث حالات جديدة من الإيذاء، وقد عرَّف المجلس الاستشاري الأميركي لمكافحة إيذاء الأطفال البرامج الوقائية الأولية على أنها: «تلك التي تبطل الأعراض أو العوامل المرضية للظاهرة، قبل أن تصبح هناك فرصة لها بإيجاد حالة إيذاء في الأجيال القادمة».

ويسمى هذا البرنامج بـ(آباء كالمعلمين Parents as Teacher) وهو برنامج وقائي من إيذاء الأطفال في الولايات المتحدة الأمريكية.

ويرى البرنامج الوقائي الأمريكي أن أفضل الطرق في منع الإيذاء الذي يقع على الأطفال هو تطوير مهارات الأبوين، وتحسين البيئة الخاصة بالأطفال، وهذا هو الهدف الرئيسي للبرنامج الوقائي، وهو تقليص العوامل الخطرة المصاحبة لعملية إيذاء الأطفال.

كما يُمَكِّن هذا البرنامج من القيام بزيارات منزلية من قبل المختصين فيه، لتوعية الأسر للحد من ظاهرة إيذاء الأطفال، ويرى المختصون أن الزيارات المنزلية في سن مبكرة للطفل هي طريقة مثلى وفعالة في حماية الطفل من الإيذاء مستقبلاً.

كما يرى المختصون في هذا البرنامج أن أولياء الأمور المتعلمين تعليماً عالياً هم الأفضل في تعاملهم مع أطفالهم، ولذا صار المختصون يركزون على تطوير النمو المعرفي للوالدين، فيما يخص النمو المبكر للأطفال، والذي بدوره يعزز تواصل الوالدين مع الطفل، ومن ثم فإنه يقلص من مستوى سوء المعاملة له (Sweet, 2004).

٢ ـ حماية الطفل في كندا

دشنت الحكومة الكندية في عام ١٩٨٦ مبادرة حماية الأطفال دون الخامسة من الإيذاء الجنسي، استجابة لأحداث إيذاء الأطفال التي تفاقمت في المجتمع الكندي، وفي نفس العام تأسست وحدة الوقاية من العنف العائلي، بهدف منع العنف العائلي والحرص على نمو المجتمع وتطوره، ومكافحة هذه الظاهرة في الحقلين الاجتماعي والصحي، وتم توزيع الاعتمادات المالية الخاصة بهذا البرنامج أو القانون إلى ست فئات هي:

١ ـ الفئة الأولى: تشمل كل الكنديين ، وتدعم ردود المجتمع من خلال التربية العامة ، وبرامج المكافحة ، والمشاريع الاجتماعية ، ومساهمات رجال الأعمال ، والأندية العامة ، والاتحادات، والجمعيات الأخرى.

٢ ـ تطوير قدرة المهنيين المحترفين ، خصوصاً العاملين في الصفوف الأولى لهذا المشروع ، من أجل احتواء تلك الحالات ، عبر المطويات والمنشورات ومصادر التدريس ، بالشراكة مع الاتحادات والمجموعات الاجتماعية.

٣ ـ تطوير أساليب العلاج ودعم الخدمات اللازمة لضحايا إيذاء الأطفال ، عبر تقييم المشاريع الكبيرة.

٤ ـ المشاركة في المعلومات والحلول ، عبر العمليات الموسعة للمؤسسة الوطنية لمكافحة العنف العائلي.

٥ ـ تأسيس فكرة وطنية عامة عن طبيعة العنف العائلي ومداه ، مدعومة بالإحصائيات الرسمية في كندا..

وعبر مبادرة قانون العنف العائلي للفترة من (١٩٩١ ـ ١٩٩٦) فقد تم مساندة دعم ورعاية أكثر من (١٠٠٠) حالة إيذاء للأطفال من قبل الحكومة الفيدرالية، واستخدمت مجموعة متنوعة من الأدوات والوسائل مثل الوعي والمعرفة العامة لهذه الظاهرة، وتطوير التدريب في مكافحتها، ودعم ومعالجة ضحايا الإيذاء ، ومكافحة إيذاء الأطفال عامة ، ومكنت هذه القوانين المجتمعات عبر البلاد كلها من الاستجابة لمكافحة هذه الظاهرة ، والمساعدة في تطوير استراتيجيات أكثر كفاءة وفعالية ، إضافة إلى مصادر متعددة في سبيل الوقاية من إيذاء الأطفال في المجتمعات الكندية (W.H) .Cild Abuse.

٣ ـ حماية الطفل في فرنسا

بسبب تفاقم ظاهرة سوء المعاملة، وارتفاع معدلات الانتحار وسط الأطفال، وانشغال الرأي العام بالموضوع، فقد بادرت الجمعية الوطنية الفرنسية إلى تشكيل لجنة للتحقيق حول حقوق الطفل ومدى أعمالها، واشتغلت عدة شهور مع ممثلي الفرق البرلمانية والجمعيات المختصة

بالطفولة، وأسفر عملها عن تقرير شامل من قرابة ٤٢٠ صفحة، تم إيداعه بتاريخ ٥/ ٣/ ٩٨ تحت رقم ٨٧١ ، وقدم له رئيس الجمعية الوطنية تحت عنوان « حقوق الطفل: فضاءات جديدة للاقتحام»

وانطلق التقرير من أن سوء معاملة الأطفال، ظاهرة معروفة نسبياً، وأنها خضعت لجهل طويل ، وتتمثل خصوصيات الظاهرة في المحيط الفرنسي بصفة رئيسة في الاعتداءات الجنسية.

الاعتداءات النفسية والإهمال:

فقد أقر التقرير بأن حقائق الحياة لا تطابق الحقوق المعترف بها، وعلى سبيل المثال، فإن فرنسا تسجل: نسبة عالية من انتحارات الأطفال، وأن المساواة أمام النظام التعليمي تبقى إلى حد ما نظرية، وأن ثلث الأطفال لا يسافرون أثناء العطل.

وانتهى التقرير إلى دعوة البرلمان إلى اعتبار سنة ١٩٩٨ سنة حوار واسع بين الحكومة وجميع المنظمات والأشخاص والهيئات المختصة في المجال.

ونظراً لكون حقوق الطفل غير معترف بها كاملة، وغير محترمة، فقد طالب معدو التقرير بوضع استراتيجية تتمثل محاورها فيما يلي:

١ ـ إقرار وسيط وطني له وظيفة إنصات واقتراح وتدخل.

٢ ـ تطوير وسائل وآليات الإنصات على المستويين الطبي والتربوي.

٣ ـ تعريف الطفل بحقوقه ، وإشاعة هذه الحقوق بطريقة واضحة وسهلة، وعلى نطاق واسع.

كما صدر بفرنسا أيضاً، قانون بتاريخ ١٧/ ٦/ ١٩٩٨ ، والمتعلق بحماية الأطفال من الاعتداءات والانتهاكات الجنسية. ولقد اجتهد واضعو هذا القانون في وضع أسس وآليات مدعمة للقانون الجنائي ، وقانون المسطرة الجنائية، ومن بينها:

٤ ـ التمييز بين حالة «الطفل المعاني» أو الطفل الذي يعاني ، و«الطفل المشتكي».

٥ ـ تطوير مسطرة البحث النفسي والخبرة الطبية.

٦ ـ تقوية وإغناء مساطر وإجراءات التأهيل وإعادة الاندماج.

٧ ـ تطوير مؤسسة قاضي تنفيذ العقوبات.

٨ ـ تقوية إجراءات المتابعة السوسيوقضائية «القضاء الاجتماعي» .

٩ ـ تشديد الجزاء الجنائي بالتنصيص على إجراءات حمائية إضافية للوقاية من الظاهرة، من بينها: حرمان المدان من ممارسة أنشطة مهنية ذات علاقة بالأطفال، ولمدة قد تصل إلى (١٠) سنوات.

١٠ ـ إقرار مبدأ المسؤولية الجنائية للأشخاص المعنويين عن الجرائم المرتكبة في نطاق مسؤوليتهم.

١١ ـ الرفع من آجال تقادم الأفعال موضوع الانتهاكات.

وللحماية والوقاية من الاعتداءات الجنسية المتفاقمة في البيئة الفرنسية وضعت على مستوى «الأوساط والمراكز الاستشفائية» مراكز وخلايا متنوعة الاختصاصات والوظائف، لمساعدة «الطفل المعاني» أو «الطفل الذي يعاني»، على مستوى الاستقبال والعلاج الأولي الطبي والنفسي المستمر، على ضرورة تطعيم مساطر البحث والتحقيق القضائية بكل المعلومات والبيانات المساعدة.

وبالموازاة مع هذه المقتضيات اقترحت تعديلات على قانون الصحة العمومية، من بينها:

تطوير دور الخبراء الأطباء في مساطر البحث والتحقيق، وفي مد قاضي العقوبات بكل البيانات والاستشارات المفيدة، وبما فيها تلك المتعلقة بالمتهم أو المدان.

تحمل الدولة لجميع المصاريف التي تتطلبها المساعدة الطبية والنفسية (المرصد الوطني لحقوق الطفل، ٢٠٠٢، ١٣).

٤ ـ حماية الطفل في السويد

قامت مملكة السويد بسن بعض التشريعات والقوانين، بخصوص خدمات الأطفال وأسرهم، بل بلغ الاهتمام بالطفل أن اهتموا به وهو في بطن أمه عن طريق بعض البرامج المجانية الإلزامية، ولم تجد السويد أدنى صعوبة في تطبيق بنود إعلان الأمم المتحدة لحقوق الأطفال عام ١٩٨٩ حيث كان المجتمع السويدي يتفوق على ما جاء في هذا الإعلان في عدة أمور منها:

١ ـ الاهتمام بالطفل قبل سن الدراسة، وذلك بنشر رياض الأطفال المجانية في أنحاء البلاد، وينظر إلى هذا العمل على أنه يمنع إهمال الأطفال وسوء معاملتهم ، وذلك بإسناد هذا العمل إلى أشخاص على قدر من المهارة في التعامل.

٢ ـ التأكيد على أن جميع التشريعات لحماية الأطفال لا تلغي وظيفة الوالدين اللذين يعدان أصحاب المهمة الأساس في التربية؛ ولذلك يتم التركيز عليهم ومساعدتهم عن طريق المؤسسات الحكومية والأهلية ، التي تقدم لهم العون، وتقوم الحكومة بتشجيع الوالدين على القيام بهذه المهمة.

٣ ـ يلزم قانون الشؤون الاجتماعية في السويد كل من يتعامل مع الأطفال مباشرةً بضرورة الإبلاغ عن كل ما يعتقد أنه إهمال للطفل ، أو سوء معاملة لهم، أو تعريضهم للخطر.

٤ ـ لا يجوز بأي حال من الأحوال استجواب طفل لا يبلغ الثانية عشرة من عمره، أو التحقيق معه بأي شكل ، أو لأي سبب..

٥ ـ القيام بكشف دوري على كل طفل، وفتح ملف له يشمل المعلومات الصحية له، والتأكيد على الأسرة بضرورة المتابعة الدورية، وفي حالة حدوث تهاون من قبل الأسرة يعتبر ذلك مخالفاً للأنظمة يستوجب تدخل الجهات المعنية (الجبرين، ٢٠٠٥، ٢٠٢).

ويلاحظ من خلال سرد حماية الأطفال في البلدان العربية والأجنبية، أن الاهتمام الغربي بالأطفال يأخذ أبعاداً أكبر من البلدان العربية ، فنجد في بعض البلدان الغربية أن هناك كشفاً دورياً إجبارياً على الأسر للاطمئنان على صحة الأطفال، في حين لم تشر البلدان العربية في قوانينها إلى هذا الجانب المهم جداً من وجهة نظر الباحث، إذ أشارت عدد من الدراسات ، مثل دراسة الدرك الوطني في الجزائر (٢٠٠٦)، إلى أن الشكاوي التي تصدر من الأطفال للجهات الرسمية لا تؤخذ بعين الاعتبار ، كونهم صغاراً ، وأن بعض الأطفال لا يبادرون بالشكوى على والديهم ، خوفاً من التعرض لانتقامهم لاحقاً، ويرى الباحث أن القوانين المعاصرة عربية وغير عربية مازالت مكبلة وغير فعالة في حماية الأطفال من الإيذاء وتحتاج إلى إصلاحات كثيرة ، حتى تخفف من تعرض الأطفال للإيذاء من قبل والديهم.

٢ . ١ . ٧ حماية الطفل من الإيذاء في المملكة العربية السعودية

تولي المملكة اهتماماً كبيراً بمرحلة الطفولة، مستمدة ذلك من القرآن والسنة النبوية المطهرة، وقد بذلت الجهود لإتاحة الفرصة لكل طفل ، ليتمتع بكامل حقوقه الأساسية، لينشأ التنشئة السليمة في محيط الأسرة والمجتمع.

وبادرت المملكة منذ عام ١٩٧٩ بالتزامن مع العام الدولي للطفل ، بإنشاء لجنة وطنية للطفولة ، هدفها تنسيق الجهود المبذولة للطفل التي تقوم بها الجهات والمؤسسات الحكومية المعنية ، والسعي إلى تطويرها وتعزيز المشروعات والبرامج التي تخدم حقوقه وتضمنها.

ويأتي انضمام المملكة إلى الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل المقرة من الأمم المتحدة في عام ١٩٨٩ بناءً على التوجيه الملكي الكريم رقم (٥/ ب/ ٣١٣٥٣) في ١٦/ ٤/ ١٤١٦هـ تأكيداً لهذا التوجه.

وبناء على ذلك فقد أعدت الأمانة العامة للجنة الوطنية السعودية للطفولة ، بالتعاون والتنسيق مع الجهات الحكومية الممثلة في اللجنة الوطنية السعودية للطفولة خطة وطنية للطفولة في المملكة للأعوام الممتدة ما بين (٢٠٠٥ ـ ٢٠١٥) تستجيب إلى التطلعات المستقبلية للطفولة في المملكة إلى نحو أفضل، وسيتم العمل على تحقيق وإنجاز نشاطات الخطة خلال الخطط التشغيلية للجهات الحكومية المعنية بالطفولة، حسب اختصاص كل قطاع، وحسب إمكاناتها.

وتستهدف خطة التنمية في مجال رعاية وتنمية الطفل تحقيق الأسس الإستراتيجية التالية:

١ ـ تهيئة حياة صحية آمنة للطفل والأم على حد سواء.

٢ ـ ضمان حصول الأطفال في مختلف الفئات العمرية على التعليم.

٣ ـ تحديث وتطوير المناهج الدراسية وتطويرها وسائل التعليم مع الاهتمام بأوجه النشاط غير الصفي.

٤ ـ معالجة مشكلة التسرب الدراسي في مراحل التعليم جميعها.

٥ ـ زيادة الاهتمام بالمعوقين، وإدخال برامج وطنية لتأهيلهم ورعايتهم (الخطة الوطنية للطفولة، ٢٠٠٥، ٢).

أما في مجال حماية الأطفال فقد أقرت الخطة الوطنية ما يلي:

١ ـ الحد من الإساءة للأطفال (الإيذاء).

٢ ـ وضع خط اتصال عند الاشتباه في حالات إيذاء تقع على الأطفال برقم (١٩١٩)

٣ ـ الحد من تعرض الأطفال للجنوح أو الانحراف www. imayah.org.

٢ . ١ . ٨ النموذج النظري لظاهرة إيذاء الأطفال

استخدم الباحث في هذه الدراسة النموذج النظري لـ(وولف،Wolfe 1987) الذي وصف فيه الصراع أو الخلاف المتأزم الذي يحدث بين الأبوين وطفلهما، بأنهما يلجآن إلى الإيذاء الجسدي عقاباً منهما لابنهما عندما يرفض توجيهاتهما، أو لا يستجيب لهما، وذلك رغبة منها في تنشئته حسب الضوابط الأسرية المنشودة، ومع الاستمرار على هذا الوضع تبدأ الأسرة بالتصدع وعدم التوازن.

١ ـ **المرحلة الأولى**: مرحلة اضطراب في توازن مسؤولية تنشئة الأبوين، وعادة ما تكون بسبب مجموعة من الضغوط والعقبات، مثل المشكلات المالية والمهنية والعلائقية التي لم يسبق توقعها، ولم يتهيأ لها الوالدان للمواجهة، لأنها حصلت بشكل مفاجئ، مما يجعلهم غير قادرين على الصمود أمامها، لهذا فإنهم يضعفون أمامها ، وتسبب لهم متاعب اجتماعية ونفسية ومالية، وبالمقابل يجعل ذلك من تسامح الأبوين أمراً واقعاً ومعاشاً في حياتهم ، ويُشْعرون به الأطفال ويتجلى لهم ذلك بوضوح عندما يرتكبون الأخطاء ، ولا يجدون الرقيب من رب الأسرة سواءً الأب أو الأم، وبالتالي يصبح لدى الأطفال عصيان وتمرد على أفراد الأسرة ، نتيجة لإهمالهم من قبل والديهم، ويتمثل ذلك التمرد والعناد في عدم الاكتراث والاهتمام بما يقوله لهم والدهم وعدم الطاعة المتكرر لأوامرهما، رافضين ما يطلب منهم تماماً من قبل أبويهم مستغلين الوضع الذي يمر به الوالدان الآن. ويقود هذا العناد المتكرر وعدم الطاعة للوالدين معاقبتهم جسدياً، عقاباً لهم على عدم الطاعة، وهنا تبدأ المرحلة الأولى في إيذاء الأطفال وتأنيبهم وإيذائهم من قبل الأبوين.

٢ ـ **المرحلة الثانية**: يقصد بها مرحلة المواجهة الفاشلة، حيث تبدأ مع الحالة الفاشلة في كيفية

مواجهة الصعوبات والأزمات، التي يواجهها الأبوان في توجيه السلوك السلبي لأطفالهم أثناء الحياة اليومية، وينعكس ذلك على الطفل بنظرة الأبوين الخاطئة له، فبدلاً من توجيهه التوجيه السليم بسبب فشلهما، فهما يعتبرانه مشاكساً ولا يطيع أوامرهما خصوصاً عندما يرفض ويستهزئ بأفكارهما وأوامرهما، وهنا يرى الأبوان أنهما فقدا السيطرة والتحكم في وضعهم الأسري. وعند ذلك يشعران بأن ما حدث من سوء معاملة من قبل الأطفال يحتاج إلى أسلوب جديد في مواجهة الأحداث المتأزمة، والتخلي عن الأسلوب المتبع مسبقاً فيتجهان للعقاب والإيذاء كبديل للتربية للأطفال، وقادهم إلى ذلك الحالة الفاشلة التي يمران بها وتراكم المشكلات والصعوبات الحياتية، ويكون الضحية هم الأطفال .

٣ ـ **المرحلة الثالثة**: مرحلة التنافر المتبادل، حيث يقوم الوالدان بلوم أحدهما الآخر في تربية الأبناء، فيقومان بتأنيب أطفالهما مراراً وتكراراً، لما يريا من وقاحته في عدم استجابته لتوجيهاتهما ولضوابط التنشئة الأسرية، فيلقي الأب باللوم على الأم، كما تلقي الأم باللوم على الأب، ويستغل الطفل هذا الصراع محاولاً استمالة أحدهما نحوه، حتى يتسنى له الازدياد في التذمر، نتيجة تدخل الأبوين الزائد في سلوكه وحريته الخاصة، وهذا يؤدي به إلى العقاب والإيذاء من أحد الأبوين أو كليهما.

فتزداد مشكلة الوالدين إضافة إلى زيادة المشاكل المهنية في عملهما أو أمورهما المالية، أو العلاقات مع الآخرين، وهنا يحدث التنافر الواضح بين الأبوين وأطفالهم في التنشئة، وهذا يزيد من مشاكل الأبوين وهمومهما ويزيد من حدة مزاجهما، مما يجعلهما لا يتحكمان في ردة فعل أطفالهما السلبية، وغير مستجيبين لهما.

وعند ذلك يبدأ الوالدان بإيقاع العقاب الجسدي لكي يخففا من تأثير الضغوط النفسية والاجتماعية، حتى يصبح إيذاء الأطفال من قبل الأبوين أسلوباً مستخدماً لتأديب الأطفال داخل الأسرة لتنشئة الأبناء (Milner & Crouch, 1993,29 ـ 30).

تعليق ومناقشة

إن النموذج النظري الذي قام الباحث باستعراضه يصب في صميم هذه الدراسة «إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية»؛ لأن الباحث يرى أن ظاهرة إيذاء الأطفال ظاهرة معقدة نسبياً ؛لكونها تتضمن جوانب نفسية واجتماعية وثقافية، ودينية وأخلاقية، ولذلك قد يكون من المناسب للباحثين الانطلاق في دراسة الظاهرة من منطلقات تأخذ في الحساب تنوع عناصر الظاهرة والمستويات المختلفة، التي تعد ضرورة لفهم الظاهرة، وتفسير نتائج البحوث التي بحثتها، ويرى الباحث أن هذا النموذج النظري الأنسب لهذه الدراسة ، لأنه يتناول التصدع الذي تتعرض له الأسرة ، مصحوباً بمراحل ثلاث: مرحلة اضطراب وتوازن، ومسؤولية ، ومرحلة مواجهة فاشلة ، ومرحلة تنافر متبادل بين الأبوين في الأسرة؛ وكل هذه تعد عوامل مصاحبة لظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، وهذا ما دفع بالباحث إلى الاعتماد على هذا النموذج النظري، الذي يعد حديثاً نسبياً ، ويعتبر اتجاهاً جديداً في البحوث، لأنه مستخلص من مجموعة من النظريات.

٢ . ٢ الدراسات السابقة

لقد حظيت الدراسات التي تناولت إيذاء الأطفال في مختلف الدول باهتمام كبير في مختلف التخصصات الاجتماعية، والنفسية، والقانونية، والتشريعية، وغيرها، وهذه الدراسات متعددة ومتنوعة ، وكل مجموعة منها تهتم بجانب معين حول هذه الظاهرة، أما في عالمنا العربي فلم تحظ بالاهتمام الكافي من الناحية العلمية، ومع أن الباحثين العرب اهتموا بالكثير من فروع العلوم الاجتماعية بتصنيفاتها المختلفة، وإن كان هناك العديد من الدراسات ذات الصلة بالموضوعات المرتبطة بالأسرة، إلا أن إيذاء الأطفال لم يحظ بالكثير من اهتمام أولئك الباحثين العرب، ولعل مرد ذلك يعود إلى قلة المعلومات عن الظاهرة ، لأنها بطبيعتها تتم داخل الأسر، ولا تظهر على السطح، يضاف إلى ذلك المجهود الذي تبذله الكثير من الأسر في ألاّ ينكشف هذا الأمر للعامة، ولا يصبح شائعاً ، لأنه يؤثر على الوضع الاجتماعي لتلك الأسرة ، إلا أن التغيير الذي حدث في المجتمعات العربية والتأثر بأجواء العولمة كشف بعض الغطاء عن هذه الظاهرة الأسرية، وهذا

ما يسمح بمناقشتها، ويُسَوِّغ كشف بعض الأسرار ورفع الغطاء عنها؛ ولقد لاحظ الباحث في الآونة الأخيرة أن بعض الصحف المحلية في المجتمع السعودي بدأت بالحديث عن هذه الظاهرة، إضافة إلى ما نراه يومياً في القنوات الفضائية من كشف شتى أصناف العنف الذي يقع على الأطفال، وهذا كله دفع الباحث للقيام بدراسة هذه الظاهرة.

وقد قام الباحث بمراجعة عدد من الدراسات العربية والأجنبية المتعلقة بظاهرة إيذاء الأطفال عموماً، والتي يمكن أن تسهم بشكل مباشر أو غير مباشر في هذا البحث، وسوف يستعرض الباحث تلك الدراسات مبيناً أهداف كل دراسة ، والنتائج التي توصلت إليها.

٢ . ٢ . ١ الدراسات المحلية

دراسة سيبية (٢٠٠٧) بعنوان:«**العنف الأسري ضد الأطفال داخل الأسرة السعودية**»، من هدفها التعرف إلى أنواع وأسباب وسمات المعتدي على الطفل وظروف المعتدى عليه والإجراءات المقترحة لحماية الطفل واقتصرت العينة على منطقة مكة واختيرت محافظة جدة باعتبارها عينة مقصودة .

وقد أوضحت نتائج الدراسة أسباب عديدة لإيذاء الأطفال أهمها ما يلي :

١ ـ قلة الوازع الديني لدى المعتدي.

٢ ـ انشغال الأم بأمورها الخاصة وترك رعاية الأطفال للخادمة.

٣ ـ عدم معرفة الوالدين بأساليب التربية.

٤ ـ جهل الأم وعدم إشباع حاجات الطفل العاطفية في صغره.

٥ ـ من أبرز أسباب عدم إبلاغ الطفل لأهله عن الاعتداء هو فقدان الأمن وبلغت نسبته (١٠٠٪) بينما أقل نسبة وهى (٤٠٪) كانت لرغبته فيما يقدمه له المعتدي.

٦ ـ من أبرز أسباب التزام الأم الصمت بالرغم من معرفتها للاعتداء على طفلها هو خوفها من وقوع الضرر عليها وبلغت النسبة (٨٠٪)، وبالنسبة نفسها النسبة رفضها النفسي للأمر.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال من قبل

الأسرة السعودية، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت الظروف التي أدت إلى إيذاء الأطفال، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية متطرقة للعوامل والآثار، ولكنها تفيد في معرفة الأسباب التي تؤدي إلى إيذاء الأطفال من قبل الأسرة في السعودية.

دراسة الشهري (٢٠٠٦) بعنوان: «**الخصائص النفسية والاجتماعية والعضوية للأطفال المتعرضين للإيذاء في مدينة الرياض**»، وهدفت الدراسة إلى التعرف على الخصائص النفسية وخصائص علاقات الطفل الاجتماعية وكذلك الخصائص العضوية في التعرض للإيذاء، وشملت عينة الدراسة عينة ضابطة مكونة من (١٠٠) طفل تمثل الأطفال غير المعرضين للإيذاء، وعينة تجريبية مكونة من (٥٦) طفل، تمثل الأطفال المعرضين للإيذاء، وخرجت الدراسة بالعديد من النتائج أبرزها ما يلي:

١ ـ يتعرض الأطفال لأكثر من نوع من الإيذاء، أهمها الإهمال، ثم الإيذاء النفسي، ثم البدني، وأخير الإيذاء الجنسي.

٢ ـ أن الأطفال المعرضين للإيذاء يعانون من المشاكل النفسية بصورة أكبر مقارنة بغير المعرضين للإيذاء.

٣ ـ هناك فروق في نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل تُعزى للمستوى التعليمي للطفل.

٤ ـ هناك فروق في نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل يعزى للمستوى التعليمي للوالدة في الإيذاء النفسي والإيذاء البدني.

٥ ـ هناك فروق في نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل يعزى لعدد أفراد الأسرة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال في الأسرة السعودية في مدينة الرياض، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت خصائص الأطفال المتعرضين للإيذاء ، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية عوامله وآثاره ، ولكنها تفيد في معرفة نوع وأسباب الإيذاء الذي يقع على الطفل من قبل الأسرة السعودية.

دراسة الباحثين الأكاديميين بتكليف من وزارة الشؤون الاجتماعية (٢٠٠٦)، وقد كشفت الدراسة أن دار التربية الاجتماعية للبنات بالرياض تمثل أبرز جهة تحتضن أعلى نسبة من الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء بنسبة بلغت (٤٧٪)، يليها مؤسسة رعاية الأطفال المشلولين بنسبة ١٨٪، ثم دار التربية الاجتماعية للبنات بجدة بنسبة ١٢٪، فجمعية البر بجدة بنسبة ٨ ٪، ثم دار الحضانة في جدة بنسبة ٦ ٪، ثم مستشفى قوى الأمن بالرياض بنسبة ٤ ٪، وجمعية طيبة الخيرية النسائية بالمدينة المنورة إلى جانب جمعية رضوى النسائية بينبع في آخر القائمة بنسبة متساوية تصل إلى أكثر من ١ ٪.

وأشارت الدراسة إلى أن الأطفال الذين تبلغ أعمارهم ٦ سنوات جاؤوا في الترتيب الأول في قائمة المتعرضين للأذى. يليهم الأطفال في سن الثامنة بنسبة ٩ ٪ ثم أطفال السابعة بنسبة ٨ ٪ ثم من هم في سن الحادية عشر بنسبة وحتى الثالثة عشرة بنسبة ٦ ٪.

ولفتت الدراسة إلى أن الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء اللفظي والجسدي معاً احتلوا المرتبة الأولى بين أفراد العينة التي شلمتها الدراسة بنسبة بلغت ٣٣ ٪ يليهم الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء الجسدي بنسبة ٢٧ ٪ ثم الإيذاء اللفظي بنسبة ١٨ ٪ وأخيراً الأطفال الذين تعرضوا لجميع أنواع الإيذاء بلغت نسبتهم ٤ ٪.

وبحسب الدراسة فقد حصل الآباء على المرتبة الأولى في قائمة المسؤولين عن إيذاء أطفالهم بنسبة بلغت ٣٦ يليهم الأمهات بنسبة ٣٢ ٪ ثم الإخوة بنسبة ٦ ٪ ثم الوالدات معاً بنسبة ٥ ٪ ثم الخادمات بنسبة ٤ ٪ ثم الوصي بنسبة ٢ ٪ ثم زوج الأم والجار والمعلم وابن الجيران وزوجة صديق الأب وزوار الأسرة بنسبة متكافئة بلغت ٤ , ١ ٪.

وتطرقت الدراسة إلى الآثار النفسية التي خلفها الإيذاء على الأطفال فأكدت أن «الآثار تركزت حول الخوف، والقلق المستمر، ومشاعر الكراهية، وعدم احترام الآخرين ومشكلات في عملية الإخراج وعدم الشعور بالأمان والاستقرار النفسي والعاطفي؛ والتخلف العقلي واضطراب انفعالي والتبول غير الإرادي وصعوبات في النطق وعدم الرغبة في الكلام أو الحديث، واكتئاب متكرر واضطراب في السلوك وعدم الرغبة في العودة إلى المنزل».

www.alshargALwast.com

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال في الأسرة السعودية، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت هذا الإيذاء من خلال الحالات الواردة للجهات الرسمية سواءً المستشفيات أو دور الرعاية في السعودية، بينما الدراسة الحالية دراسة ميدانية على الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية بالرياض، ولكنها تفيد في معرفة آثار الإيذاء لذي يقع على الأطفال من قبل الوالدين في السعودية.

دراسة آل سعود (٢٠٠٥) بعنوان: «إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له»، وتكون مجتمع الدراسة من الممارسين المتخصصين الاجتماعيين، والنفسيين، والأطباء النفسيين، وأطباء الأطفال بمدينة الرياض، وهدفت الدراسة إلى التعرف على ظاهرة الإيذاء الواقع على الأطفال: أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، ومن أبرز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

١ ـ الإيذاء البدني هو أكثر أنواع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل حيث مثلت نسبته (٥ , ٩١٪)، يليه الإهمال، والإيذاء الجنسي.

٢ ـ معظم حالات الإيذاء تقع من قبل الوالدين، حيث مثلت نسبة إيذاء الأم للطفل (٦ , ٧٤٪)، فيما بلغت نسبة إيذاء الأب للطفل (٢ , ٧٣٪).

٣ ـ بلغت نسبة الأطفال الذين تعرضوا للإيذاء، وتقل أعمارهم عن عامين (٢ , ٦٦٪) للأطفال الذين تعرضوا للإيذاء وتقل أعمارهم عن عامين.

٤ ـ أبرز صفات أسر الأطفال المتعرضين للإيذاء الأسر المفككة، والأسر ذات الدخل المنخفض.

٥ ـ أسباب تعرض الأطفال للإيذاء تعود لوجود مشكلات أسرية بين والدي الطفل.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال، والأسباب المؤدية إليه، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في الخصائص التي تسهم في تعرض الطفل للإيذاء.

دراسة الجبرين (٢٠٠٥) بعنوان: «**العنف الأسري خلال مراحل الحياة**»، والتي تناول الباحث فيها جزئية خاصة عن ضحايا العنف البدني من الأطفال، وأبرز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

١ ـ (٥٠٪) من ضحايا العنف هم الأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات.

٢ ـ الأطفال الذكور أكثر عرضة للعنف البدني من الإناث.

٣ ـ الأطفال الإناث عرضة للعنف الجنسي أكثر من الذكور.

٤ ـ هناك علاقة بين صعوبات الحمل والولادة والتخلف العقلي للطفل والإعاقة وبين إساءة معاملة الطفل بدنياً.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال في المجتمع السعودي، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت العنف الأسري عموماً والذي يعتبر العنف على الأطفال جزءاً من ذلك، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال ومعرفة عوامله وآثاره عليهم ذكوراً وإناثاً في الأسرة السعودية، ولكنها تفيد في معرفة نوع وجنس الإيذاء الذي يتعرض له الطفل في الأسرة السعودية مصنفاً حسب الجنس.

دراسة مركز مكافحة أبحاث الجريمة بوزارة الداخلية السعودية (٢٠٠٥) التي أوضحت عن تعرض ٢١٪ من الأطفال في السعودية لصورة من صور الإيذاء دائماً، وأكدت الدراسة، تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي بشكل عام حيث اتضح من خلال الحالات التي خضعت للدراسة أن ٤٥٪ من الحالات يتعرضون لصورة من صور الإيذاء في حياته اليومية، حيث يحدث الإيذاء دائماً لـ٢١٪ من الحالات في حين يحدث لـ٢٤٪ أحياناً.

ويمثل الإيذاء النفسي أكثر أنواع الإيذاء تفشياً بنسبة ٦ , ٣٣٪، يليه الإيذاء البدني بنسبة ٣ , ٢٥٪ وغالباً ما يكون مصحوباً بإيذاء نفسي، يليه الإهمال بنسبة ٩ , ٢٣٪، واحتل الحرمان من المكافأة المادية أو المعنوية المرتبة الأولى من أنواع الإيذاء النفسي بنسبة ٣٦٪ تليها نسبة الأطفال الذين يتعرضون للتهديد بالضرب ٣٢٪ ثم السب بألفاظ قبيحة والتهكم ٢١٪، ثم ترك الطفل في المنزل وحيداً مع من يخاف منه (خاصة الشغالات)، وفي حالات الإيذاء البدني فإن أكثر

صور الإيذاء البدني تفشياً هي الضرب المبرح للأطفال بنسبة ٢١٪ يليها تعرض الطفل للصفع بنسبة ٢٠٪ ثم القذف بالأشياء التي في متناول اليد ١٩٪، ثم الضرب بالأشياء الخطيرة ١٨٪، ثم تعاطي الدخان والشيشة في حضور الأطفال ١٧٪.

ومن أبرز صور الإهمال الذي احتل المرتبة الثالثة من أشكال الإيذاء التي يتعرض لها الأطفال في السعودية هي عدم اهتمام الوالدين بما يحدث للطفل من عقاب في المدرسة.

وأوضحت الدراسة أن أعلى نسبة للأطفال الذين يتعرضون للإيذاء النفسي دائماً كانت في المرحلة الابتدائية بنسبة (٤ , ٣٦٪)، ثم المرحلة الثانوية بنسبة(٣٦٪) ثم المرحلة المتوسطة بنسبة(٣٠٪) وفي النمط الثاني من أنماط الإيذاء البدني فإن أعلى نسبة للأطفال الذين يتعرضون للإيذاء البدني بصورة دائمة في المرحلة الثانوية بلغت ٤ , ٢٨٪ ثم المتوسطة (٣ , ٢٥٪) ثم المرحلة الابتدائية (٤ , ٢٣٪) أي أن منهم في السنة الأولى من المرحلة الثانوية ١٦ـ١٧ سنة تقريباً هم أكثر تعرضاً لأنواع الإيذاء البدني من الفئات الأخرى.

وأكدت الدراسة أن أكثر فئة من الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء النفسي هم الأيتام بنسبة ٧٠٪، يلي ذلك الحالة التي يكون فيها الوالدان منفصلين بنسبة ٥٨٪، في حين يتعرض الأطفال من والدين مطلقين للإيذاء البدني أكثر من غيرهم بنسبة (٤٢٪) ويشكل الأطفال المتوفى آباؤهم والذين يتعرضون للإيذاء نسبة ٦ , ٢٣٪ ثم الحالة التي تكون الأم فيها متوفاة نسبة(٨ , ١٨٪) ثم الحالة التي يكون كلا الوالدين متوفيين(١٠٪)

وبمقارنة المستوى التعليمي للأم وتعرض الأطفال للإيذاء اتضح أن الأطفال من أم تحمل المؤهل الجامعي وما فوق يتعرضون للإيذاء بنسبة عالية بلغت(٢٦٪) حيث يزداد خروج الأم للعمل وترك الأطفال في البيت مع الخادمات أو الأقارب، يلي ذلك الأطفال الذين تحمل أمهم الابتدائية ٧ , ٢٥٪.

وأكدت نتائج الدراسة أن إيذاء الأطفال يحدث بصورة أكثر في الأسر ذات الدخل المنخفض والأسر الفقيرة، وتشير النتائج إلى أن أكثر الفئات تعرضاً للإيذاء هي الفئة التي يقل دخل الأسرة عن ثلاثة آلاف ريال بنسبة ٥ , ٢٩٪ .

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال في الأسرة السعودية، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت حجم الظاهرة في المجتمع السعودي، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية متطرقة للعوامل والآثار، ولكنها تفيد في معرفة حجم ظاهرة إيذاء الأطفال من قبل الوالدين في السعودية. www. alshargalwast.com .

دراسة العنقري (٢٠٠٤) بعنوان» « **إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي**»، وهدفت الدراسة إلى التعرف إلى الأطفال المعرضين للإيذاء في مختلف مناطق المملكة، وشملت عينة الدراسة، مراكز الدور الإيوائية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، والجمعيات الخيرية، إضافة للمستشفيات في مناطق السعودية التي تتعامل مع حالات إيذاء الأطفال، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها ما يلي:

١ ـ يأتي الإيذاء اللفظي على الأطفال في المرتبة الأولى في السعودية بنسبة (٨ , ٣٣٪)، يليه الإيذاء البدني بنسبة (٢٧٪)، ثم الإيذاء الجنسي على الأطفال من قبل أولياء أمورهم أو غيرهم بنسبة (٩ , ١٤٪).

٢ ـ هناك آثار نفسية سيئة تترتب على الأطفال المعرضين للإيذاء تتمثل في الخوف والقلق، وعدم الشعور بالأمان، وعدم الاستقرار النفسي والعاطفي، إضافة إلى معاناتهم من الاضطرابات الانفعالية والخوف الشديد من رؤية الآخرين وعدم الرغبة في الحديث معهم (الدامغ، ٢٠٠٨، ٧١).

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال في السعودية، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت هذا الإيذاء في مختلف مناطق المملكة، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية في مدينة الرياض، ولكنها تفيد في معرفة نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال في المجتمع السعودي.

دراسة الزهراني (١٤٢٤) بعنوان: «**ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي**» والتي هدف منها للتعرف على مدى حجم المشكلة، والتعرف على أشكال الإيذاء البدني والنفسي والإهمال التي يعاني منها الأطفال الذكور في المجتمع السعودي، وبلغ حجم عينة الدراسة (٣٠٠٠)

طالب من الأطفال الذكور في مستويات التعليم الثلاث (الابتدائي، والمتوسط، والثانوي) ومن أبرز نتائج تلك الدراسة ما يلي:

١ ـ يمثل الإيذاء النفسي أكثر الأنواع تفشياً، يليه الإيذاء البدني، ثم الإهمال.

٢ ـ أكثر أنواع الإيذاء البدني هي التعرض للضرب المبرح عند ارتكاب الطفل خطأ صغيراً.

٣ ـ أكثر صور الإهمال تفشياً هي عدم اهتمام الوالدين بما يحدث للطفل من عقاب في المدرسة، يليه التغاضي عن سرقات الطفل البسيطة.

٤ ـ أظهرت النتائج وجود تفاوت في تعرض الأطفال للإيذاء ، باختلاف المراحل العمرية.

٥ ـ وجود فروق بين الشرائح الاجتماعية المختلفة في تفشي ظاهرة إيذاء الأطفال.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال في المجتمع السعودي، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال الذكور ومن الطلاب خاصة، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث من قبل الأسرة السعودية من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في معرفة نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل في الأسرة السعودية.

دراسة العمري (٢٠٠٣) بعنوان: «**العلاقة بين إساءة معاملة الطفل من قبل الوالدين والمعلمين وبعض الاضطرابات النفسية كما يدركها الطفل**» وهدفت الدراسة إلى التعرف إلى البناء النفسي لشخصية الطفل المضطرب المساء معاملته، والوقوف على أهم العوامل الكامنة وراء اضطرابه، وقد شملت عينة الدراسة (٤٠٣) طالب وطالبة من طلاب المرحلة الابتدائية في المدارس الحكومية بمدينة الرياض، وقد خرجت الدراسة ببعض من النتائج أبرزها ما يلي:

١ ـ إن الإساءة البدنية من قبل الأب على الطفل «هي أكثر الأساليب استخداماً، يليها إساءة المعلمة، ثم الأم.

٢ ـ هناك فروق بين مستوى تعليم الأب في إساءة المعاملة البدنية لصالح الأب الأمي.

٣ ـ توجد علاقة بين أساليب إساءة معاملة الطفل من قبل الأم واضطرابات القلق والاكتئاب للطفل.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث في المجتمع السعودي ، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولتها من خلال التعرف إلى البناء النفسي لشخصية الطفل المضطرب المساء معاملته، بينما تقدم الدراسة الحالية دراسة ميدانياً على الأسر التي تمارس الإيذاء على أطفالها بغية معرفة عواملها وآثارها، ولكنها تفيد في معرفة الأساليب التي تستخدم في إيذاء الأطفال.

دراسة الغصون (١٩٩٢) بعنوان: « «**السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقتهُ بأساليب التنشئة الوالدية والذكاء بمدينة الرياض**»، وقد هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى الفروق بين الجنسين في السلوك العدواني والذكاء والتنشئة الوالدية المتبعة، كما هدفت كذلك إلى الكشف عن العلاقة بين السلوك العدواني لدى الأطفال ، وأساليب التنشئة التي تعرض لها الأطفال ، وقد استخدمت الباحثة مقياساً للسلوك العدواني من إعدادها. ومقياس أساليب التنشئة الوالدية.

وقد توصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان من أهمها:

أ ـ دلت النتائج على وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى ٥ ٪، في السلوك العدواني بين الجنسين لصالح الذكور.

ب ـ دلت النتائج على أن العلاقة غير دالة بين السلوك العدواني وإثارة الألم النفسي.

جـ ـ دلت النتائج على وجود علاقة موجبة ذات دلالة إحصائية عند مستوى ٥٪ ، بين السلوك العدواني لدى الأطفال والقسوة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الأطفال من الجنسين ذكوراً وإناثاً، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت السلوك العنيف لدى الأطفال وعلاقته بالتنشئة الأسرية ، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية، ولكنها تفيد في معرفة الأساليب المتبعة في تربية الأبناء في السعودية.

دراسة Alessa (١٩٩١) عن متلازمة الطفل المضروب ومدى انتشارها في السعودية، حيث قام الباحث بدراسة (٧) حالات للأطفال تعرضوا للإيذاء أو الإهمال على مدى أربع سنوات، وشملت العينة خمس حالات من الذكور وحالتين من الإناث، وتراوحت أعمارهم ما بين (٥ شهور إلى ٧ سنوات) ، وخلص الباحث إلى عدة نتائج أهمها:

١ ـ قد تتكرر ممارسة الإيذاء على ثلاثة من الأطفال، بسبب التأخر في الكشف عنها.

٢ ـ اختلفت نوعية الإيذاء والتخطيط لها من حالة إلى أخرى.

٣ ـ أن أساليب الإيذاء التي استخدمت مع الأطفال قد شملت الحرمان من الطعام، والتسميم المتكرر.

٤ ـ أن حدوث هذا الإيذاء على الأطفال كان بغرض التأديب.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث في المجتمع السعودي ، إلا أنها تختلف عنها في أنها في تناولها للعينة المدروسة، إذ تناولت دراسة العيسى حالات محددة فقط لم تتجاوز سبع حالات، بينما تقوم الدراسة الحالية على بحث ميداني على عينة عشوائية واسعة من الأطفال من الذكور أو الإناث بمدينة الرياض، ولكنها تفيد في معرفة الأساليب التي تستخدم في إيذاء الأطفال.

٢ . ٢ . ٢ الدراسات العربية

دراسة أبو سرحان (٢٠٠٦) بعنوان: «الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة»، وقد تكوَّن مجتمع هذه الدراسة من جميع الأطفال ضحايا العنف الجسدي ، التي وردت حالاتهم في الفترة الممتدة من عام (١٩٩٨ ـ ٢٠٠٤) بدولة الأردن في كل من (إربد، الزرقاء، البلقاء، العقبة)، وخرجت الدراسة ببعض النتائج من أبرزها:

١ ـ إن أهم الأسباب المؤدية إلى الإيذاء الجسدي ضد الأطفال تتمثل في الأسباب الاجتماعية والثقافية والبيئية والاقتصادية، كما أن هناك أسباباً ناتجة عن مخاطر التقنيات الحديثة والثورات التكنولوجية السريعة ، التي غزت الأسر الأردنية.

٢ ـ أن أكثر الفئات العمرية ارتكاباً للإيذاء الجسـدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة هي الفئة العمرية ما بين (٢٨ ـ ٣٧) سنة.

٣ ـ أن نسـبة الأطفـال المعرضين للإيـذاء من قبل الأسرة تمثـل ما نسـبته (٤٩٪) للذكور مقابل (٥١٪) للإنـاث، بينـما اختلفت هذه النسـبة في الجناة حيث شـكلت (٧٥٪) للذكور مقابل (٢٥٪) للإناث.

وتتفق هذه الدراسـة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة، إلا أنها تختلف عنها في أن الدراسة الحالية تتناول جميع أنواع الإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أن الدراسـة الحالية على الأسر في المجتمع السـعودي، بينما كانت الدراسـة السابقة على الأسر في الأردن، ولكنها قد تفيد في التعرف على نوع الإيذاء الجسدي الذي يقع على الطفل.

دراسـة الدرك الوطنـي والمرصد الوطنـي لحقوق الطفل والمؤسسـة الوطنيـة لترقية الصحة وتطويـر البحـث في الجزائر (٢٠٠٦)، وهدفت الدراسـة إلى لتعرف إلى ظاهـرة العنف والإيذاء الواقع على الأطفال في الجزائر، وشـملت عينة الدراسة ثلاث مدن رئيسة هي: الجزائر العاصمة ووهران وعنابة، ومنطقة أقصى الجنوب "تمنراسـت" حيث تم اسـتجواب ١٨٩ طفلاً من بينهم ١٣٢ ذكراً و٥٧ أنثى. وخرجت الدراسة بعدد من النتائج من أبرزها ما يلي:

١ ـ اتضـح من نتائج الدراسـة أن ٣٣ ٪ من الأطفال المتعرضين للعنـف والإيذاء لم يذهبوا بتاتاً إلى المدرسـة وأن ٥٤٪ منهم لديهم مستوى ابتدائي و١٣٪لديهم مستوى متوسطي، كما تبيّن أن ٤٤٪ مـن أطفال الشـوارع قطعـوا علاقتهم نهائياً مع أسرهم، حيـث ينام ٦٠ ٪ منهم في الشارع و٢٩٪ في الخيام أو البيوت القصديرية و٦ ٪ في محطات الحافلات.

٢ ـ أن ٥٧ ٪ منهم يريدون العيش في مؤسسات خاصة هروباً من بطش العائلة.

٣ ـ أن ظاهرة العنف ضد الطفولة في تزايد مستمر حيث كشفت أن ٦٨ ٪ من ضحايا الاعتداءات الجنسـية في الجزائر من الأطفال لا يتجاوز سـنهم ١٨ سنة وأن ٤٣ ٪ من ضحايا زنا المحارم هم من نفس الشريحة العمرية نفسها.

٤ ـ أن العنف الممارس ضد الأطفال مستمر بسبب السكوت عنه، والتقاعس عن اتخاذ إجراءات

صارمة حياله، وهناك أسباب كثيرة في هذا الصدد تكمن وراء الإفلات من العقوبة ، منها عدم تمكن الأطفال من الإبلاغ عن الواقعة خاصة إذا تعلق الأمر بأوليائهم ، خوفاً من التعرض للانتقام، كما أن الشكاوى التي تصدر من الأطفال لا تأخذ بعين الاعتبار كونهم صغاراً .www.nour ـ atfal.org

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول العنف والإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أن تلك الدراسة تتناول جميع أشكال العنف على الأطفال في الجزائر في ثلاث مدن كبرى، في حين أن الدراسة الحالية دراسة ميدانية تتناول إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، ولكنها قد تفيد في التعرف إلى الشريحة العمرية من الأطفال الذين يتعرضون للعنف والإيذاء .

دراسة وزارة العدل المغربية (٢٠٠٥) بالتعاون مع صندوق رعاية الطفولة التابع لهيئة الأمم المتحدة، وهدفت هذه الدراسة إلى «حماية الطفولة» من أجل «مغرب جدير بأطفاله» كما هدفت إلى دراسة الوضعية الحالية لجميع أشكال العنف التي يعاني منها الأطفال ، من حيث النوع والكم، وذلك من أجل دراسة نتائج حالات العنف التي نظر فيها القضاء ، والتأثير النفسي للعنف ، والإيذاء على الأطفال الضحايا ، كما هدفت إلى معرفة جميع أشكال العنف الذي يتعرض له الطفل المغربي سواءً كان الجسدي ، أو النفسي، أو الجروح ، أو إساءة المعاملة ، أو الهجر ، أو الإهمال ، بما في ذلك الاستغلال الجنسي ، والمضايقات ، في المدارس ، والعقوبات الجسدية.

ولإجراء هذه الدراسة تم تبني منهاج يقوم على مقاربة تمتاز باحترام حقوق الأطفال، وخاصةً التمتع بمحيط يوفر الحماية، وتتطلب هذه المقاربة مشاركة وتضافر جهود جميع الأطراف المشاركة في مجال القضاء على العنف تجاه الأطفال وذلك بهدف إنجاح هذه الدراسة.

ولقد مر العمل بعدة مراحل منها:

١ ـ جمع كل التقارير والدراسات المتوفرة بالمغرب ، والخاصة بإشكالية العنف تجاه الأطفال.

٢ ـ جمع كل الإحصائيات والبيانات المتوفرة لدى السلطات المعنية: وزارة العدل ، ووزارة الداخلية ، والدرك الملكي ، والأمن الوطني ، ووزارة الصحة والشباب.

٣ ـ جمع كل الإحصائيات والبيانات المتوفرة لدى المنظمات غير الحكومية ، ولدى المرصد الوطني لحقوق الطفل.

٤ ـ تنشيط ورشات عمل بمعية مسؤولي السلطات المعنية والفاعلين الآخرين.

٥ ـ تحضير وإعداد ست مجموعات بؤرية. ولكن هذا البحث اصطدم بعدة عراقيل من بينها قلة الدراسات الخاصة بالعنف تجاه الأطفال ولهذا السبب تم توسيع دراسة المراجع الوثائقية لتشمل دراسات وأبحاثا أخرى تهم الوضعية العامة للطفولة ، أو تخص بعض فئات الأطفال المعرضة أكثر من غيرها للأذى.

وخرجت الدراسة بعدد وفير من النتائج ، أبرزها ما يلي:

١ ـ أن الوضعية فعلا خطيرة فالعنف تجاه الأطفال لا يستثني أي عنصر من المجتمع انطلاقاً من الأسرة ، ووصولاً، إلى الشرطة، مروراً بالمدرسة، والشارع وأماكن العمل، والمؤسسات الخيرية، وهكذا يظهر أن العنف يشكل منهاجاً تربوياً ونمط تنظيم اجتماعي مقبول به ثقافياً.

٢ ـ ارتفاع معدل أعمال العنف المرتكبة داخل الفئات الاجتماعية الفقيرة على الأقل بدليل ارتفاع عدد أطفال الشوارع.

٣ ـ الأطفال الأصغر سناً أكثر عرضة للعنف ، ويشكلون أغلبية ضحايا العنف، أما أعمال العنف فإن الرجال يرتكبونها في معظم الأحيان ، أما النساء فلم يكن مسؤولات عنها إلا في (١٠ إلى ١٥٪) من الحالات، وترتكب النساء بشكل ـ حصرياً ـ تقريباً العنف الجسدي أو يتاجرن بالأطفال ولكنهن لا يتورطن أبداً بالعنف ذو الطابع الجنسي أو النفسي.

٤ ـ لا يتم التبليغ عن العنف الأسري إلا في حالة العنف النفسي (التخلي عن الطفل من طرف الأب في معظم الأحيان)، أما بالنسبة للعنف الجسدي والجنسي المرتكب داخل الأسرة فلا يتم التبليغ عنه أبداً . ويتكرر الوضع في حالة العنف المرتكب من طرف المشغلين والأساتذة وعناصر الشرطة.

٥ ـ عـدم معاقبة مرتكبي العنف تجاه الأطفال، فإن معظم حالات العنف وإسـاءة المعاملة قد مرت دون عقاب www.tanmia.ma.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول العنف والإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أن تلك الدراسة تتناول جميع أشكال العنف الذي يقع على الطفل المغربي بينما تتناول الدراسـة الحالية الإيذاء فقط الواقع على الأطفال ؛لأن الإيذاء يعد صورة من صور العنف ، كما أن الدراسة الحالية دراسة تطبيقية على الأسرة السعودية بمدينة الرياض، ولكنها قد تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء الواقع على الطفل.

دراسة الحميدي (٢٠٠٤) بعنوان: «السلوك العدواني وعلاقتهُ بأساليب المعاملة الوالدية» وقـد هدفت هذه الدراسـة إلى معرفة ما إذا كانت هناك علاقة بين السـلوك العدواني وأسـاليب المعاملة لدى عينة من طلبة المرحلة الإعدادية بدولة قطر.

وقد استخدمت الباحثة الأدوات التالية في دراستها:

١ ـ مقياس السلوك العدواني من إعداد الباحثة.

٢ ـ مقياس أساليب المعاملة الوالدية من إعداد الباحثة.

وقد توصلت من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج كان من أهمها:

ـ ازدياد السـلوك العدواني بدولة قطر ممن يخبرون أسـاليب معاملة والديه سـالبة ، عن نظراتهم أساليب معاملة والديه موجبة، وذلك في بعض أبعاد مقياس السلوك العدواني.

وتتفق هذه الدراسـة مع الدراسـة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإسـاءة من قبل الأطفال، إلا أنهـا تختلـف عنها في أنها تناولت علاقة إيذاء الأطفال بأسـلوب المعاملـة الوالدية، بينما تقوم الدراسة الحالية بدراسة ميدانية تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع أسلوب التنشئة الأسرية للأطفال.

دراسـة دنـان (٢٠٠٤) في مملكـة البحرين بعنـوان: «العنف اللفظي والإسـاءة اللفظية تجاه الأطفـال من قبل الوالد وعلاقتـه ببعض المتغيرات المتعلقة بالأسرة» وقد هدفت هذه الدراسـة إلى التعرف على بعض المتغيرات التي يعتقد أنها ترتبط بالإسـاءة اللفظية للطفل، وبالتالي محاولة

السيطرة عليها والحد من أثرها ، حتى ينشأ الأطفال في بيئة معافاة وسليمة، حتى يتسموا بالصحة النفسية.

وقد استخدمت الباحثة استبانة من إعدادها.

وقد توصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى أنه هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين الذكور والإناث من حيث التأثر بالإساءة اللفظية من قبل الوالد وذلك لصالح الإناث. www.hayatnafs.com

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإساءة للأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت الإيذاء اللفظي فقط، بينما الدراسة الحالية دراسة ميدانية تتناول جميع أنواع الإيذاء وقد استخدمت استبانة الباحثة اعدتها بنفسها وتوصلت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى أن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية بين الذكور والإناث ، من حيث التأثر بالإساءة اللفظية من قبل الوالد لصالح الإناث www. Hayatnafs.com.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإساءة للأطفال إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت الإيذاء اللفظي فقط ، بينما تتناول الدراسة الحالية جميع أنواع الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية ، من خلال دراسة ميدانية ، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع العنف اللفظي الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث.

دراسة مجلة صحة الخليج (١٤٢٣) لحالات لجنة حماية الطفل في وزارة الصحة بمملكة البحرين ، خلال فترة امتدت من عام (١٩٩١ – ٢٠٠١) حيث ، تم معالجة (١٥٠) حالة طفل متوسط أعمارهم (٧) سنوات. وأبرز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

١ ـ تراوحت الإصابات الجسدية للطفل ما بين الرضوض والكدمات والحروق، إلى الإصابات الداخلية في الرأس والبطن، وأحياناً الوفاة.

٢ ـ أن تعرض (٢٤٪) من الأطفال للإيذاء ترافق مع طلاق الأبوين.

٣ ـ أن (٦٤٪) من الأطفال المعرضين للإيذاء وضعهم الاقتصادي متدنٍ.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإساءة الواقعين على

الأطفـال، إلا أنهـا تختلف عنها في أنها تناولت حالات فقط، بينما تتناول الدراسـة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية من خلال بحث ميداني، ولكنها تفيد في التعرف إلى الأسباب المؤدية إلى إيذاء الأطفال.

دراسـة الجـشي (٢٠٠١) بعنوان: « واقع سـوء المعاملة مـن خلال القضايا الـواردة لوزارة الداخليـة» ، وهـدف الباحث منها إلى التعرف إلى ظاهرة إيذاء الأطفـال في مملكة البحرين، وقد أظهرت نتائج الدراسة ما يلي:

١ ـ أن سـوء معاملـة الأطفـال مـن أهم القضايـا الجنائية وأخطرهـا ، التي تتعامل معها أقسـام الشرطة ، خلال القضايا التي رصدت في الأعوام من (١٩٩٧ ـ ٢٠٠٠).

٢ ـ أن عدد حالات الاعتداء الجنسي على الأطفال للإناث كانت أكثر حالات الاعتداء الجسدي، بينما تفاوتت نسبة الذكور في كل عام من تلك الأعوام.

٣ ـ أن إحصاءات العام (١٩٩٧) سـبع عشرة حالة اعتداء جسـدي ، واثنتا عشرة حالة اعتداء جنسي على الذكور.

٤ ـ وكذلك كانت حالة اعتداء جسدي واحدة، وتسع عشرة حالة اعتداء جنسي على الإناث في العام (١٩٩٧).

٥ ـ في عـام (١٩٩٨) بلغـت حـالات الاعتداء الجسـدي عـلى الذكور (٣٢) حالـة، والاعتداء الجنسي (٣٢) حالة، أما الإناث فقد بلغت حالة الاعتداء الجسـدي حالة واحدة، والاعتداء الجنسي (١٢) حالة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإساءة للأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنهـا تناولـت الملفات الموجودة في وزارة الداخلية بمملكة البحرين، بينما الدراسـة الحالية هي دراسة ميدانية تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية من حيث عوامله وآثاره في مجتمع مدينة الرياض، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء الذي يقع على الطفل.

دراسـة إلياس (٢٠٠١) بعنوان: «عوامل الخطورة المؤدية إلى الإساءة لدى فئة من الأطفال المسـاء إليهم في المملكة الأردنية الهاشـمية» ، وهدفت الدراسـة إلى التعرف إلى العوامل المسـببة

للإساءة الجسدية والنفسية ، التي أدت إلى تعرض الأطفال للإيذاء، وشملت عينة الدراسة (١٠٠) طفل ، (٧٥) من الذكور ، مقابل (٢٥) من الإناث، وبينت الدراسة عدداً من النتائج أبرزها ما يلي:

١ ـ غالبية الأطفال المعرضين للإيذاء هم من الإناث.

٢ ـ أكثر أنواع الإيذاء شيوعاً ، هو: الإيذاء النفسي ، ثم الإهمال، ثم الإيذاء الجسدي، ثم الإيذاء الجنسي.

٣ ـ أن (٥١٪) من الأطفال المعرضين للإيذاء تعرضوا له من قبل الأب ، ثم الأم ، ثم الأقارب..

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإساءة الواقعين على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت علاقة إيذاء الأطفال بعوامل الخطورة فقط، بينما تقوم الدراسة الحالية ببحث ميداني يتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية ،من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء الواقع على الأطفال من قبل الأسرة.

دراسة الصائغ (٢٠٠١) بعنوان: «حجم مشكلة إساءة الأطفال في المجتمع الأردني»، وكان الهدف منها معرفة حجم مشكلة إساءة الأطفال في المجتمع الأردني، وقد لاحظ الباحث من الإحصاءات الرسمية أن عدد حالات الإساءة الواقعة على الأطفال في الفترة من عام (١٩٨٣ –١٩٨٨) قد بلغت (٣٥٨٠) حالة ، منها (٢٩٣٩) حالة إساءة جسدية و(٦٤١) حالة إساءة جنسية، ويشير الباحث إلى أن عدد الإساءات الإجمالي نحو الأطفال يسير في زيادة مطّردة خلال تلك السنوات، وعلى الرغم من الزيادة السكانية التي طرأت على سكان الأردن بعد أحداث حرب الخليج الثانية عام (١٩٩٠) إلا أن هذا لا يمكن أن يكون سبباً في هذه الزيادة، وقد خرجت الدراسة ببعض النتائج ، من أبرزها الآتي:

١ ـ أن الأطفال الإناث أكثر تعرضاً للإساءة من الأطفال الذكور.

٢ ـ أن إيذاء الأطفال داخل الأسرة كان يحدث بصورة أكبر من الإيذاء الذي يتعرضون له من خارجها.

٣ ـ أكثر الفئات العمرية تعرضاً للإيذاء هي فئة الأطفال من (٦ ـ ١٢) سنة ، يليها فئة الأطفال ما بين (١٢ ـ ١٥) سنة.

٤ ـ أكثر مرتكبي الإساءة للأطفال هم الآباء، وزوجة الأب الثانية.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول حجم الإيذاء الذي يقع على الأطفال، لأن الباحث لديه هدف رئيس هو التعرف إلى حجم المشكلة في المجتمع السعودي، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت حجم المشكلة في المجتمع الأردني، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية ، من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى حجم مشكلة إيذاء الأطفال.

دراسة حمدان (١٩٩٦) بعنوان: «إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية» والتي هدف الباحث منها إلى التعرف إلى حجم الإيذاء الذي تتعرض له الإناث في مدينة طولكرم، وبلغت عينة الدراسة (٤٢١) أسرة، وخرجت الدراسة ببعض النتائج أبرزها:

١ ـ أن ما نسبته (٣, ٩٠٪) من الإناث يتعرضن للإيذاء الاجتماعي.

٢ ـ مثل الإيذاء النفسي ما نسبته (٨٨٪)، يليه الإيذاء التعليمي ، ثم الاقتصادي ، وأخيراً الإيذاء الجسدي.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء والإساءة للأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تناولت الإناث فقط، بينما تقوم الدراسة الحالية بدراسة ميدانية تتناول الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية الذكور والإناث، ولكنها تفيد في التعرف إلى حجم الظاهرة لدى الإناث.

٢ . ٢ . ٣ الدراسات الأجنبية

ثمة دراسات غربية اهتمت بالنواحي الإمبيريقية ، وقد تناولت عدداً معيناً من المتغيرات المستقلة ، والتي ترد عادة في أغلبها ، مثل التعليم، والسن، ونوع العمل، والحالة الاقتصادية، وخصائص الحي السكني، وخصائص المسكن.

فمستوى التعليم متغير هام في دراسة إيذاء الأطفال، وتؤكد البيانات أن حوادث الضرب تكثر بين غير المتعلمين ، أو الذين حصلوا على تعليم بسيط، مما يدفع ذلك النقص ببعض الأسر لتعويضه بالبحث عن المناسبات التي يستخدم فيها تفوقه العضلي (Gayford, J. 1974,61) . ومن تلك الدراسات ما يلي:

دراسة Christophers (٢٠٠٨) ، بعنوان: «تضاعف معدل العنف ضد الأطفال» في بريطانيا، وهدفت الدراسة إلى المقارنة بين معدل العنف والإيذاء ضد الأطفال في بريطانيا بين عامي (٢٠٠٦ ـ ٢٠٠٧)، وخرجت الدراسة ببعض النتائج ، منها:

١ ـ أن (٨٠٦٧) من الأطفال دون سن العاشرة تعرضوا للعنف والإيذاء في بريطانيا عام (٢٠٠٧) ، مقارنة بـ(٣٨٠٥) ، ممن تعرضوا إلى ذلك عام (٢٠٠٦).

٢ ـ هناك نسبة بلغت (١٢٪) من باقي الأعمار تعرضوا للعنف والإيذاء على مدى السنوات الثماني الأخيرة.

٣ ـ أن معظم أنواع العنف والإيذاء كان نتيجة لعنف داخلي ، أو عنف وإيذاء ما بين الأطفال أنفسهم.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول العنف والإيذاء الواقعين على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول حالات إيذاء الأطفال في بريطانيا ، ومعرفة حجمه، بينما تقوم الدراسة الحالية بدراسة ميدانية على إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية بمدينة الرياض، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع الشريحة العمرية من الأطفال التي يقع عليها الإيذاء.

دراسة Golden(١٩٩٩)، حيث قام الباحث بدراسة حالات إيذاء الأطفال التي وصلت إلى السلطات المختصة في أمريكا، وقد اتضح من تحليل هذه الحالات عدد من النتائج ، أبرزها ما يلي:

١ ـ أن (٨٠٪) من حالات الإيذاء كان الجانيَ فيها هما الوالدان.

٢ ـ أن أكثر من (٥٠٪) من حالات الإيذاء كانت الإيذاء بالإهمال.

٣ ـ أن (٢٥٪) من حالات الإيذاء كانت بالإيذاء الجسدي.

٤ ـ أن هنـاك وفيـات نتيجة هذا الإيذاء ، وأن (٧٥٪) من حـالات الوفيات كانت على الأطفال دون سن الرابعة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلـف عنهـا في أنها تتناول حالات إيـذاء الأطفال في أمريكا، بينما تقوم الدراسـة الحالية ببحث ميـداني عـلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية ، ولكنها تفيد في التعـرف إلى نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال.

دراسـة Crittenden (١٩٩٨) بعنـوان: «إيـذاء الأطفال من أجـل حمايتهم»، في كندا ، والتـي كان الهدف منها التعرف إلى العلاقات المتبادلة بين أفراد الأسرة ، التي قد يكون لها علاقة بحماية الأطفال من المخاطر، واستخلصت الدراسة عدداً من النتائج ، أهمها:

١ ـ أن لدى الآباء الذين يقومون بإيذاء أطفالهم مشكلة في التحكم في غضبهم حتى مع زوجاتهم، بمعنى أن الآباء الذين يؤذون أطفالهم يستخدمون العنف أيضاً مع زوجاتهم.

٢ ـ بعض الآباء ذكروا بأنهم يؤذون أطفالهم من أجل حمايتهم.

٣ ـ ذكـر والـدو الأطفال المتعرضين للإيذاء أن سـبب ذلك يعود للخـوف من الأخطار المحيطة حولهم.

وتتفـق هـذه الدراسـة مع الدراسـة الحالية في أنها تتنـاول الإيذاء الواقـع على الأطفال، إلا أنهـا تختلـف عنها في أنها تتنـاول حالات إيذاء الأطفال في كندا لمعرفة حمايتهم، بينما الدراسـة الحاليـة هي دراسـة ميدانية على إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، ولكنهـا تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء والحماية اللذين يقعان على الأطفال.

دراسة Helms (١٩٩٨)بعنوان: «أسلوب التنشئة الاجتماعية في إطار الأسرة وعلاقتها بعنف الذكور ضد زوجاتهم»، والتي أجريت في أمريكا، وقد كان الهدف من الدراسة معرفة دور عمليـات التنشـئة الاجتماعية داخل إطـار الأسرة في إيقاع العنف على الزوجات، وقد أشـارت نتائجها إلى:

١ ـ أن عمليات التنشئة الاجتماعية تؤدي دوراً هاماً في جنوح الفرد ، أو في سلوكه الإجرامي، أو

في عنفه في التعامل مع الآخرين، حيث إن الجنوح والإدمان يرتبطان بإدراك الأبناء للرفض من الوالدين ، وكذلك الإهمال والعقاب الشديد.

٢ ـ أن رؤية الطفل للعنف داخل الأسرة وضرب والده لوالدته قد يزيد من عدوانيته ، ويتضح هذا في عنف الأبناء وفي علاقاتهم قبل الزواج وبعد الزواج، بل يمثل الوالد للطفل نموذجاً عدوانياً ، يتوحد به الطفل في عدوانيته ، ويعتبر أن العنف هو وسيلة فعالة للتعامل مع الآخرين.

٣ ـ أن رؤية الطفل للعدوان داخل الأسرة ، إذا اقترن بشعوره بالرفض والعدوان ضده ، وعدم اتساق الضوابط المستخدمة معه ؛ فإن هذا يمثل عامل خطورة للتنبؤ بعنف الطفل فيما بعد في علاقاته مع الآخرين ، ومنهم زوجته.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول العوامل التي تؤدي إلى إيذاء الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول العنف الذي يقع على الزوجة من قبل الزوج، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية، ولكنها تفيد في معرفة نوع التنشئة الذي يقود إلى العنف ، وبالتالي إلى الإيذاء.

دراسة **Mullen** (١٩٩٦) بعنوان: «الآثار المترتبة على العنف الموجه نحو الأطفال وإساءة معاملتهم على المدى الطويل في أميركا، بهدف معرفة العلاقة بين ممارسة العنف وإساءة المعاملة، سواءً كانت جسمية أو نفسية في الطفولة ، وأثرها على الصحة النفسية، وبناء الشخصية في مرحلة النضج، وطبقت الدراسة على عينة مكونة من (٤٩٧) امرأة ممن يعانين من أمراض نفسية، ومشكلات مرتبطة بالعلاقات الاجتماعية، وبينت نتائج الدراسة أن سبب استخدامهن للعنف على أطفالهن يعود إلى ممارسته ضدهن وإساءة معاملتهن في صغرهن ، من قبل والديهن أو من يقوم على رعايتهن.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول الآثار فقط، بينما تتناول الدراسة الحالية إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية ، من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال، وأثر ذلك مستقبلاً.

دراسة **Kinard** (١٩٩٦)، بعنوان: «العنف ضد الأطفال بين المساندة الاجتماعية وكفاءة الدور» في أميركا، وهدفت الدراسة إلى مقارنة بين شريحتين، من حيث المساندة الاجتماعية التي تحصل عليها الأمهات، وكفاءة الدور، والأعراض الاكتئابية، وشملت الدراسة (١٩٢) من الأمهات اللاتي استخدمن العنف وأسأن معاملة أطفالهن، و(١٧٩) من الأمهات اللاتي لم يستخدمن العنف تجاه أطفالهن، وتمت مقابلة المجموعتين في فترتين زمنيتين متزامنتين، وخلصت الدراسة إلى عدد من النتائج، منها:

١ ـ أن الأمهات اللاتي استخدمن العنف وأسأن معاملة أطفالهن كنَّ أقل حظاً في الحصول على المساندة والدعم الاجتماعي من أزواجهن وأسرهن عموماً.

٢ ـ كما أنهن يعانين من الاكتئاب بصورة أكبر من المجموعة الأخرى.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول المساندة الاجتماعية لإيذاء الأطفال، بينما تتناول الدراسة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأسرة السعودية، من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى الأسباب المؤدية لإيذاء الأطفال.

دراسة **Egami** (١٩٩٦) بعنوان: «العنف وإساءة معاملة الأطفال» بأمريكا، وهدفت الدراسة للتعرف إلى أثر الخصائص الاجتماعية والاضطرابات العقلية للوالدين في ارتكاب إيذاء وإساءة معاملة الأطفال، وبلغ حجم عينة الدراسة (٩٨٤١) مفردة من الآباء والأمهات، ممن ارتكبوا إيذاء نحو أطفالهم، وبينت نتائج الدراسة ما يلي:

١ ـ أن (٥٩٪) من الحالات اعترفت بارتكابها إساءة المعاملة ضد الأطفال.

٢ ـ أن (٦٩٪) اعترفوا بأن إهمالهم لأطفالهم كان بسبب اضطرابات عقلية مستمرة، واضطرابات انفعالية، واضطرابات القلق، واضطرابات مرتبطة بتعاطي الكحول، بالإضافة إلى كثرة أعداد الأطفال في الأسرة.

وتتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول الخصائص الشخصية التي تؤدي لإيذاء الأطفال، بينما تتناول الدراسة

الحاليـة الإيـذاء الـذي يقع على الأطفـال من قبل الأسرة السـعودية ، من حيـث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال.

دراسـة Gelles & Hampton (١٩٩٤) بعنوان: «العنف ضـد الزوجة وأثره على الأبناء» بأمريـكا، والتـي طبقت على بعض العينات المنتقـاة من عوائل السـود، وكان الهدف منها معرفة عوامل الخطورة المرتبطة بالعنف ضد الزوجة ، ومنها: انخفاض الدخل، وزيادة حجم الأسرة، والبطالة، ومشاهدة الزوج للعنف بين والديه أثناء مرحلة طفولته . ومن أبرز نتائج هذه الدراسة ما يلي:

١ ـ أن الأزواج الذين يعانون من البطالة هم أكثر إساءة لزوجاتهم وأبنائهم ، من الأزواج الذين يعملون طول الوقت أو بعض الوقت ؛ مما يشير إلى أن البطالة تمثل حدثاً ضاغطاً ، يؤدي إلى إحباط الأزواج ، وزيادة عدوانيتهم تجاه زوجاتهم، مما ينعكس بشكل مباشر على الأطفال.

٢ ـ أن الأسر التي يوجد فيها طفلان أو أكثر يكون الأزواج فيها أكثر عدوانية وإساءة لهم ، من الأسر ذات الطفل الواحد.

وتتفـق هذه الدراسـة مع الدراسـة الحالية في أنها تتناول العنـف والإيذاء داخل الأسرة، إلا أنهـا تختلـف عنها في أنهـا تتناول العنف الذي يقع عـلى الزوجة، بينما تتناول الدراسـة الحالية الإيذاء الذي يقع على الأطفال من قبل الأبوين ، كونه أحد مظاهر العنف، ولكنها تفيد في معرفة العوامل التي تسهم في وجود العنف والإيذاء في الأسرة.

دراسـة Ekblad.S (١٩٨٩) بعنـوان: «ثبـات معـدل العنف والتحكم به لـدى عينة من طـلاب المرحلـة الابتدائيـة في الصين»، وكان الهدف من هذه الدراسـة التعـرف إلى ثبات معدل العنف لدى مجموعة من الأطفال في الصين، وطبقت هذه الدراسـة في مدينة بكين، وكان معدل عمـر الأطفـال هو (١٢) عاماً، عـلى عينة قوامهـا (٢٦٧) طفلاً، بلغ عدد الذكـور فيها (١٣٩) طفلاً ، مقابل (١٢٨) طفلاً من الإناث.

وخرجت الدراسة بعدد من النتائج ، منها:

١ ـ عدم وجود ثبات في معدل العنف لدى الأطفال في الصين رغم وجود الكثير من الضغوطات الاجتماعية ، والسلوك العدواني ، وطريقة التحكم فيه لدى عامة الناس في الصين.

٢ ـ أظهـرت النتائـج ارتفاعاً في مسـتوى العنف داخلاً في مسـتوى التحكـم في هذا العنف لدى الإناث ، مقارنة مع نظرائهن من الذكور.

وتتفـق هـذه الدراسـة مع الدراسـة الحالية في أنهـا تتناول العنف والإيـذاء الواقعين على الأطفـال، إلا أنها تختلف عنها في أنهـا حاولت التعرف إلى ثبات معدل العنف والإيذاء الواقعين على الأطفال، بينما تتناول الدراسة الحالية إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية ، من حيث عوامله وآثاره، ولكنها تفيد في التعرف إلى نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث.

دراسـة Nagi (١٩٧٧) عـن إيذاء الأطفال في أمريكا، وهـدف الباحث منها إلى التعرف إلى الفئـة العمرية التي يقع عليها الإيذاء، وخرجت هذه الدراسـة بعـدد كبير من النتائج ، أهمها ما يلي:

١ ـ أن أكثر حالات الإيذاء المسجلة ارتكبتها الأمهات، يليها الوالدان معاً ، ثم الآباء، ثم الحالات التي ارتكبها أزواج الأمهات.

٢ ـ أن أبرز أنماط حالات إيذاء الأطفال هو الضرب، ثم ترك الطفل وحيداً دون رعاية يلي ذلك الإهمال الصحي ، وقلة الأكل أو الملبس أو المأوى، وأخيراً الإيذاء الجنسي.

وتتفق هذه الدراسـة مع الدراسـة الحالية في أنها تتناول الإيذاء الواقع على الأطفال، إلا أنها تختلف عنها في أنها تتناول حالات إيذاء الأطفال في أمريكا، بينما الدراسة الحالية هي دراسة ميدانيـة عـلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، ولكنها تفيد في التعـرف إلى نوع الإيذاء الذي يقع على الأطفال.

٢ . ٢. ٤ مناقشة الدراسات السابقة

من خلال استعراض الدراسات السابقة ، سواءً المحلية منها أو العربية أو الأجنبية، تبين أن ظاهرة إيذاء الأطفال يندر أن يخلو منها مجتمع من المجتمعات الإنسـانية في هذه الأيام؛ لأسباب كثـيرة، من أبرزها تعقيـدات الحياة ، والضغـوط الاجتماعية والاقتصادية والنفسـية التي تواجه الأفراد ، ومطالب الحياة اليومية الكثيرة والمعقدة ، والتي لا تنتهي.

وبالنظر إلى نتائج الدراسات السابقة عامة، يمكن للباحث القول بأن هناك عدداً من القضايا

التي كانت محل اتفاق بين تلك الدراسات ، وهناك بعض القضايا التي كانت محل اختلاف بينها، إذ يلاحظ أن الدراسات السابقة المحلية والعربية وحتى الأجنبية ،لم تتناول بالدراسة والتحليل العوامل المرتبطة بإيذاء الأطفال، وإن كان بعضها قد تناول الآثار الاجتماعية الناتجة عن ذلك ، في حين أن الدراسة الحالية تناولت العوامل المباشرة المرتبطة بإيذاء الأطفال وآثارها على الفرد والأسرة والمجتمع.

كما اتضح من استعراض الدراسات السابقة عدم وجود دراسة علمية شاملة عن إيذاء الأطفال تتناول العوامل والآثار في الأسرة السعودية ؛ مما يؤكد على أهمية هذه الدراسة ، وجعلها ذات قيمة كبيرة لسد هذا النقص في هذا المجال، ورغماً عن ذلك فثمة تقارب بين الدراسة الحالية والدراسات المحلية في طرحها لظاهرة إيذاء الأطفال ، مثل دراسة العمري (٢٠٠٣) والتي تناولت إساءة معاملة الطفل من قبل الوالدين والمعلمين وبعض الاضطرابات النفسية كما يدركها الطفل، ودراسة الزهراني (١٤٢٤) التي تطرق فيها لظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي، ودراسة سيبية (٢٠٠٧) والتي تناولت العنف الأسري ضد الأطفال داخل الأسرة السعودية، ودارسة العنقري (٢٠٠٨) والتي تطرقت أيضاً لظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي، إلا أن وجه الاختلاف الرئيس بين تلك الدراسات والدراسة الحالية يكمن في أن تلك الدراسات لم تتناول ، بشكل صريح ، العوامل والآثار المترتبة على إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، كما أن بعضها اقتصر على دراسة ظاهرة الأطفال المعرضين للإيذاء من الذكور فقط، وأغفل جانبَ الإناث في الأسرة السعودية.

أما بالنسبة للدراسات العربية فتتفق الدراسة الحالية مع جزئية من تلك الدراسات مثل دراسة دنان (٢٠٠٤) التي تناولت العنف اللفظي والإساءة اللفظية تجاه الأطفال من قبل الوالد ، وعلاقته ببعض المتغيرات المتعلقة بالأسرة، وكذلك دراسة أبو سرحان (٢٠٠٦) والتي تناولت الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة، إلا أن وجه الاختلاف بين تلك الدراسات والدراسة الحالية يكمن في أن الدراسة الحالية تتناول جميع أنواع الإيذاء الواقع على الطفل من قبل الأسرة، فيما تناولت الدراسات المذكورة نوعاً واحداً فقط من أنواع الإيذاء الذي يقع على الأطفال ، كالإيذاء اللفظي أو الجسدي.

كما تتفق الدراسة الحالية مع بعض الدراسات الأجنبية التي تناولت ظاهرة إيذاء الأطفال، مثل دراسة Mullen (١٩٩٦) التي تناولت الآثار المترتبة على العنف الموجه نحو الأطفال، وإساءة معاملتهم على المدى الطويل، ودراسة Egami (١٩٩٦) التي تطرقت لمعرفة أثر الخصائص الاجتماعية والاضطرابات العقلية للوالدين في ارتكاب إيذاء وإساءة معاملة الأطفال؛ إلا أن وجه الاختلاف بين تلك الدراسات والدراسة الحالية يكمن في أن الدراسات المذكورة تناولت خصائص مرتكبي الإيذاء ضد الأطفال ، والآثار المترتبة على ذلك، في حين أن الدارسة الحالية تتناول العوامل المؤثرة في وقوع الأطفال ضحايا الإيذاء داخل الأسرة السعودية ، دون التفريق بينهم سواءً كانوا أصحاء أم مرضى.

ويرى الباحث أن دراستة الحالية تختلف عن معظم الدراسات السابقة في مجتمع الدراسة وعينتها ، إذ إن عينة الدراسة الحالية تعتمد على الأبوين (الوالد، الأم) كعينة رئيسة، وذلك لمكانتهما داخل الأسرة، التي تشهد تغيرات اجتماعية واقتصادية وثقافية، يكون لها تأثير واضح في أساليب تنشئة الأطفال في الأسرة السعودية، كما أن هناك عينة تعزيزية مفتوحة للأطفال المتعرضين للإيذاء.

وعلى الرغم من تلك الملاحظات وتحديد موقع هذا البحث بالنسبة للبحوث والدراسات السابقة، إلا أن الباحث استفاد من تلك الدراسات في تحديد الإطار النظري للبحث ، حيث ساعدت تلك الدراسات في إثراء الأدبيات الخاصة بالبحث ، كما أسهمت في وضع وتحديد الإجراءات المنهجية التي اتبعها الباحث لتصميم أداة البحث (الاستبانة) التي تستخدم في جمع المادة الميدانية ، ثم تنفيذها عملياً.

الفصل الثالث

الإجراءات المنهجية للدراسة

٣ . ١ منهج الدراسة

٣ . ٢ مجتمع الدراسة

٣ . ٣ عينة لدراسة

٣ . ٤ أدوات الدراسة

٣ . ٥ متغيرات الدراسة

٣ . ٦ الأساليب الإحصائية المستخدمة في التحليل

الفصل الثالث

الإجراءات المنهجية للدراسة

تمهيـــــد

تعد المنهجية من الإشكالات التي تواجه الدراسات الإنسانية، الساعية للانطلاق من أساس علمي، حتى تتصف النتائـج بالموضوعية، والقابلية للتعميم على المجتمع، وتتوقف الإجراءات المنهجية للدراسـة على الخطوات السـابقة لها، إذ تتحدد تلك الإجراءات في ضوء صياغة مشكلة الدراسة وأهدافها، وتحديد المفاهيم المستخدمة فيها، وما تمت مراجعته واستقصاؤه عمّا كتب عن الظاهرة، من أطر نظرية واتجاهات فكرية، في إطار معالجتها، والظواهر المشابهة لها، وفي ضوء ما تم تحديده من تساؤلات وفروض تشكل الإجابة عنها تحقيق الأهداف الرئيسة للدراسة.

وفي هـذا الفصل سـيقتصر الحديـث على الإجراءات المنهجية التي تـم اتباعها للإجابة عن تسـاؤلاتها وفروضها، وتحقيق أهدافها، ومناقشـة الأبعاد والاعتبارات المتبعة في سبيل تحقيقها، وبناءً على ذلك، فإن الإجراءات المنهجية المتبعة لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها وفروضها تمثلت في الآتي:

٣ . ١ منهج الدراسة

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي (المسحي)، ويرى عبيدات وآخرون (١٩٨٩، ٢٠٣) أن هذا المنهج هو الأنسب والأكثر ملاءمة لطبيعة هذه الدراسة، لما يتميز به هذا المنهج من مزايا، أهمها:

ـ أنه يدرس الوضع الراهن أو الواقع الحالي.

ـ أنه يتم في الظروف الطبيعية، حيث تدرس الأشياء والحوادث كما هي.

ـ أنه أكثر شمولاً وأوسع نطاقاً في مجاله.

٣ . ٢ مجتمـــع الدراســـة

يرى الباحث بأن مجتمع الدراسـة هو المجتمع الذي اختيرت منه العينة موضوع الدراسـة، ويتكون من الآباء والأمهات الذين يتعرض أطفالهم لنوع من الإيذاء، سـواءً كان إيذاءً بدنياً أو نفسياً، أو لفظياً، أو إهمالاً أو غيره في مدينة الرياض، وكذلك من الأطفال المتعرضين للإيذاء.

٣ . ٣ عينـــة الدراســـة

تكونت عينة هذه الدراسة من جزأين، الجزء الأول: عينة رئيسة هم أولياء أمور الطلاب المتعرضين للإيذاء (أب، وأم)، وذلك في مدارس التعليم العام (الابتدائية والمتوسطة) الموجودة في مدينـة الريـاض، والمقسـمة عـلى (٩) مكاتـب إشراف تربوي (بنـين وبنات)، وقـام الباحث باختيار العينة من جميع تلك المكاتب.

أمـا الجزء الثاني فتتكون عينتـه من الأطفال الطلاب ضحايا الإيـذاء الأسري، وهذه العينة أيضـاً مأخوذة من مـدارس التعليم العـام (الابتدائية والمتوسـطة) الموجـودة في مدينة الرياض، والمقسـمة على (٩) مكاتب إشراف تربوي (بنين وبنـات)، وقام الباحث باختيار العينة من جميع تلك المكاتب شريطة وجود أطفال متعرضين للإيذاء من قبل الأسرة السعودية في مدينة الرياض في تلك المدارس، وتم ذلك بالتنسيق مع معلمي تلك المدارس على أن توزع الاستبانة على الطفل المتعـرض للإيذاء من قبل والديه، مع إعطائه نسـخة موجهة لأحـد والديه ليجيب عنها كذلك، وقـد قـام الباحـث بتوزيع أكثر مـن (١٤٠٠) اسـتبانة على عينة الدراسـة، والجـدول التالي يبين تفاصيل ذلك:

الجدول رقم (١) يوضح توزيع الاستبانات على عينة الدراسة

التسلسل	اسم المكتب	اسم المدرسة	عينة الأطفال				عينة الآباء والأمهات			
			عدد الاستبانات الموزعة		العائد منها		عدد الاستبانات الموزعة		العائد منها	
			ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث
١	مكتب الراوبي	ابن عبد البر (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٠	-
		عمرو بن ثابت (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٥	-
		عثمان بن طلحة (متوسطة)	٢٥	-	١٩	-	-	-	-	-
		السادسة والعشرون (الابتدائية)	-	٢٥	-	١٨	-	٤٠	-	٢٥
		الخامسة ومئة (متوسطة)	-	٢٥	-	٢١	-	-	-	-
٢	مكتب الروضة	ثابت البناني (الابتدائية)	٢٥	-	١٩	-	٤٥	-	٤٠	-
		الثامنة والثمانون ومئتان (الابتدائية)	-	٢٥	-	٢٠	-	٤٥	-	٣٨
٣	مكتب الشرق	جابر بن النعمان (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٠	-
		حي النظيم (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٢٥	-
		عاتكة بنت زيد (متوسطة)	-	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٠
٤	مكتب الوسط	المحمدية (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٥	-	٤٠	-
		الرابعة والخمسون (الابتدائية)	-	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٠
		الخامسة والخمسون ومئتان(الابتدائية)	-	٢٥	-	١٥	-	٤٠	-	٢٥
٥	مكتب الغرب	البزار (متوسطة)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٥	-
		الخامسة والعشرون (متوسطة)	-	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٣
٦	مكتب الجنوب	الإمام النسائي (متوسطة)	٢٥	-	٢٠	-	٤٥	-	٤٥	-
		الثمانون وثلاث مئة (الابتدائية)	-	٢٥	-	١٩	-	٤٠	-	٣٨
٧	مكتب الشمال	رجاء بن حيوة (متوسطة)	٢٥	-	٢٠	-	٤٥	-	٣٩	-
		الثامنة وسبعون ومئتان (الابتدائية)	-	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٠
		التاسعة وأربع مئة (الابتدائية)	-	٢٥	-	٢-	-	٤٠	-	٢٩

التسلسل	اسم المكتب	اسم المدرسة	عينة الأطفال				عينة الآباء والأمهات			
			عدد الاستبانات الموزعة		العائد منها		عدد الاستبانات الموزعة		العائد منها	
			ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث
٨	مكتب الدرعية	مدينة الملك عبدالعزيز (متوسطة)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٥	-
		مدينة الملك عبدالعزيز (الابتدائية)	٢٥	-	٢٠	-	٤٠	-	٣٥	-
٢	مكتب السويدي	الإمام أبو حنيفة (متوسطة)	٢٥	-	٢٠	-	٤٥	-	٤٠	-
المجمـــــوع			٣٢٥	٢٥٠	٢٥٨	١٩٣	٥٠٥	٣٦٥	٤٢٩	٢٧٨

بعد ذلك قام الباحث باستبعاد الاستبانات غير المستوفية الإجابة أو التي لم يتم تعبئتها تعبئة صحيحة من قبل المبحوثين، خصوصاً الاستبانات المعبئة من قبل الأطفال، وقد تبقى (٤٠٢) فردٍ تمثل عينة الأبوين موزعة كما يلي: (٢٤٧) للآباء، مقابل (١٥٥) للأمهات، وعدد (٤٧٧) لعينة الأطفال، موزعة كما يلي (٢٨٨) للذكور مقابل (١٨٩) للإناث، وهذه الأعداد تمثل عينة الدراسة.

ونظراً لكبر مجتمع البحث، تم الاعتماد على أسلوب العينة القصدية، ولتسهيل جمع البيانات التي تساعد في الإجابة عن تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها، تم أخذ عينة من الآباء والأمهات والطلاب من الذكور والإناث من مختلف المستويات في مراحل التعليم العام، للمرحلتين الابتدائية والمتوسطة بمدينة الرياض، وطبقاً لمعظم الدراسات التي اطلع عليها الباحث في حالة كون حجم المجتمع كبيراً، فإن الحد الأدنى لحجم العينة الذي يمكن الاعتماد عليه، يقدر بنحو (٣٨٤) مفردة، وتقدير الحد الأدنى المناسب لحجم العينة في حالة المجتمعات الكبيرة جداً (أو غير المحدودة) باستخدام المعادلات الإحصائية (مدخل رابطة التربية الأمريكية أو جداول كوهين) فإن الحد الأدنى المناسب لحجم العينة هو (٣٨٤) بدرجة ثقة (٩٥٪)، وخطأ في تقدير النسبة يساوي (٥٪) (الصياد، ١٩٨٩، ١٣٧)، وذلك وفقاً للمعادلة التالية:

$$n = \frac{z^2\, P(1-p)}{(e)^2} = \frac{(١,٩٦)^٢ \times ٠,٥ \times ٠,٥}{(٠,٥)^٢} = \text{٣٨٤ مفردة}$$

حيث إن:

n : حجم العينة.

p : هي النسبة المقدرة ويقترح أن يكون ٥٠٪.

z : الدرجة المعيارية المقابلة لدرجة الثقة.

E: الخطأ في تقدير النسبة، ويقترح أن يكون ٥٪.

وطبقاً لهذه المعادلة فقد تم تحديد حجم العينة عند مستوى ثقة (٩٥٪) وبدرجة معيارية (١,٩٦) فكان حجم العينة المطلوب هو (٣٨٤) مفردة، ولتوخي الدقة فقد احتاط الباحث باختيار عينة حجمها (٤٧٧) مفردة من مجتمع البحث عينةً للأطفال، و(٤٠٢) مفردة من مجتمع البحث عينةً للآباء والأمهات.

٣ . ٤ أدوات الدراسة

تم في هذه الدراسة استخدام استبانتين تشتملان على مجموعة من المتغيرات المعتمدة في هذه الدراسة، التي تقيس العوامل والأسباب والآثار المترتبة على إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بحيث توجه الاستبانة الأولى للآباء والأمهات الذين سبق أن تعرض أطفالهم للإيذاء من قبلهم، أو من قبل أحد أفراد الأسرة في مدينة الرياض، مستخدماً في ذلك الاستبانة ذات البدائل، أي إعطاء عدة بدائل يختار منها المبحوث جواباً واحداً عليه، أما الاستبانة الثانية فهي موجهة للأطفال المعرضين للإيذاء من قبل أسرهم لمعرفة العوامل المؤدية لذلك والآثار المترتبة عليهم. وقد مر تصميم أداتي الدراسة بعدة مراحل، هي:

المرحلة الأولى: وضع التصور المبدئي لأدوات الدراسة

حيث تم وضع تصور مبدئي للأسئلة والفقرات المتعلقة بتساؤلات الدراسة وذلك من خلال الآتي:

١ ـ تحديد مشكلة الدراسة، وما انتهى إليه الباحث من خلال مراجعته الأدبيات المتصلة بالظاهرة محور الدراسة، والدراسات السابقة ذات الصلة بها، وكذلك ما قام بمراجعته من اتجاهات نظرية مفسرة لإيذاء الأطفال ودوافع إيذاء الأطفال ومسبباته وعوامله ، وحديثه عن مفاهيم الإيذاء، وذلك في الفصول السابقة من هذه الدراسة.

٢ ـ تصميم الاستبانتين ـ أدوات الدراسة ـ واللتين شملتا عدداً من الأسئلة والعبارات والفقرات التي تعكس الجوانب المختلفة من أبعاد الظاهرة المدروسة (إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية)، حسب ما تم تحديده في الفصول السابقة لهذه الدراسة.

٣ ـ التشاور مع عدد من المهتمين حول الاستبانتين للتأكُّد من مدى صلاحيتهما بصورة مبدئية.

٤ ـ قام الباحث بعرضهما على المشرف العلمي، الذي أبدى ملحوظاته حول ملحوظات المهتمين باستبانتي الدراسة.

المرحلة الثانية: اختبار صدق الأداة

أما المرحلة الثانية من مراحل تصميم أدوات الدراسة فتمثَّلت في معرفة مدى صدق أدوات الدراسة المستخدمة من عدمه، والمراد بذلك معرفة مدى قدرتها على قياس ما وضعت أساساً لقياسه. وللتثبت من مدى صدق الأداتين المستخدمتين في الدراسة، فقد تم اتباع ما يلي:

١ ـ صياغة الأسئلة والفقرات ذات العلاقة الوثيقة بأهداف الدراسة، وتساؤلاتها وفروضها، صياغة واضحة ومفهومة، بحيث يمكن فهم محتواها.

٢ ـ روعي في صياغة الأسئلة، والإجابة عنها أن تكون من الأسئلة ذات الإجابات المغلقة، والأسئلة ذات الإجابات المفتوحة، والأسئلة التي تجمع بين النوعين المغلق والمفتوح، وهذا يساعد المبحوث على اختيار الإجابة المناسبة.

٣ ـ قام الباحث بتحكيم الاستبانة من قبل عدد من المتخصصين في علم الاجتماع، والخدمة الاجتماعية، وعلم النفس، في جامعة الملك سعود، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والمتخصصين في برنامج الأمان الأسري

بمستشفى الحرس الوطني، وكذلك وزارة الصحة، ومستشفى الأمل للصحة النفسية، والتربويين في إدارة التربية والتعليم بالرياض (انظر الملحق رقم ١)، وطلب منهم إبداء رأيهم في مدى وضوح أسئلة أداتي الدراسة، وتحديد العبارات الغامضة أو المعقدة، واقتراح بعض الأسئلة التي يرونها، ومناسبة ترتيبها، ومدى قياسها لما أعدت أصلاً لقياسه، وهذا ما يسمى بأساليب الصدق الظاهري أو صدق المحكمين.

٤ ـ أبدى المحكمون مرئياتهم حول فقرات الاستبانة وأسئلتها وعباراتها، وتضمنت مقترحاتهم، تعديل بعض العبارات التي يرون أنها مكررة، وإضافة بعض العبارات الأخرى.

٥ ـ تم إعادة صياغة بعض الأسئلة والفقرات، وحذف بعضها الآخر، وكذلك تم إضافة عدد من الفقرات والأسئلة، وفقاً لما اقترحه المحكمون.

٦ ـ كذلك تم استخدام أسلوب صدق المضمون أو صدق المحتوى، بغرض التأكُّد من أن محتوى الأداة بعناصرها وعباراتها مفهومة للمجتمع الذي سيجيب عنها. وتم ذلك من خلال تطبيق أداة الدراسة تطبيقاً مبدئياً على عينة من الأطفال المتعرضين للإيذاء بمدينة الرياض، وبلغ عددهم (١٦) طفلاً، وكذلك على عينة من الآباء والأمهات الذين سبق أن تعرض أحد أبنائهم للإيذاء من قبلهم، وبلغ عددهم (٢٠) فرداً، وذلك للتعرف إلى مدى وضوح فقرات أداة البحث للمبحوثين، بمختلف مستوياتهم التعليمية والعمرية، ولقد تم ترميزها، وإدخالها في الحاسب الآلي.

وكانت غالبية معاملات الارتباط إيجابية ودالة عند مستوى (٠١ , ٠)، وهذا يدل على الاتساق الداخلي والترابط بين فقرات أداة الدراسة، والجداول التالية تبين تفاصيل ذلك:

أولاً: استبانة الأبوين

الجدول رقم (٢) معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور أسلوب التنشئة

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحـــور الأول: أسلوب التنشئة	٠,٦٨٧**	٠,٦٥٨	٠,٨٢٩
٢		٠,٧٥٩**	٠,٧١٤	٠,٨٢١
٣		٠,٧٠٦**	٠,٦٤٢	٠,٨٢٧
٤		٠,٦٦١**	٠,٦٠٥	٠,٨٣٠
٥		٠,٦٠٠**	٠,٥٣٠	٠,٨٣٣
٦		٠,١٩٥	٠,٠٩٩	٠,٨٥٣
٧		٠,٤٣٢*	٠,٣٦٨	٠,٨٤٠
٨		٠,٥٢٠**	٠,٤١٣	٠,٨٤٠
٩		٠,٢٥٠	٠,١٤٧	٠,٨٥١
١٠		٠,٣٤٥**	٠,٢٤٩	٠,٨٤٦
١١		٠,٤٧٦**	٠,٣٧١	٠,٨٤٢
١٢		٠,٤٢٧**	٠,٣٢٥	٠,٨٤٣
١٣		٠,٥٩٨**	٠,٥١٣	٠,٨٣٣
١٤		٠,٦٢٩**	٠,٥٧٧	٠,٨٣٢
١٥		٠,٥٩٥**	٠,٦٠٩	٠,٨٣٣
١٦		٠,٣٩١**	٠,٣٣٠	٠,٨٤٢
١٧		٠,٦٦٩**	٠,٦٢٠	٠,٨٣١
١٨		٠,٥٣١**	٠,٤٤٥	٠,٨٣٧

** دالة عند مستوى (٠,٠١)

التسلسل	المحور : أنواع التنشئة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
١	التنشئة المعتدلة (من ١ ـ ٦)	٠,٧٤٧**	٠,٠١
٢	التنشئة المدللة (من ٧ ـ ١٣)	٠,٨٦٩**	٠,٠١
٣	التنشئة الصارمة (من ١٤ ـ ١٨)	٠,٨١٥**	٠,٠١

** دالة عند مستوى (٠,٠١)

الجدول رقم (٣) معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحور الثاني: العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال	٠,٧٢٣**	٠,٧٩٣٩	٠,٩٢٥٤
٢		٠,٨٧٥**	٠,٨٣٤٧	٠,٩٢٤٣
٣		٠,٨٧٦**	٠,٨٣٧٦	٠,٩٢٤٢
٤		٠,٨٥١**	٠,٨٤٨٥	٠,٩٢٤٣
٥		٠,٨٢٤**	٠,٧٩٠٢	٠,٩٢٥٧
٦		٠,٨٩٧**	٠,٨٧٠٨	٠,٩٢٤٠
٧		٠,٧٩٢**	٠,٧٤٩٣	٠,٩٢٦٤
٨		٠,٨٣٥**	٠,٧٩٨٢	٠,٩٢٥٥
٩		٠,٧٠٨**	٠,٦٤٨٢	٠,٩٢٨٥
١٠		٠,٦٥٢**	٠,٦٠٩٢	٠,٩٢٩٢
١١		٠,٧٧٢**	٠,٧٢٠٦	٠,٩٢٧٥
١٢		٠,١٧١	-٠,١٢٤٤	٠,٩٣٨٨
١٣		٠,٦٣٥**	٠,٥٦٩٧	٠,٩٢٩٩
١٤		٠,٧٥٩**	٠,٧٢١٦	٠,٩٢٧٣
١٥		٠,٦٤٣**	٠,٥٧٧٢	٠,٩٣٠٠
١٦		٠,٤٥٣**	٠,٤٩٤٦	٠,٩٣١١

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١٧	المحور الثاني: العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال	٠,٢٣٤	٠,١١٣٠	٠,٩٣٦٧
١٨		٠,٣٠١	٠,١٨٦٤	٠,٩٣٥٧
١٩		**٠,٥٣٩	٠,٤٣٣٥	٠,٩٣٢٠
٢٠		**٠,٥٠٨	٠,٤٢٠٩	٠,٩٣٢٢
٢١		**٠,٦١٤	٠,٥٣٩٢	٠,٩٣٠٥

** دالة عند مستوى (٠,٠١)　　* دالة عند مستوى (٠,٠٥)

الجدول رقم (٤) معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور الآثار المترتبة لإيذاء الأطفال

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحور الثالث: الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال	**٠,٨٠٤	٠,٧٦٤	٠,٩٨٢
٢		**٠,٨٥٥	٠,٨٣٨	٠,٩٨١
٣		**٠,٨٥٨	٠,٨٥٥	٠,٩٨١
٤		**٠,٧٨٠	٠,٧٣٣	٠,٩٨٢
٥		**٠,٨٣٥	٠,٨٤١	٠,٩٨١
٦		**٠,٨٨٤	٠,٨٦٠	٠,٩٨١
٧		**٠,٨٥٨	٠,٨٤٣	٠,٩٨١
٨		**٠,٨٦٢	٠,٨٤٠	٠,٩٨١
٩		**٠,٨٥١	٠,٨٣٤	٠,٩٨١
١٠		**٠,٧٢٨	٠,٦٨٦	٠,٩٨٢
١١		**٠,٦١١	٠,٥٣٠	٠,٩٨٣
١٢		**٠,٨٦١	٠,٨٥١	٠,٩٨١
١٣		**٠,٨٥٤	٠,٨١٦	٠,٩٨٢
١٤		**٠,٨٩١	٠,٨٧٦	٠,٩٨١

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١٥	المحور الثالث: الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال	٠,٧٣٩**	٠,٨٠٣	٠,٩٨٢
١٦		٠,٨١٤**	٠,٧٨٧	٠,٩٨٢
١٧		٠,٨٣٨**	٠,٨١٦	٠,٩٨٢
١٨		٠,٨٨٨**	٠,٨٦١	٠,٩٨١
١٩		٠,٧٢٤**	٠,٧٦٢	٠,٩٨٢
٢٠		٠,٨٤٤**	٠,٨٠٦	٠,٩٨٢
٢١		٠,٩٠٥**	٠,٨٩٧	٠,٩٨١
٢٢		٠,٨٢٣**	٠,٨٥٨	٠,٩٨١
٢٣		٠,٩١٢**	٠,٩٠٢	٠,٩٨١
٢٤		٠,٩٤٦**	٠,٩٣٣	٠,٩٨١
٢٥		٠,٨٧٥**	٠,٨٦٦	٠,٩٨١
٢٦		٠,٨٧٧**	٠,٨٦٣	٠,٩٨١
٢٧		٠,٦٧٩**	٠,٦٥٣	٠,٩٨٢
٢٨		٠,٤٤٨**	٠,٤٣٣	٠,٩٨٣
٢٩		٠,٨٩٢**	٠,٨٨٠	٠,٩٨١

** دالة عند مستوى (٠,٠١)

* دالة عند مستوى (٠,٠٥)

الجدول رقم (٥) معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة وقيمة ألفا كرونباخ لمحور المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحور الرابع: المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال	٠,٤٤٥*	٠,٣٢٢	٠,٨٥٩
٢		٠,٤٤٧*	٠,٣٧١	٠,٨٥٣
٣		٠,٧٩٧**	٠,٧٦١	٠,٨٣٧
٤		٠,٧٠٨**	٠,٦٦٠	٠,٨٤٢
٥		٠,٦٢٥**	٠,٥٣٧	٠,٨٤٥
٦		٠,٦٦٧**	٠,٦١٤	٠,٨٤٤
٧		٠,٦٣١**	٠,٥٧٨	٠,٨٤٦
٨		٠,٥١١**	٠,٤٢٦	٠,٨٥١
٩		٠,٦٧٠**	٠,٦١٢	٠,٨٤٣
١٠		٠,٣٦٣	٠,٥٢١	٠,٨٦١
١١		٠,٥٦٠**	٠,٤٣٧	٠,٨٥٤
١٢		٠,٥٢٢**	٠,٤٢٥	٠,٨٥١
١٣		٠,٦٢٦**	٠,٥٣٦	٠,٨٤٥
١٤		٠,٧٠٣**	٠,٦٣٣	٠,٨٤٠
١٥		٠,٦٦٥**	٠,٥٧٢	٠,٨٤٣

** دالة عند مستوى (٠,٠١)　　* دالة عند مستوى (٠,٠٥)

ثانياً: استبانة الأطفال

الجدول رقم (٦) يوضح معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة، وثبات محور أسباب إيذاء الأطفال

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحور الأول: أسباب إيذاء الأطفال	٠,٢٥٩	٠,٠٠٠٠	٠,٨٦٢٤
٢		٠,٦٥٧**	٠,٤٩١٤	٠,٧٤٤٨
٣		٠,٨٠٤**	٠,٧٠٧٦	٠,٦٩٧٣
٤		٠,٩٦٧**	٠,٩٤٤١	٠,٦٢٥٠
٥		٠,٧٣٤**	٠,٥٦٧٦	٠,٧٢٤٩
٦		٠,٧٤٣**	٠,٥٨٦٤	٠,٧١٩٦

** دالة عند مستوى (٠,٠١)

الجدول رقم (٧) يوضح معامل ارتباط بيرسون بين الدرجة الكلية للمحور والعبارة، وثبات محور آثار إيذاء الأطفال

التسلسل	المحـــور	معامل الارتباط	معامـل الارتبـاط المصحح عند حذف العبارة	قيمة ألفا كرونباخ
١	المحور الثاني الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال	٠,٤٩٩*	٠,٣٦٧١	٠,٨٥١٤
٢		٠,٣٨٥	٠,٢٢٩١	٠,٨٦٥١
٣		٠,٦٦٩**	٠,٥٦٢٦	٠,٨٣٤٣
٤		٠,٣١١	٠,١٧١٧	٠,٨٧١٦
٥		٠,٤٩٥*	٠,٤٢٨٧	٠,٨٤٦٠
٦		٠,٨٦٨**	٠,٨٢٦٦	٠,٨٠٨٦
٧		٠,٩٤٢**	٠,٩٢٦٧	٠,٨٠٢٤
٨		٠,٨٦٨**	٠,٨٢٦٦	٠,٨٠٨٦
٩		٠,٧٤١**	٠,٦٧٩٤	٠,٨٢٧٢
١٠		٠,٨١١**	٠,٧٦٣٢	٠,٨٢١١

** دالة عند مستوى (٠,٠١)　　* دالة عند مستوى (٠,٠٥)

المرحلة الثالثة: اختبار ثبات الأداة:

إذا كان صدق أداة الدراسة يدور حول معرفة مدى قدرة الأداة على قياس ما وضعت أساساً لقياسه، فثبات الأداة يناقش مدى قدرة أداة الدراسة في الحصول على البيانات نفسها من المبحوثين، مهما تكرر تطبيق الأداة، وعلى ذلك فإن أداة الدراسة تعتبر أداة صالحة للدراسة إذا كانت قادرة على إعطاء البيانات نفسها كلما أعيد تطبيقها. ولا يقل هذا البعد أهمية عن قضية صدق الأداة، إذ يتوجب على الباحثين التأكُّد من هذا الجانب، حتى تتسم دراساتهم بالموضوعية، وللتأكد من ذلك، فقد تم استخدام معامل ألفا كرونباخ الذي يستخدم عادة لهذا الغرض، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٨) ثبات الأداة لاستبانة الأبوين

التسلسل	المحـــــور	عدد العبارات	عدد الحالات	معامل ثبات(ألفا)
١	أسلوب التنشئة الممارس من قبل الأسرة	١٨	١٩	٠,٨٤
٢	العوامل المؤدية إلى إيذاءالأطفال	٢١	١٩	٠,٩٣
٣	الآثار المترتبة على إيذاءالأطفال	٢٩	١٧	٠,٩٨
٤	المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال	١٥	٢٠	٠,٨٥

الجدول رقم (٩) ثبات الأداة لاستبانة الأطفال

التسلسل	المحـــــور	عدد العبارات	عدد الحالات	معامل ثبات(ألفا)
١	الأسباب المؤدية لإيذاءالأطفال	٦	١٦	٠,٧٧
٢	الآثار المترتبة على إيذاءالأطفال	١٠	١٥	٠,٨٤

ويتضح من خلال الجداول السابقة التي تبين ثبات محتوى أداة الدراسة أن قيمة (ألفا كرونباخ) لمحاور أداة الدراسة من الجنسين من الأطفال والأبوين تراوحت ما بين (٧٧ , ٠ إلى ٩٨ , ٠)؛ وهذا يشير إلى أن جميع محاور أداة الدراسة تتمتع بدرجة ثبات عالية.

وقد جاءت الاستبانات في عدة محاور وفقاً لما يلي:

أ ـ استبانة الأبوين:

المحور الأول: وشمل هذا المحور البيانات الأولية لأفراد عينة الدراسة، وجاء هذا المحور في (٧) عبارات، وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ٧)، انظر الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين.

المحور الثاني: وخصص هذا المحور للتعرف إلى أسلوب التنشئة الممارسة على الأبناء من قبل الآباء وأتى هذا المحور في (١٨) عبارة وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ١٨)، انظر الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين.

المحور الثالث: وخصص هذا المحور للتعرف إلى العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال، وأتى هذا المحور في (٢٢) عبارة، وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ٢٢)، انظر الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين.

المحور الرابع: وخصص هذا المحور للتعرف إلى الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال، وأتى هذا المحور في (٣٠) عبارة، وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ٣٠)، انظر الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين.

المحور الخامس: وخصص هذا المحور للتعرف إلى المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال، وأتى هذا المحور في (١٥) عبارة وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ١٥)، انظر الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين.

ب ـ استبانة الأطفال:

المحور الأول: وشمل هذا المحور البيانات الأولية لأفراد العينة من الأطفال من الجنسين، وأتى هذا المحور في (٧) أسئلة، وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ٧)، انظر الملحق رقم (٣) استبانة الأطفال.

المحور الثاني: وخصص هذا المحور للتعرف إلى الأسباب التي تؤدي لإيذاء الأطفال من قبل ذويهم من وجهة نظرهم، وأتى هذا المحور في (٦) عبارات وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ٦) انظر الملحق رقم (٣) استبانة الأطفال.

المحور الثالث: وخصص هذا المحور للتعرف إلى الآثار التي ترتبت على الأطفال بعد تعرضهم للإيذاء، وأتى هذا المحور في (١٠) عبارات وخصصت له الأسئلة من (١ ـ ١٠) انظر الملحق رقم (٣) استبانة الأطفال.

٣ . ٥ متغيرات الدراسة:

١ ـ الدخل.

٢ـ التحصيل الدراسي للأبوين.

٣ ـ أسلوب التنشئة.

٤ ـ تفكك الأسرة.

٥ ـ نوع الفئة العمرية.

٦ ـ نوع الجنس.

٧ ـ عوامل وأسباب إيذاء الأطفال.

٨ ـ آثار إيذاء الأطفال.

٣ . ٦ الأساليب الإحصائية التي استخدمت في التحليل

تم استخدام عدد من الأساليب الإحصائية المختلفة، وذلك لقياس ثبات محتوى الأداة، ووصف عينة البحث، والإجابة عن تساؤلاتها وفروضها، وهذه الأساليب على النحو التالي:

١ ـ الأساليب الإحصائية التي سوف تستخدم لقياس صدق الأداة وثباتها:

أ ـ طريقة ثبات المحتوى.

ب ـ استخدام معامل ألفا كرونباخ.

٢ ـ الأساليب الإحصائية التي استخدمت لوصف عينة البحث والإجابة عن تساؤلاته وفروضه:

أ ـ التوزيعات التكرارية والنسب المئوية، التي تهدف للتعرف إلى تكرار الإجابات لمجتمع الدراسة.

ب ـ المتوسط الحسابي الذي يوضح حقيقة تركز القيم.

ج ـ الانحراف المعياري الذي يبين مدى انتشار البيانات على الوسط الحسابي وتشتتها عنه.

د ـ تحليل التباين الذي يمكن من معرفة مدى وجود فروق ذات دلالة إحصائية.

هـ ـ استخدام اختبار (T . test)، لمعرفة الفروق بين محاور الدراسة ولمعرفة مستوى الدلالة بين متوسطات المجموعات.

وتم ذلك من خلال استخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، باستخدام الحاسوب الشخصي.

كما تم استخدام التحليل السببي لعلاقة المتغيرات التي يفرزها ميدان الدراسة، من أجل برهنة قبول فرضيات الدراسة أو رفضها.

الفصل الرابع
عرض بيانات الدراسة وتحليلها ومناقشة نتائجها

٤ . ١ خصائص عينة الدراسة

٤ . ٢ الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها

الفصل الرابع

عرض بيانات الدراسة وتحليلها ومناقشة نتائجها

تمهيـــــــد

تـم في الفصـول السـابقة من هذه الدراسـة تحديد مشـكلة الدراسـة، والمتمثلـة في محاولة معرفة إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، من حيث عوامله وآثاره، كما تم اسـتعراض عدد من الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة، ومناقشة اتجاهات نظرية وولف المفسرة لظاهرة إيذاء الأطفال في مراحلها الثلاث، وكذلك عوامل وآثار إيذاء الأطفال، واستعرض الباحث المفاهيم ذات الصلة بموضوع الدراسة، وفي هذا الفصل تم تحليل البيانات التي ستسهم في تحقيق أهداف الدراسـة، وفي الإجابة عن تسـاؤلاتها واختبار فرضياتها، وعليه يشتمل هذا الفصل على مبحثين أساسيين، وفقاً لما يلي:

٤ . ١ خصائص عينة الدراسة.

٤ . ٢ الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها.

وقبل البدء في تحليل البيانات واستخراج النتائج لابد من التذكير بأن بيانات هذه الدراسة جمعت من الآباء والأمهات، وكذلك من الأطفال من مدارس التعليم العام للمرحلتين الابتدائية والمتوسطة (بنين وبنات) بمدينة الرياض، ولكي يتم التحقق من الإجابة عن تساؤلات الدراسة واختبار الفرضيات، فلابد بداية من التعريف بخصائص أفراد عينة الدراسة من الآباء والأمهات، وكذلـك بخصائص الأطفال في مدينة الرياض، لأن من المتوقع أن تؤدي الفروق بين خصائص أفراد عينة الدراسة إلى وجود فروق إحصائية في النتائج.

٤ . ١ خصائص أفراد العينة

يشـمل هذا المبحث خصائص عينة الدراسـة من الآباء والأمهـات، وكذلك الأطفال من مدارس التعليم العام للمرحلتين الابتدائية والمتوسطة (بنين وبنات)، وفيما يلي نتائج ذلك:

٤ . ١ . ١ خصائص عينة الدراسة من الآباء والأمهات

أولاً: توزيع أفراد العينة حسب جنس الوالدين

الجدول رقم (١٠) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب جنس الوالدين

جنس الوالدين	العـــدد	النسبة المئوية
الأب	٢٤٧	٦١,٤٪
الأم	١٥٥	٣٨,٦٪
المجمـــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يوضـح الجدول رقـم (١٠) توزيع أفراد عينة الدراسـة حسـب جنس الوالديـن وتبين من خلالـه أن غالبيـة عينة الدراسـة من الآباء بنسـبة بلغـت (٦١,٤٪)، في حين بلغت نسـبة أفراد العينة من الأمهات (٣٨,٦٪).

ثانياً: توزيع أفراد العينة حسب العمر

الجدول رقم (١١) توزيع أفراد العينة حسب الفئات العمرية

الفئة العمرية	العـــدد	النسبة المئوية
٢٠ سنة	٨	٢,٠٪
من ٢١ ـ ٣٠ سنة	٤٨	١١,٩٪
من ٣١ ـ ٤٠ سنة	١٦٩	٤٢,٠٪
من ٤١ ـ ٥٠ سنة	١٠٧	٢٦,٦٪
من ٥١ سنة فأكثر	٦٤	١٥,٩٪
لم يجب	٦	١,٥٪
المجمـــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يبين الجدول رقم (١١) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب فئاتهم العمرية، واتضح من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات هم في الفئة العمرية من (٣١-٤٠ سنة) وذلك بنسبة بلغت (٤٢٪)، يليهم من هم في الفئة العمرية من (٤١-٥٠سنة) وذلك بنسبة بلغت (٢٦,٦٪)، ثم الذين هم في الفئة العمرية من (٥١ سنة فأكثر) وذلك بنسبة بلغت (١٥,٩٪)، يلي ذلك الذين هم في الفئة العمرية من (٢١-٣٠) سنة، وذلك بنسبة بلغت (١١,٩٪)، وأخيراً الذين هم في الفئة العمرية من (٢٠ سنة) وذلك بنسبة بلغت (٢٪)، في حين نجد هناك نسبة بلغت (١,٥٪) لم تجب على هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ثالثاً: توزيع أفراد العينة حسب مستوى الدخل الشهري

الجدول رقم (١٢)

توزيع أفراد العينة حسب مستوى الدخل الشهري

مستويات الدخل الشهري	العـــدد	النسبة المئوية
من ٣٠٠٠ ريال فأقل	٩١	٢٢,٦٪
من ٣٠٠١ إلى ٦٠٠٠ريال	٧٣	١٨,٢٪
من ٦٠٠١ إلى ٩٠٠٠ ريال	١١٠	٢٧,٤٪
من ٩٠٠١ إلى ١٢٠٠٠ ريال	٣٩	٩,٧٪
من ١٢٠٠١ إلى ١٥٠٠٠ ريال	٣١	٧,٧٪
من ١٥٠٠١ فأكثر	٢٧	٦,٧٪
لم يجب	٣١	٧,٧٪
المجمـــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (١٢) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب مستويات دخولهم الشهرية، واتضح من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات يتراوح مصدر دخلهم الشهري ما بين (٦٠٠١-٩٠٠٠) ريال، وذلك بنسبة بلغت (٢٧,٤٪)، يليهم الذين مستوى دخلهم الشهري من (٣٠٠٠ريال فأقل) وذلك بنسبة بلغت (٢٢,٦٪)، يلي ذلك الذين يتراوح مستوى دخلهم الشهري ما بين (٣٠٠١-٦٠٠٠) ريال، وذلك بنسبة بلغت (١٨,٢٪)، ثم

الذين يتراوح مستوى دخلهم الشهري ما بين (٩٠٠١-١٢٠٠٠) ريال، وذلك بنسبة بلغت (٧,٩٪)، يلي ذلك الذين يتراوح مستوى دخلهم الشهري ما بين (١٢٠٠١-١٥٠٠٠) ريال، وذلك بنسبة بلغت (٧,٧٪)، وأخيراً الذين مستوى دخلهم الشهري من (١٥٠٠١) ريال فأكثر، وذلك بنسبة بلغت (٧,٦٪)، في حين نجد هناك نسبة بلغت (٧,٧٪) لم تجب على هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ومن المؤمل أن يكون لانخفاض مستوى الدخل الشهري أو ارتفاعه أثر إيجابي أو سلبي في إيذاء الأطفال، حيث أشارت بعض الأدبيات والدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسة أن انخفاض الدخل الشهري له صلة مباشرة في إيذاء الأطفال.

رابعاً: توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي

الجدول رقم (١٣)

توزيع أفراد العينة حسب المستوى التعليمي

المستوى التعليمي	العـــدد	النسبة المئوية
ثانوي فما دون	٢٣٦	٥٨,٧٪
جامعي	٧٣	١٨,٢٪
دراسات عليا	٧٥	١٨,٦٪
لم يجب	١٨	٤,٥٪
المجمـــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (١٣) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب مستواهم التعليمي، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات مستواهم التعليمي هو الثانوية فما دون، وذلك بنسبة بلغت (٥٨,٧٪)، يليهم الذين أفادوا أن مستواهم التعليمي دراسات عليا وذلك بنسبة بلغت (١٨,٦٪)، في حين نجد الذين مستواهم التعليمي جامعي قد بلغت نسبتهم (١٨,٢٪)، وهناك نسبة بلغت (٤,٥٪) لم تجب على هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ويتضح من خلال نتائج الجدول رقم (١٠) أن غالبية عينة الدراسة من ذوي التعليم

المتوسط، وقد يشكل تعليم آباء عينة الدراسة فروقاً في تنشئة الأبناء وعقوبتهم أو إيذائهم في الأسرة السعودية.

خامساً: توزيع أفراد العينة حسب الحالة الاجتماعية للوالدين:

الجدول رقم (١٤)

توزيع أفراد العينة حسب الحالة الاجتماعية للوالدين

الحالة الاجتماعية	العـــدد	النسبة المئوية
يعيشان معاً	٣٧٤	٩٣,٠٪
مطلقان	١٠	٢,٥٪
منفصلان	٥	١,٢٪
الزوج متوفي	٧	١,٧٪
الزوج يعيش من زوجة أخرى	٣	٠,٧٪
لم يجب	٣	٠,٧٪
المجمـــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (١٤) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب الحالة الاجتماعية لهما، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات يعيشان معاً، وذلك بنسبة بلغت (٩٣٪)، يليهم الذين أفادوا أنهم مطلقون وبلغت نسبة ذلك (٥ , ٢٪)، أما الذين أفادوا بأن الزوج متوفى فقد بلغت نسبتهن (٧ , ١٪)، يلي ذلك الذين أفادوا بأنهم منفصلون وبلغت نسبة ذلك (٢ , ١٪)، وأخيراً الأمهات اللاتي أفدن بأن الزوج يعيش مع زوجة أخرى، وبلغت نسبة ذلك (٧ , ٠٪)، والنسبة نفسها للذين لم يجيبوا عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ويتضح من خلال نتائج الجدول رقم (١٤) أن الحالة الاجتماعية لمعظم أفراد عينة الدراسة مستقرة، وأنهم يعيشون سوياً، مع وجود نسبة ضئيلة جداً من أفراد العينة يعيشون في أسرة غير مستقرة نسبياً، إما لوفاة الزوج، أو انفصاله عن الأم، أو عيشه مع زوجة أخرى.

سادساً: توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الذكور

الجدول رقم (١٥) توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الذكور

عدد الأبناء الذكور	العـــــدد	النسبة المئوية
من ١ ـ ٣	٢٣٧	٥٩,٠٪
من ٤ ـ ٦	١٢٦	٣١,٣٪
من ٧ ـ ١٠	٣٦	٩,٠٪
لم يجب	٣	٠,٧٪
المجمـــــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يبين الجدول رقم (١٥) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب عدد الأبناء الذكور، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات عدد أبنائهم الذكور يتراوح ما بين (١-٣) أفراد وبلغت نسبة ذلك (٥٩٪)، يليهم الذين عدد أبنائهم الذكور يتراوح ما بين (٤-٦) أفراد، وذلك بنسبة بلغت (٣١,٣٪)، يلي ذلك الذين أفادوا أن عدد أبنائهم الذكور يتراوح ما بين (٧-١٠) أفراد، وبلغت نسبة ذلك (٩٪)، في حين لم تجب نسبة بلغت (٠,٧٪) عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ويتضح من خلال نتائج الجدول رقم (١٥) أن غالبية أفراد عينة الدراسة يعيشون في أسر متوسطة، من حيث عدد الأبناء الذكور.

سابعاً: توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الإناث

الجدول رقم (١٦) توزيع أفراد العينة حسب عدد الأبناء الإناث

عدد الأبناء الإناث	العـــــدد	النسبة المئوية
من ١ ـ ٣	٢٤٦	٦١,٢٪
من ٤ ـ ٦	٩٩	٢٤,٦٪
من ٧ ـ ١٠	١٧	٤,٢٪
من ١١ ـ ١٤	١	٠,٢٪
من ١٥ـ١٨	١	٠,٢٪
لم يجب	٣٨	٩,٥٪
المجمـــــوع	٤٠٢	١٠٠٪

يبين الجدول رقم (١٦) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حسب عدد الأبناء الإناث، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الآباء والأمهات عدد أبنائهم الإناث يتراوح ما بين (١-٣) أفراد، وبلغت نسبة ذلك (٢ , ٦١٪)، يليهم الذين عدد أبنائهم الإناث يتراوح ما بين (٤-٦) أفراد، وذلك بنسبة بلغت (٦ , ٢٤٪)، يلي ذلك الذين أفادوا أن عدد أبنائهم الإناث يتراوح ما بين (٧-١٠) أفراد، وبلغت نسبة ذلك (٢ , ٤٪)، في حين نجد الذين أفادوا بأن عدد أبنائهم الإناث يتراوح ما بين (١١-١٤) وعدد (١٥-١٨) فرداً، قد بلغت نسبة كليهما (٢ , ٠٪)، كما أن هناك نسبة بلغت (٥ , ٩٪) لم تجب عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ويتضح من خلال نتائج الجدولين رقمي (١٥) و(١٦) أن غالبية أفراد عينة الدراسة يعيشون في أسر متوسطة، من حيث عدد الأبناء الذكور والإناث.

٤ . ١ . ٢ خصائص عينة الدراسة من الأطفال

أولاً: توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الجدول رقم (١٧)

توزيع أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	العـــدد	النسبة المئوية
ذكر	٢٢٨	٦٠,٤٪
أنثى	١٨٩	٣٩,٦٪
المجمـــوع	٤٧٧	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (١٧) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأطفال المبحوثين المتعرضين للإيذاء حسب الجنس، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة من الذكور، إذ بلغت نسبتهم (٤ , ٦٠٪)، في حين بلغت نسبة الإناث (٦ , ٣٩٪)، وتشير هذه النتيجة إلى تقارب نسب أفراد العينة المبحوثين من الذكور والإناث، الأمر الذي قد يؤدي إلى وجود فروق بينهم في معرفة عوامل الإيذاء الذي يتعرضون له من قبل والديهم وأسبابه وآثاره.

ثانياً: توزيع أفراد العينة حسب العمر

الجدول رقم (١٨)

توزيع أفراد العينة حسب الفئات العمرية

الفئة العمرية	العـــــدد	النسبة المئوية
تسعة أعوام	١٦	٣,٤٪
أكثر من عشرة أعوام	٤٥٧	٩٥,٨٪
لم يجب	٤	٠,٨٪
المجمـــــوع	٤٧٧	١٠٠٪

بوضح الجدول رقم (١٨) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأطفال المبحوثين المتعرضين للإيذاء حسب فئاتهم العمرية، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة هم في الفئة العمرية من (أكثر من عشرة أعوام) وذلك بنسبة بلغت (٨ , ٩٥٪)، يليهم الذين يقعون في الفئة العمرية من (أقل من عشرة أعوام)، وذلك بنسبة بلغت (٤ , ٣٪)، في حين لم تجب نسبة بلغت (٨ , ٠٪) عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ثالثاً: توزيع أفراد العينة حسب الترتيب بين الإخوة في الأسرة:

الجدول رقم (١٩)

توزيع أفراد العينة حسب الترتيب بين الإخوة في الأسرة

الترتيب بين الإخوة في الأسرة	العـــــدد	النسبة المئوية
الأول	٩٢	١٩,٣٪
الأوسط	٣٠١	٦٣,١٪
الأخير	٧٠	١٤,٧٪
لم يجب	١٤	٢,٩٪
المجمـــــوع	٤٧٧	١٠٠٪

بوضح الجدول رقم (١٩) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأطفال المبحوثين المتعرضين للإيذاء، حسب ترتيبهم بين الإخوة في الأسرة، وتبين من خلاله أن غالبية عينة الدراسة ترتيبهم

بين الإخوة في الأسرة «الأوسط»، وذلك بنسبة بلغت (١ , ٦٣٪)، يليهم الذين ترتيبهم بين الإخوة في الأسرة «الأول»، وذلك بنسبة بلغت (٣ , ١٩٪)، أما الذين ترتيبهم بين الإخوة في الأسرة الأخير فقد بلغت نسبتهم (٧ , ١٤٪)، في حين لم تجب نسبة بلغت (٩ , ٢٪) عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

ومن المتوقع أن يكون لترتيب الطفل في الأسرة دور في الإيذاء الموجه له من قبل الوالدين، فعادة ما تمارس الأسر الطريقة التقليدية في تنشئة الأبناء بتقريب «صغير السن» وتمييزه عن إخوانه الكبار.

رابعاً: توزيع أفراد العينة حسب طريقة العيش في الأسرة:

الجدول رقم (٢٠)

توزيع أفراد العينة حسب طريقة العيش في الأسرة

مع من تعيش الآن	العـــدد	النسبة المئوية
مع الوالدين	٤٣٢	٩٠,٦٪
من الوالد فقط	٩	١,٩٪
مع الوالدة فقط	٢٠	٤,٢٪
مع الأهل والأقارب	٨	١,٧٪
أخرى (الأصدقاء)	٥	١,٠٪
لم يجب	٣	٠,٦٪
المجمـــوع	٤٧٧	١٠٠٪

بوضح الجدول رقم (٢٠) توزيع أفراد عينة الدراسة من الأطفال المبحوثين المتعرضين للإيذاء حسب طريقة عيشهم في أسرهم، وتبين من خلاله أن معظم الأطفال عينة الدراسة يعيشون مع والديهم وبلغت نسبة ذلك (٦ , ٩٠٪)، يليهم الذين يعيشون مع الوالدة فقط وذلك بنسبة بلغت (٢ , ٤٪)، يلي ذلك الذين يعيشون مع الوالد فقط وذلك بنسبة بلغت (٩ , ١٪)، أما الذين يعيشون مع الأهل والأقارب فقد بلغت نسبتهم (٧ , ١٪)، في حين نجد نسبة بلغت (١٪) أفادوا بأنهم يعيشون مع الأصدقاء، كما أن هناك نسبة بلغت (٦ , ٠٪) لم تجب عن هذا التساؤل من أفراد عينة الدراسة.

٤ . ٢الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها

نتناول هنا تحقيق الهدف الرئيس من هذه الدراسة، والذي تلخص في محاولة التعرف إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، من حيث عوامله وآثاره، وذلك بغية الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها وذلك وفقاً للتالي:

إجابة السؤال الأول: «ما نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل من قبل الوالدين»؟.

وتم التعرف إلى إجابة هذا السؤال من خلال سؤال أفراد عينة الدراسة من الأطفال عن نوع الإيذاء الذي تعرضوا له من قبل الوالدين، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٢١)

نوع الإيذاء الذي تعرض له الأطفال من قبل الوالدين

نوع الإيذاء الذي تعرضت له	العـــدد	النسبة المئوية
عقوبة بدنية	٨١	١٧,٠٪
عقوبة لفظية	١٤٨	٣١,٠٪
عقوبة نفسية	٦	١,٣٪
الإهمال	١٧	٣,٦٪
الاهانة المستمرة	٦	١,٣٪
التفريق في المعاملة بين الإخوان	١٦	٣,٤٪
الحرمان من الاحتياجات التي أرغبها	٢٦	٥,٥٪
أكثر من نوع من الإيذاء	١٢١	٢٥,٤٪
لم يجب	٤٩	١٠,٣٪
المجمـــوع	٤٧٧	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (٢١) نوع الإيذاء الذي تعرض له الأطفال من قبل والديهم، وتبين من خلاله أن غالبية أفراد عينة الدراسة تعرضوا للإيذاء اللفظي وذلك بنسبة بلغت (٣١٪)، يليهم الذين تعرضوا لأكثر من نوع من الإيذاء وذلك بنسبة بلغت (٤ , ٢٥)، يلي ذلك الذين تعرضوا للإيذاء البدني، وذلك بنسبة بلغت (١٧٪)، ثم الذين تعرضوا للإيذاء بالحرمان من

الاحتياجـات التي يرغبون فيها وذلك بنسـبة بلغت (٥ , ٥٪)، يـلي ذلك الذين تعرضوا للإيذاء عن طريق الإهمال وذلك بنسـبة بلغت (٦ , ٣٪)، ثم الذيـن تعرضوا للإيذاء عن طريق التفريق في المعاملة بين الإخوان وذلك بنسـبة بلغت (٤ , ٣٪)، وكانت هناك نسـبة بلغت (٣ , ١٪) لكل من الذين تعرضوا للإيذاء النفسي والإهانة المسـتمرة، في حين نجد نسـبة بلغت (٣ , ١٠٪) من أفراد عينة الدراسة لم تجب على هذا التساؤل.

وتمـارس الأسرة إيـذاء الأطفـال عـادة رغبـةً منها في تنشـئتهم عـلى طريقة معينـة، لتعديل سـلوكهم بطريقة محددة، ولمعرفـة العلاقة بين الإيذاء الذي يتعرض له الطفل وتعديل سـلوكه، ويتم ذلك من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (٢٢)

إيذاء الأطفال بغرض تعديل السلوك

هـل تعتقد أن الإيذاء الذي تعرضت له عدل من سلوكك	العـــدد	النسبة المئوية
نعم	٣٥٣	٧٤,٠٪
لا	١٠٤	٢١,٨٪
لم يجب	٢٠	٤,٢٪
المجمـــوع	٤٧٧	١٠٠٪

يوضـح الجـدول رقـم (٢٢) أن معظم أفراد عينة الدراسـة من الأطفال أفـادوا بأن الإيذاء الذي تعرضوا له عدَّل من سلوكهم، وبلغت نسبة ذلك (٧٤٪)، في حين نجد هناك نسبة بلغت (٨ , ٢١٪) أفادوا بأن الإيذاء الذي تعرضوا له لم يعدل من سـلوكهم، وكانت هناك نسـبة بلغت (٢ , ٤٪) لم تجب عن هذا التساؤل.

ويرى الباحث أن هذه النتيجة التي أفاد غالبية أفراد العينة فيها أن الإيذاء الذي تعرضوا له عدل من سـلوكهم، قد تفيد أن الأطفال المتعرضين للإيذاء ربما يوصمون مسـتقبلاً بأنهم أطفال ينتابهـم الخوف ممن حولهم، ممـا يجعلهم خائفين من أي شيء، وربما يولد لديهم العجز والانطواء وضعـف اتخـاذ المبادرة والجرأة في الرأي وغيرها، لأنه من المعروف علمياً أن من الصعب تعديل

السلوك، ولعل هذه النتيجة تتفق مع العديد من الدراسات السابقة التي أفادت أن من آثار الإيذاء الخوف والانطواء وذلك مثل دراسة العنقري (٢٠٠٤) والتي من نتائجها أن الخوف يعد من الآثار النفسية السيئة التي تترتب على الأطفال المعرضين للإيذاء، وتتفق كذلك مع دراسة الباحثين الأكاديميين (٢٠٠٦) والتي أشارت إلى أن من آثار إيذاء الأطفال خوفهم المستمر، وتتفق كذلك مع دراسة المرصد الوطني لحقوق الطفل (٢٠٠٦)، والتي بينت نتائجها أن بعض الأطفال المتعرضين للإيذاء لا يبلغون عن والديهم بسبب الإيذاء وذلك خوفاً من التعرض للانتقام من قبلهم.

اختبار مدى صحة الفرض الأول:

وتمثل الفرض الأول فيما يلي:

« يختلف تكرار إيذاء الوالدين للأبناء باختلاف الجنس».

وللإجابة عن هذا الفرض تم استخدام الجداول التقاطعية (Crosstabs) لمعرفة مدى تكرار الإيذاء في الأسرة السعودية هل هو الأب أم الأم، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٢٣)

الفروق في النسب المئوية لإيذاء الأطفال تبعاً لمتغير الأبوين

			الجنس		المجموع
			ذكر	أنثى	
على يد من تتعرض للإيذاء أكثر	الأب	العدد	١٦٥	٤١	٢٠٦
		النسبة	٥٧,٧	١٤,٣	٧٢
	الأم	العدد	٢٤	٥٦	٨٠
		النسبة	٨,٤	١٩,٦	٢٨
المجمـــوع		العدد	١٨٩	٩٧	٢٨٦
		النسبة	٦٦,١٪	٣٣,٩٪	١٠٠٪

يوضح الجدول رقم (٢٣) العلاقة بين الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال من الذكور والإناث، تبعاً لتكرار حدوثه من قبل الأبوين، وتبين من خلاله أن الأب يمارس الإيذاء على

الأطفال الذكور بدرجة أكبر من الأم وبلغت نسبة ذلك (٧ , ٥٧٪) مقابل نسبة بلغت (٤ , ٨٪) للأم، أما بالنسبة للأطفال من الإناث فنجد أن الأم تمارس الإيذاء عليهن بدرجة أكبر من الأب وبلغت نسبة ذلك (٦ , ١٩٪) للأم مقابل (٣ , ١٤٪) للأب، وهذه النتيجة تشير إلى صحة الفرض المتمثل في: « يختلف تكرار إيذاء الوالدين للأبناء باختلاف الجنس»، إذ نجد الأب يمارس الإيذاء على الذكور بدرجة أكبر من الأم، في حين نجد الأم تمارس الإيذاء على الإناث بدرجة أكبر من الأب.

ولعل هذه النتيجة تتفق مع عدد من الدراسات السابقة مثل دراسة (آل سعود، ٢٠٠٥) والتي بينت أن إيذاء الطفل يحدث بنسبة متقاربة بين الأب والأم، وهذا ما أشارت إليه هذه الدراسة في أن الأب والأم معاً يؤذون أطفالهم، فالأب يؤدي الأبناء الذكور، بينما الأم تؤذي الإناث، وتتفق كذلك مع دراسة العمري (٢٠٠٣) والتي أفادت أن الإساءة البدنية من قبل الأب هي أكثر الأساليب استخداماً، وهذه الدراسة أفادت أن الأب أكثر إيذاءً لأبنائه، كما تتفق أيضاً مع دراسة وزارة الشؤون الاجتماعية (٢٠٠٦)، والتي بينت أن الآباء يحصلون على المرتبة الأولى في قائمة المسؤولين عن إيذاء أطفالهم.

السؤال الثاني: ويتمثل فيما يلي: «ما العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والشخصية، المؤدية لإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية؟».

ولمعرفة تلك العوامل تم استطلاع أفراد عينة الدراسة من الأبوين عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والشخصية، المؤدية لإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٢٤) الإحصاءات الوصفية للكشف عن العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال

م	العوامل	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
		ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
١	كثرة المشاكل بين الأب والأم	٤٣	١٠,٧	٢٠	٥,٠	٢١	٥,٢	٩٦	٢٣,٩	٢١٦	٥٣,٧	٤,٠٦٥٧	١,١٣٣٤	٣
٢	ادمان أح الأبوين على المسكرات	٦٢	١٥,٤	١١	٢,٧	١٦	٤,٠	٤١	١٠,٢	٢٦٩	٦٦,٩	٤,١١٢٨	١,٤٨٨٦	٢
٣	ادمان أحد الأبوين على المخدرات	٦٢	١٥,٤	١٠	٢,٥	١٢	٣,٠	٤٦	١١,٤	٢٦٧	٦٦,٤	٤,١٢٣٤	١,٤٨٣٠	١
٤	إهمال الأم لتنشئة أبنائها	٤٥	١١,٢	٣١	٧,٧	١٧	٤,٢	١٢٢	٣٠،٣	١٨٣	٤٥,٥	٣,٩٢٢١	١,٣٥٢٨	٤
٥	تركيز الاهتمام بالأبناء الذكور فقط	٤٥	١١,٢	٥٨	١٤,٤	٣٩	٩,٧	١٤١	٣٥,١	١١٥	٢٨,٦	٣,٥٦٠٣	١,٣٤١١	٩
٦	إهمال الأب لدوره في تربية أبنائه	٤٥	١١,٢	٢٩	٧,٢	١٩	٤,٧	١٢٩	٣٢,١	١٧٥	٤٣,٥	٣,٩٠٦٨	١,٣٤٠٥	٥
٧	تحيز الأب نحو الذكور في المعاملة	٥٠	١٢,٤	٤٠	١٠,٠	٤٤	١٠,٩	١٢١	٣٠,٢	١٤١	٣٥,١	٣,٦٦٤١	١,٣٧٨٢	٨
٨	تفضيل أحد الأبناء على الآخرين	٤٨	١١,٩	٣٥	٨,٧	٢٧	٦,٧	١٢٢	٣٠,٣	١٦٦	٤١,٣	٣,٨١١٦	١,٣٧٥٣	٧
٩	تفضيل الإناث على الذكور بمعاقبة الذكور فقط عند الخطأ	٥٣	١٣,٢	٥٨	١٤,٤	٤٥	١١,٢	١٢١	٣٠,١	١٢٢	٣٠,٣	٣,٥٠٣٨	١,٣٩٧٩	١٠
١٠	النظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري	٥٠	١٢,٤	٥٩	١٣,٩	٨٠	١٩,٩	١٢٢	٣٠,٣	٨٧	٢١,٦	٣,٣٥٤٤	١,٣١٠٢	١٤
١١	انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات	٣١	٧,٧	٧٧	١٩,٢	٥١	١٢,٧	١٤٦	٣٦,٣	٩٢	٢٢,٩	٣,٤٨١١	١,٣٥٤٤	١١
١٢	كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها	٢٢	٥,٥	٨٣	٢٠,٦	٦٧	١٦,٧	١٥٣	٣٨,١	٦٦	١٦,٤	٣,٤٠٤١	١,١٥٩٣	١٣
١٣	بطالة الأب وانعادم مورد دخل للأسرة	٣٨	٩,٥	٣٩	٩,٧	٤٨	١١,٩	١٠٦	٢٦,٤	١٦٩	٤٢,٠	٣,٨٢٢٥	١,٣٢٦٨	٦
١٤	كثرة مشاكل الأب في العمل	٤١	١٠,٢	٨٣	٢٠,٦	٧٧	١٩,٢	١٢٩	٣٢,١	٦٧	١٦,٧	٣,٢٤٧٩	١,٣٥١١	١٩
١٥	خروج الأم للعمل خارج المنزل	٤٣	١٠,٧	٧٦	١٨,٩	٧٠	١٧,٤	١٣٦	٣٣,٨	٧١	١٧,٧	٣,٢٩٢٩	١,٢٦٦٩	١٧
١٦	ضغوط العمل والارهاق في الوظيفة	٤١	١٠,٢	٦٧	١٦,٧	٨٦	٢١,٤	١٣٨	٣٤,٣	٦٣	١٥,٧	٣,٢٩١١	١,٢٢١١	١٨
١٧	انخفاض المستوى التعليمي للأب	٤٤	١٠,٩	١٢٧	٣١,٦	٤١	١٠,٢	١١٧	٢٩,١	٦٩	١٧,٢	٣,١٠٠٥	١,٣٢٠٢	٢٠
١٨	انخفاض المستوى التعليمي للأم	٥١	١٢,٧	١٣٣	٣٣,١	٤٨	١١,٩	١٠٥	٢٦,١	٦٠	١٤,٩	٢,٩٧٤٨	١,٣١٢١	٢١
١٩	الأخذ بالأسلوب التقليدي في التنشئة	٣٨	٩,٥	٧٧	١٩,٢	٧١	١٧,٧	١٢٨	٣١,٨	٨٢	٢٠,٤	٣,٣٥١٠	١,٢٦٩١	١٥
٢٠	كثرة أخطاء الأبناء في المنزل	٢٨	٧,٠	٦٥	١٦,٢	٦٦	١٦,٤	١٦١	٤٠,٠	٧٥	١٨,٧	٣,٤٨١٠	١,١٧٧٨	١٢
٢١	تعرض أحد الوالدين (للإيذاء أو العنف) سابقاً	٤٩	١٢,٢	٦٣	١٥,٧	٩٨	٢٤,٤	١٠١	٢٥,١	٩٠	٤٢,٤	٣,٢٩٩٣	١,٣٠٧٨	١٦

يبين الجدول رقم (٢٤) العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة من الأبوين، وتبين من خلاله أن المتوسط الحسابي العام لإجابات عينة الدراسة يتراوح ما بين (٩٧ , ٢-١٢ , ٤)، ويلاحظ من هذا، تباين آراء أفراد العينة المدروسة حول العوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال، إذ نجد في الترتيب الأول من عوامل إيذاء الأطفال عامل «إدمان أحد الأبوين على المخدرات» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (١٢ , ٤)، وبانحراف معياري قدره (٤٨ , ١)، في حين نجد في الترتيب الأخير من عوامل إيذاء الأطفال في هذا المحور عامل « انخفاض المستوى التعليمي للأم» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٩٧ , ٢)، وبانحراف معياري قدره (٣١ , ١) وجاء ترتيب العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال حسب وجهة نظر أفراد عينة الدراسة وفقاً للتالي:

١ ـ في الترتيب الأول من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل « إدمان أحد الأبوين على المخدرات» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (١٢ , ٤).، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة Helms (١٩٩٨) والتي أفادت نتائجها أن الجنوح والإدمان يرتبطان بالعقاب والإهمال على الأطفال.

٢ ـ في الترتيب الثاني من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «إدمان أحد الأبوين على المسكرات» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (١١ , ٤).

٣ ـ في الترتيب الثالث من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل « كثرة المشاكل بين الأب والأم» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٠٦ , ٤)، ولعل هذه النتيجة تتفق مع ما ذكره وولف في نظريته عندما وصف الصراع أو الخلاف المتأزم الذي يحدث بين الأبوين، فإن المتضرر الأول هو الطفل، بل هو الضحية الأولى، فكلما حدث الصراع بين الأبوين تعرض الطفل للإيذاء من قبل والديه بسبب النظرة الخاطئة لكليهما، والنزاع في تربيته وتوجيهه التوجيه السليم، حيث أشار وولف في المرحلة الثانية من نظريته أن

الأبويـن يلجآن إلى الإيذاء الجسـدي عقاباً لابنهما عندما يرفض توجيهاتهما أو لا يسـتجيب لهما، فبدلاً من توجيهه التوجيه السـليم بسبب فشـلهم، يعتبرانه مشاكساً ولا يطيع أوامرهما ويرفض ويسـتهزأ بأفكارهما وأوامرهما؛ مما يعرضه للإيذاء بسـبب الشجار والخلاف الذي يحدث بينهما، بحيث ينظر كل من الأبوين للآخر بأنه فاشل في تربية الأبناء، فيعرضان الطفل للإيـذاء، وهمـا يعتـبران ذلك تأديبـاً له. وتتفق هـذه النتيجـة كذلك مع دراسـة crittended (١٩٩٨) والتـي أفـادت نتائجها بأن الآبـاء الذين يقومون بإيذاء أطفالهم لديهم مشـكلة في التحكم في غضبهم مع زوجاتهم.

٤ ـ في الترتيـب الرابـع مـن عوامل إيـذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتى عامـل « إهمال الأم لتنشئة أبنائها»، في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩٢ , ٣)، ولعل هذه النتيجة تتفق مع دراسـة مركز مكافحة أبحاث الجريمـة (٢٠٠٥)، التي بينت نتائجها أن الأمهات اللاتي يحملن المؤهل الجامعي وما فوق يتعرض أطفالهن للإيذاء بنسب عالية. كما تتفق هذه النتيجة كذلك مع دراسة سيبية (٢٠٠٧) التي أفادت أن من أسباب إيذاء الأطفال هو انشغال الأم بأمورها الخاصة وترك رعاية الأطفال لغيرها.

٥ ـ في الترتيب الخامس من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتى عامل « إهمال الأب لـدوره في تربية أبنائـه» في هذا المحور الخـاص بالعوامل الاجتماعيـة والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩٠ , ٣)، وهذه النتيجة تتفق مع ما أشارت إليه نظرية وولف في مرحلتها الأولى والتي ذكرت فيها أنه في هذه المرحلة تلوح بوادر اضطراب في توازن مسـؤولية تنشـئة الأب، وعادة ما تكون بسـبب مجموعة من الضغـوط والعقبات لمشـكلات كثيرة ومتراكمـة ومختلفة، لم يتهيأ لها الأب مسـبقاً مما تجعله يضعف أمامها وتسبب له متاعب اجتماعية ونفسية ومالية، وبالمقابل يجعله ذلك مهملاً دوره الأبوي تجاه أبنائه في تربيتهم مما يوقع على أطفاله العقاب والأذى بأشكاله المختلفة.

٦ ـ في الترتيب السـادس من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتى عامل « بطالة الأب وانعـدام مـورد دخل لـلأسرة» في هذا المحـور الخاص بالعوامـل الاجتماعيـة والاقتصادية

والثقافيـة المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسـابي بلغ (٨٢ , ٣)، ولعـل هـذه النتيجـة أشـارت إليها بعـض الدراسـات مثـل دراسـة (Hampton & Gelles, 1994) والتـي بينـت أن الأزواج الذيـن يعانون من البطالة هم أكثر إسـاءة وإيذاء لأبنائهم، كـما تتفـق كذلك مع دراسـة آل سـعود (٢٠٠٥) والتي بينت أن أبرز صفـات أسر الأطفال المتعرضـين للإيـذاء هو انخفاض الدخل للأسرة، وهذا ما أشـارت إليه أيضاً دراسـة مركز مكافحة أبحاث الجريمة بوزارة الداخلية السعودية (٢٠٠٥)، التي أفادت أن إيذاء الأطفال يحـدث بصـورة أكثر في الأسر ذات الدخل المنخفض والأسر الفقـيرة، كما تتفق هذه النتيجة مع دراسـة مجلة صحـة الخليج (١٤٢٣) والتي بينـت أن غالبية الأطفـال المعرضين للإيذاء وضعهـم الاقتصادي متدن، كما أشـارت دراسـة أبي سرحان عـام (٢٠٠٦) إلى أن العوامل الاقتصادية تمثل جزءاً كبيراً من الأسباب المؤدية إلى إيقاع الإيذاء الجسدي ضد الأطفال.

ولعل هذه النتيجة أيضاً تتفق مع المرحلة الثانية من نظرية وولف والتي بينت أن الصعوبات والأزمات التي يواجهها الأبوان هي التي تسـبب لهم فشـلاً، وينعكس هذا الفشـل بسـبب تلك الضغوط بطريقة سلبية على أبنائهم، خصوصاً إذا كثرت متطلباتهم في ظل عدم وجود مـا يلبي تلك الطلبات أثناء الحياة اليومية من ناحيـة اقتصادية، مما يعرضهم للإيذاء من قبل والديهـم بغـرض التأديب لعـدم انصياعهم للأوامر التـي وجهوها لهـم، أو نتيجة لعنادهم وإلحاحهم على تلبية احتياجاتهم.

٧ ـ في الترتيب السـابع من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتى عامل « تفضيل أحد الأبنـاء على الآخرين» في هذا المحـور الخاص بالعوامل الاجتماعيـة والاقتصادية والثقافية، المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسابي بلغ (٨١ , ٣). وتتفق هذه النتيجة مع دراسـة وزارة العدل المغربيـة (٢٠٠٥) والتي بينت نتائجها أن الأطفال الأصغر سناً أكثر عرضة للإيذاء.

٨ ـ في الترتيب الثامن من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «تحيز الأب نحو الذكور في المعاملة» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسـابي بلغ (٦٦ , ٣) وتتفق هذه النتيجة

مـع دراسـةs.ekblad (١٩٨٩) والتي أشـارت نتائجهـا إلى أن الإيذاء يتـم التحكم فيه عند الإناث من الأطفال بعكس الذكور.

٩ ـ في الترتيب التاسع من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل « تركيز الاهتمام بالأبنـاء الذكور فقط»، في هذا المحـور الخاص بالعوامل الاجتماعيـة والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسـابي بلغ (٥٦ , ٣) وتتفق هذه النتيجـة مع دراسـة إلياس (٢٠٠١)، ودراسـة الصائغ (٢٠٠١) اللتين أفـادت نتائجهما أن الإناث أكثر تعرضاً للإيذاء مقارنة بالذكور.

١٠ ـ في الترتيب العاشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «تفضيل الإناث عـلى الذكـور، بمعاقبة الذكور فقط عند الخطأ « في هـذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسابي بلغ (٥٠ , ٣) وتتفق هذه النتيجة مع دراسـة الجبرين (٢٠٠٥) والتي أشـارت بعض نتائجها أن الأطفال الذكور أكثر عرضة للإيذاء البدني من الإناث.

١١ ـ في الترتيب الحادي عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «انخفاض الدخـل وعـدم القدرة عـلى تلبيـة الطلبات « في هـذا المحور الخـاص بالعوامـل الاجتماعية والاقتصاديـــة والثقافيـة المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسـابي بلغ (٤٨ , ٣).

١٢ ـ في الترتيـب الثـاني عشر مـن عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتـى عامل «كثرة أخطـاء الأبناء في المنزل» في هذا المحور الخـاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤٨ , ٣).

١٣ ـ في الترتيـب الثالـث عشر من عوامـل إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية أتى عامل «كثرة احتياجـات الأبنـاء وتنوعهـا» في هـذا المحور الخـاص بالعوامـل الاجتماعيـة والاقتصادية والثقافيـة المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسـط حسـابي بلغ (٤٠ , ٣)، وهـذه النتيجـة تتفق مع دراسـة آل سـعود (٢٠٠٥) والتي أشـارت بعض نتائجهـا أن أبرز صفـات أسر الأطفـال المتعرضـين للإيـذاء انخفاض مسـتوى الدخل، كما تتفـق كذلك مع

دراسة Hampton & Gells (١٩٩٤) والتي أفادت نتائجها أن الأزواج الذين يعانون من البطالة هم أكثر إيذاء لأبنائهم.

١٤ ـ في الترتيب الرابع عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «النظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٣٥)، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة Crittenden (١٩٩٨) والتي أفادت نتائجها اعترافات والدي الأطفال المتعرضين للإيذاء بأن سبب ذلك يعود للأخطار المحيطة بهم.

١٥ ـ في الترتيب الخامس عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «الأخذ بالأسلوب التقليدي في التنشئة « في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٣٥).

١٦ ـ في الترتيب السادس عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل « تعرض أحد الوالدين (للإيذاء أو العنف) سابقاً « في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٢٩).

١٧ ـ في الترتيب السابع عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «خروج الأم للعمل خارج المنزل» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٢٩).

١٨ ـ في الترتيب الثامن عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «ضغوط العمل والإرهاق في الوظيفة» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٢٩).

١٩ ـ في الترتيب التاسع عشر من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «كثرة مشاكل الأب في العمل» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٢٤).

٢٠ ـ في الترتيب العشرين من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «انخفاض المستوى التعليمي للأب» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (١٠ , ٣).

٢١ ـ في الترتيب الحادي والعشرين والأخير من عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أتى عامل «انخفاض المستوى التعليمي للأم» في هذا المحور الخاص بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية المؤدية إلى إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩٧ , ٢)، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة سيبية (٢٠٠٧) التي بينت نتائجها أن من العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال جهل الأم وعدم إشباع حاجات الطفل العاطفية في صغره .

ومما سبق يتضح للباحث أن عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية تباينت ما بين العوامل الاجتماعية والاقتصادية والشخصية، إذ نجد من العوامل الاجتماعية المؤدية لإيذاء الأطفال خروج الأم للعمل خارج المنزل، وضغوط العمل والإرهاق في الوظيفة، ومن العوامل الاقتصادية انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات وكثرة احتياجات الأبناء وتنوعها، والنظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري، ولعل هذه النتائج أشارت إليها بجلاء نظرية وولف في مرحلتها الثالثة (مرحلة التنافر المتبادل) حيث أفادت أن في هذه المرحلة تزداد المشاكل المهنية في عمل الوالدين أو أمورهم المالية أو العلاقات مع الآخرين، الذي بدروه يحدث التنافر الواضح بين الأبوين وأطفالهم في التنشئة، مما يزيد من مشاكل الأبوين وهمومهما ويزيد من حدة مزاجهما، الأمر الذي لا يمكنهما من التحكم في ردة فعل أطفالهما السلبية وغير المستجيبين لهما، ووقتها يستخدمان العقاب والإيذاء بمختلف أشكاله على الأبناء لكي يخففوا من تأثير الضغوط الاقتصادية والاجتماعية المتراكمة عليهم، فيصبح إيذاء الأطفال من قبلهم أسلوباً مستخدماً لتأديبهم كنوع من التنشئة لهم على أسلوب معين فرضه عليهم واقع الحياة المعاش أمامهم ويكون أثره سلبياً على الأطفال في حاضرهم ومستقبلهم.

اختبار مدى صحة الفرض الثاني والمتمثل في الآتي:

« تختلف الأسباب المؤدية لإيذاء بالأطفال باختلاف الجنس».

وتمت الإجابة عن هذا الفرض من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (٢٥) نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق بين الذكور الإناث في تعرضهم للإيذاء وفقاً لأسباب الإيذاء

المصاعب التي يتعرض لها الأب	جنس الطفل	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (T)	الدلالة الإحصائية
تحيز الأب نحو الذكور في المعاملة	ذكر	١٢٨	٣,٥٣١٣	١,٤٠٢٧	١,٢٠٨-	٠,٢٦٩
	أنثى	٤٥	٣,٨٢٢٢	١,٣٥٣٣		
النظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري	ذكر	١٢٨	٣,٣١١٢٥	١,٢٦٥٨	١,٣٠٢-	٠,١٠٤
	أنثى	٤٦	٣,٥٨٧٠	١,١٠٧١		
انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات	ذكر	١٢٩	٣,٤٤١٩	١,٢٩٨٥	٠,٩٨٧-	٠,٠١**
	أنثى	٤٦	٣,٦٥٢٢	١,٠٥٨٧		
كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها	ذكر	١٢٦	٣,٣٤١٣	١,١٧٤١	٠,٧٦٣-	٠,٠٢*
	أنثى	٤٥	٣,٤٨٨٩	٠,٩٢٠٠		
بطالة الأب وعدم مورد دخل للأسرة	ذكر	١٢٩\	٣,٨٢١٧	١,٣٧٧٦	٠,١٩٣-	٠,١٨٠
	أنثى	٤٥	٣,٨٦٦٧	١,٢٣٥٨		
ادمان أحد الأبوين على المسكرات	ذكر	١٢٨	٤,٠٥٤٧	١,٥٥٣٨	٠,٢٠٧	٠,٤٥٨
	أنثى	٤٦	٤,٠٠٠٠	١,٤٧٥٧		
ادمان أحد الأبوين على المخدرات	ذكر	١٢٧	٤,١٠١٤	١,٥٣١٩	٠,٥٥٧	٠,٧٤٦
	أنثى	٤٦	٣,٩٥٦٥	١,٤٩٠١		
كثرة مشكل الأب في العمل	ذكر	١٢٩	٣,٣٠٢٣	١,٢٦٠٠	٠,٧٠٤	٠,٢٣٤
	أنثى	٤٦	٣١٥٢٢	١,١٩٢٠		
انخفاض المستوى التعليمي للأب	ذكر	١٢٨	٣,٠٠٧٨	١,٣٢٥١	٠,٥٢١	٠,٢٧٨
	أنثى	٤٦	٣,٨٩١٣	١,٢٣٣٤		

* دالة إحصائية عند مستوى (٠,٠٥).

يوضح الجدول رقم (٢٥) الفروق بين الأطفال المتعرضين للإيذاء من الذكور والإناث، تبعاً لأسباب إيذاء الأطفال من وجهة نظر الأبوين وجاءت نتائجه كالتالي:

- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب إدمان أحد الأبوين على المسكرات.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب إدمان أحد الأبوين على المخدرات.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب تحيز الأب نحو الذكور في المعاملة.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب النظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب بطالة الأب وانعدام مورد دخل للأسرة.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب كثرة مشاكل الأب في العمل.
- عدم وجود فروق في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لسبب انخفاض المستوى التعليمي للأب.

كما وضح الجدول رقم (٢٥) وجود فروق بين الأطفال المتعرضين للإيذاء من الذكور والإناث تبعاً للأسباب الآتية:

- وجود فروق دالة إحصائياً عند مستوى (٠١, ٠) في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكوراً أو الإناث) تبعاً لوجود مصاعب تتمثل في انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات، وكانت هذه الفروق لصالح الإناث، بمعنى أن أفراد عينة الدراسة من الإناث أكثر تعرضاً للإيذاء من الذكور في حالة وجود مصاعب للأب تمثل في انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات، وربما يعود سبب إلى أن طلبات الإناث تكون أكثر من طلبات الذكور.

ـ وجود فروق دالة إحصائياً عند مستوى (٠٢ , ٠) في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (الذكور أو الإناث) تبعاً لوجود مصاعب تتمثل في كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها، وكانت هذه الفروق لصالح الإناث، بمعنى أن أفراد عينة الدراسة من الإناث أكثر تعرضاً للإيذاء من الذكور في حالة وجود مصاعب للأب تمثل في كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها.

وتشير نتائج الجدول رقم (٢٥) ارتفاع المتوسط الحسابي لغالبية العبارات المتعلقة بالمصاعب التي يتعرض لها أحد الأبوين، إلا أن التقارب في هذه المتوسطات لم يؤد إلى وجود فروق بين (الذكور والإناث) لغالبية تلك العبارات في الإيذاء الذي يتعرضون له، بمعنى أن الإيذاء، يقع على الجنسين من الذكور والإناث من قبل الآباء عندما يواجهون مشاكل أو ضغوطاً، ومن هذه النتيجة يمكن القول أنه يمكن قبول الفرض الثاني المتمثل في « تختلف الأسباب المؤدية لإيذاء بالأطفال باختلاف الجنس».

ولعل هذه النتيجة تتفق مع ما ذكرته نظرية وولف والتي أفادت في المرحلة الثانية (مرحلة المواجهة الفاشلة) أن الصعوبات والأزمات التي يواجهها الأبوين تلعب دوراً كبيراً في إيذاء الأطفال عندما يفشل الأبوان في تجاوز تلك الأزمات والصعوبات، وينعكس ذلك على الأطفال بنظرة الأبوان الخاطئة لهم نتيجة فشلهم، فبدلاً من توجيه الأطفال التوجيه السليم، يتم الانفعال بسبب عدم التحكم في النفس بسبب الفشل الذي ينتابهم، فتتم هنا معاقبة الأبناء وإيذاؤهم، ويعتبرونهم مشاكسين وغير مطيعين لأوامرهم خصوصاً إذا طلبوا أشياء من والديهم ولم تُلبَّ لهم بسبب عجزهم عن ذلك.

اختبار مدى صحة الفرض الثالث: والمتمثل في:

« لا يوجد فروق في العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال تبعاً للحالة الاجتماعية للوالدين».

وتمت الإجابة عن هذا الفرض من خلال الجداول الآتية:

الجدول رقم (٢٦)

متوسط العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال حسب الحالة الاجتماعية للأبوين

الحالة الاجتماعية	العـــدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
يعيشان معاً	٣٧٤	٣,٥٤٨٥	٠,٩٣٢٨
مطلقان	٩	٣,٩٩٦٦	٠,٤٣٢٥
منفصلان	٥	٣,٩٤٢٩	٠,٤١٤٣
الزوج متوفي	٧	٣,٣٥٨٨	١,٠٩٢٧
الزوج يعيش من زوجة أخرى	٣	٣,٣٤٩٢	٠,٨٥٨٩
المجمـــوع	٣٩٨	٣,٦٦٨٧	٠,٩٢٣١

الجدول رقم (٢٧)

استخدام تحليل التباين الآحادي(ANOVA) لمعرفة الفروق بين الحالة الاجتماعية للأبوين وفقاً لمتغير العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال

مصدر التباين	الحالة الاجتماعية	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة
العوامل	بين المجموعات	٢,٩١٤	٤	٠,٧٢٨	٠,٨٥٤	٠,٤٩٢
	داخل المجموعات	٣٣٥,٣٩١	٣٩٣	٠,٨٥٣٠		
	المجموع	٣٣٨,٣٠٥	٣٩٧			

يبين الجدول رقم (٢٦) المتوسطات الحسابية لمتغير العوامل الاجتماعية المؤدية إلى إيذاء الأطفال وفقاً لمتغير الحالة الاجتماعية، وتبين من خلاله أن أعلى متوسط حسابي للعوامل الاجتماعية المؤدية إلى إيذاء الأطفال، بلغ (٣,٩٤) للذين حالتهم الاجتماعية (منفصلان)، في حين بلغ أقل متوسط حسابي (٣,٣٤) للرجال الذين يعيشون مع زوجات أخريات، وهذا التقارب في المتوسطات لم يؤد إلى فروق دالة إحصائياً كما تشير نتائج الجدول رقم (٢٧) والذي يوضح تحليل التباين الأحادي لمعرفة الفروق في الدلالة الإحصائية للعوامل الاجتماعية المؤدية

إلى إيـذاء الأطفـال تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية، إذ كانت قيمـة (ف) البالغة (٠,٨٥٤) أكبر من مستوى الدلالة المعنوية (٠,٠٥).

ومـن هـذه النتيجة نقبـل الفرض المتمثـل في: « لا يوجد فروق في العوامـل المؤدية لإيذاء الأطفال تبعاً للحالة الاجتماعية للوالدين «.

وربـما يعـود سـبب قبول هذا الفـرض إلى أن معظـم أفراد عينـة الدراسـة والداهم يعيش والداهم معاً، وبالتالي لا يوجد تلك الحالات التي بها أزواج منفصلان أو مطلقان أو متوفيان في هذه الدراسة.

السـؤال الثالث: وتمثل فيما يلي: «ما الآثار النفسـية والاجتماعية والمدرسـية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية»؟.

وتمت الإجابة عن هذا السـؤال من خلال اسـتطلاع أفراد عينة الدراسة من الأبوين حول الآثار النفسـية والاجتماعية والمدرسـية المترتبة على إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٢٨) الإحصاءات الوصفية للكشف عن الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء

م	الآثـــــار	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
		ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
١	حدوث الطلاق	٤٧	١١,٧	٢٢	٥,٥	٢٣	٥,٧	١٠٥	٢٦,١	٢٠٣	٥٠,٥	٣,٩٨٧٥	١,٣٥٩٠	٢
٢	اضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة	٤٠	١٠,٠	١٦	٤,٠	٢٢	٥,٥	١٥١	٣٧,٦	١٧٠	٤٢,٣	٣,٩٩٠٠	١,٢٤٤٠	١
٣	تسرب الأبناء من المدارس	٤١	١٠,٢	١٨	٤,٥	٣٢	٨,٠	١٤٩	٣٧,١	١٥٢	٣٧,٨	٣,٩٠٠٥	١,٢٦٠٤	٤
٤	ضعف التحصيل الدراسي	٣٨	٩,٥	٣٤	٨,٥	٣٧	٩,٢	١٤٩	٣٧,١	١٣٩	٣٤,٦	٣,٧٩٨٥	١,٢٦٩٢	١١
٥	جنوح الأبناء في الأسر التي تؤذي أبناءها	٢٩	٧,٢	٢٨	٧,٠	٧٨	١٩,٤	١٣١	٣٢,٦	١٢٤	٣٠,٨	٣,٧٥١٣	١,١٩٠٠	١٣
٦	العدوانية لدى الأبناء تجاه الآخرين	٣١	٧,٧	٣٢	٨,٠	٤٣	١٠,٧	١٥٥	٣٨,٦	١٣٢	٣٢,٨	٣,٨٢٧٠	١,٢٠٦١	١٠
٧	العزلة الاجتماعية للابن/ الابنة	٣٨	٩,٥	٣٣	٨,٢	٤٧	١١,٧	١٥٨	٣٩,٣	١٢١	٣٠,١	٣,٧٣٣٠	١,٢٤٤٩	١٦
٨	حدوث الخوف داخل الأسرة	٣٠	٧,٥	٣٣	٨,٢	٤٤	١٠,٩	١٤٧	٣٦,٦	١٣٩	٣٤,٦	٣,٨٤٤٨	١,٢١١٧	٧
٩	النبذ الاجتماعي للأطفال العنيفين	٣٦	٩,٠	٢٩	٧,٢	٦١	١٥,٢	١٤٦	٣٦,٣	١٢٢	٣٠,٣	٣,٧٣٣٥	١,٢٣٠٥	١٥
١٠	ضعف مقدرة الابن على بناء علاقات سوية مع الآخرين	٢٨	٧,٠	٤٠	١٠,٠	٦٧	١٦,٧	١٥٨	٣٩,٣	٩٨	٢٤,٤	٣,٦٥٩٨	١,١٦٧٧	٢٢
١١	عدم الاهتمام بالمظهر الخارجي (من مأكل وملبس وغيره)	٤٦	١١,٤	٥١	١٢,٧	٥٥	١٣,٧	١٥٠	٣٧,٣	٩٤	٢٢,٤	٣,٤٩٢٤	١,٢٩٧٥	٢٥
١٢	عدم القدرة على عن التعبير عن نفسه	٢٤	٦,٠	٤٤	١٠,٩	٥٤	١٣,٤	١٧٣	٤٣,٠	١٠٠	٢٤,٩	٣,٧١١٤	١,١٤١٢	١٧
١٣	فقدان الطفل لثقته بنفسه	٣١	٧,٧	٣٤	٨,٥	٣٢	٨,٠	١٥٢	٣٧,٨	١٤٨	٣٦,٨	٣,٨٨٦٦	١,٢٢٠٥	٥
١٤	شعور الطفل في الأسرة بالاحباط والكآبة	٣٦	٩,٠	٣١	٧,٧	٣٥	٨,٧	١٤٨	٣٦,٨	١٤٥	٣٦,١	٣,٨٤٨١	١,٢٥٣٣	٦
١٥	الاحساس بالعجز في الدفاع عن نفسه	٣٣	٨,٢	٢٨	٧,٠	٤١	١٠,٢	١٦٥	٤١,٠	١٢٩	٣٢,١	٠,٨٣٠٨	١,١٩٨٨	٩
١٦	احساس الطفل بالاذلال والمهانة	٣٧	٩,٢	٢٤	٦,٠	٢٧	٦,٧	١٥٤	٣٨,٣	١٥٣	٣٨,١	٣,٩١٦٥	١,٢٤٠٤	٣
١٧	عدم الشعور بالاطمئنان (البكاء المفاجئ)	٣٩	٩,٧	٢٧	٦,٧	٥٤	١٣,٤	١٥٦	٣٨,٨	١٢٠	٢٩,٩	٣,٧٣٤٨	١,٢٣٧٨	١٤
١٨	اضطراب الصحة النفسية للطفل (التبول اللإرادي)	٤٩	١٢,٢	٢٢	٥,٥	٦٧	١٦,٧	١٢٣	٣٠,٦	١٣٦	٣٣,٨	٣,٦٩٢٧	١,٣٢٤٣	١٩

م	الآثـــــار	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
		ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
١٩	فقدان الإحساس بالمبادرة واتخاذ القرار	٢٨	٧,٠	٣٣	٨,٢	٨١	٢٠,١	١٥٥	٣٨,٦	٩٩	٢٤,٦	٣,٦٦٦٧	١,١٤٧٤	٢١
٢٠	اضطرابات في السلوك لديهم	٢٩	٧,٢	٢٨	٧,٠	٦٠	١٤,٩	١٦٢	٤٠,٣	١١٢	٢٧,٩	٣,٧٦٧٣	١,١٥٨٩	١٢
٢١	العناد والتمرد	٣٧	٩,٢	٢٦	٦,٥	٤٠	١٠,٠	١٥٤	٣٨,٣	١٣٧	٣٤,١	٣,٨٣٢٥	١,٢٣٨٦	٨
٢٢	زيادة الشك والريبة في الآخرين	٣٢	٨,٠	٤٠	١٠,٠	٧٠	١٧,٤	١٥٠	٣٧,٣	١٠٢	٢٥,٤	٣,٦٣٤٥	١,٢٠١٥	٢٣
٢٣	اتلاف الممتلكات العامة	٤٠	١٠,٠	٤٣	١٠,٧	٨١	٢٠,١	١٣٠	٣٢,٣	١٠٠	٢٤,٩	٣,٥٢٥٤	١,٢٦٠٣	٢٤
٢٤	الإيذاء والعدوانية تجاه الآخراين	٤١	١٠,٢	٣١	٧,٧	٤٢	١٠,٤	١٦٩	٤٢,٠	١١٠	٢٧,٤	٣,٧٠٢٣	١,٢٤٧٦	١٨
٢٥	اتلاف ممتلكات الأسرة (أثاثو أدوات كهربائية ..الخ)	٤٧	١١,٧	٤٧	١١,٧	٦٣	١٥,٧	١٤٤	٣٥,٨	٩٠	٢٢,٤	٣,٤٦٨٠	١,٢٩٤٣	٢٦
٢٦	الكتابة على الجدران	٥٥	١٣,٧	٤٥	١١,٢	٨٠	١٩,٩	١٢٢	٣٠,٣	٩٠	٢٢,٤	٣,٣٧٥٠	١,٣٣٠٢	٢٧
٢٧	اضطراب ميزانية الأسرة	٤١	١٠,٢	٦٩	١٧,٢	٧٩	١٩,٧	١٣١	٣٢,٦	٦٧	١٦,٧	٣,٢٩٤٦	١,٢٤٥١	٢٩
٢٨	يكتسب الابن طباع الأسرة في العقاب	٣٣	٨,٢	٣٣	٨,٢	٦١	١٥,٢	١٦٩	٤٢,٠	١٠٠	٢٤,٩	٣,٦٨١٨	١,١٧٩٩	٢٠
٢٩	تشكيك في الأعراف الاجتماعية السائدة	٤٢	١٠,٤	٤٣	١٠,٧	١١١	٢٧,٦	١٢٥	٣١,١	٧٣	١٨,٢	٣,٣٦٥٥	١,٢١٠٠	٢٨

يوضح الجدول رقم (٢٨) الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة من الأبوين، وتبين من خلاله أن المتوسط العام لإجابات عينة الدراسة يتراوح ما بين (٢٩ , ٣-٩٩ , ٣)، ويلاحظ من هذا، ارتفاع حجم أثر إيذاء الأطفال حسب وجهة نظر العينة المدروسة حول الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء، إذ نجد في الترتيب الأول من آثار إيذاء الأطفال قد أتى أثر «اضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٩٩ , ٣)، وبانحراف معياري قدره (٢٤ , ١)، في حين نجد في الترتيب الأخير من آثار إيذاء الأطفال في هذا المحور أتى أثر « اضطراب ميزانية الأسرة» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٢٩ , ٣)، وبانحراف معياري قدره (٢٤ , ١) وجاء ترتيب الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء حسب أولويتها من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة وفقاً للتالي:

١ ـ في الترتيب الأول من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « اضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة « في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩٩ , ٣).

٢ ـ في الترتيب الثاني من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « حدوث الطلاق « في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩٨ , ٣).

٣ ـ في الترتيب الثالث من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر «إحساس الطفل بالإذلال والمهانة» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٩١ , ٣).

٤ ـ في الترتيب الرابع من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « تسرب الأبناء من المدارس» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية

والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٩٠).

٥ ـ في الترتيب الخامس من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « فقدان الطفل لثقته بنفسه» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٨).

٦ ـ في الترتيب السادس من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر «شعور الطفل في الأسرة بالإحباط والكآبة» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٤).

٧ ـ في الترتيب السابع من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « حدوث الخوف داخل الأسرة » في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٤).

٨ ـ في الترتيب الثامن من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « العناد والتمرد » في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٣).

٩ ـ في الترتيب التاسع من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « الإحساس بالعجز في الدفاع عن نفسه» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٣).

١٠ ـ في الترتيب العاشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر «العدوانية لدى الأبناء تجاه الآخرين» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية

والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٨٢).

١١ ـ في الترتيب الحادي عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « ضعف التحصيل الدراسي » في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٩).

١٢ ـ في الترتيب الثاني عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « اضطرابات في السلوك لديهم» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٦).

١٣ ـ في الترتيب الثالث عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر «جنوح الأبناء في الأسر التي تؤذي أبناءها» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٥).

١٤ ـ في الترتيب الرابع عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « عدم الشعور بالاطمئنان (البكاء المفاجئ» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٣).

١٥ ـ في الترتيب الخامس عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « النبذ الاجتماعي للأطفال العنيفين» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٣).

١٦ ـ في الترتيب السادس عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « العزلة الاجتماعية للابن/ الابنة» في هذا المحور الخاص بالآثار

النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٣).

١٧ ـ في الترتيب السابع عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « عدم المقدرة عن التعبير عن نفسه» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧١).

١٨ ـ في الترتيب الثامن عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « الإيذاء والعدوانية تجاه الآخرين» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٧٠).

١٩ ـ في الترتيب التاسع عشر من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « اضطراب الصحة النفسية للطفل (التبول غير الإرادي)» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٦٩).

٢٠ ـ في الترتيب العشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « يكتسب الابن طباع الأسرة في العقاب» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٦٨).

٢١ ـ في الترتيب الحادي والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « فقدان الإحساس بالمبادرة واتخاذ القرار» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٦٦).

٢٢ ـ في الترتيب الثاني والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « ضعف مقدرة الابن على بناء علاقات سوية مع الآخرين « في هذا

المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٦٥ , ٣).

٢٣ ـ في الترتيب الثالث والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر «زيادة الشك والريبة في الآخرين» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٦٣ , ٣).

٢٤ ـ في الترتيب الرابع والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « إتلاف الممتلكات العامة» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٥٢ , ٣).

٢٥ ـ في الترتيب الخامس والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « عدم الاهتمام بالمظهر الخارجي (من مأكل وملبس وغيره) » في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤٩ , ٣).

٢٦ ـ في الترتيب السادس والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « إتلاف ممتلكات الأسرة (أثاث، أدوات كهرباء ..الخ)» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤٦ , ٣).

٢٧ ـ في الترتيب السابع والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « الكتابة على الجدران» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣٧ , ٣).

٢٨ ـ في الترتيب الثامن والعشرين من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء أتى أثر « تشكيك في الأعراف الاجتماعية السائدة» في هذا المحور الخاص

بالآثـار النفسـية والاجتماعيـة والمدرسـية المترتبة عـلى الطفـل المتعرض للإيـذاء في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٣٦).

٢٩ ـ في الترتيب التاسع والعشرين والأخير من الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفـل المتعرض للإيذاء أتى أثر « اضطراب ميزانيـة الأسرة» في هذا المحور الخاص بالآثار النفسـية والاجتماعية والمدرسـية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السـعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٣,٢٩).

وتشـير نتائج الجدول رقم (٢٨) أن هناك آثاراً سـيئة تترتب على الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء حسب وجهة نظر أفراد عينة الدراسة من الأبوين منها آثار نفسية مثل فقدان الطفل لثقته بنفسه وشعوره بالإحباط والكآبة، وعدم المقدرة على التعبير عن نفسه، ومنها آثار اجتماعية مثل عـدم القـدرة على التواصل مـع الآخرين، وضعف المقدرة في إقامة علاقات سـوية مع الآخرين كما أن هناك أيضاً آثاراً مدرسية مثل التسرب من المدارس وضعف التحصيل الدراسي وغيرها، وتتفق هذه النتائج مع عدد من الدراسـات السـابقة مثل دراسـة العمري (٢٠٠٣) والتي بينت أن الأطفـال المتعرضـين للإيذاء لديهم اضطرابـات القلق والاكتئاب، كما تتفـق هذه النتيجة مع دراسة العنقري (٢٠٠٤) والتي أفادت أن هناك آثاراً نفسية سيئة تترتب على الأطفال المعرضين للإيذاء تتمثل في الخوف والقلق، وعدم الشـعور بالأمان، وعدم الاسـتقرار النفسي والعاطفي، إضافة إلى معاناتهم من الاضطرابات الانفعالية والخوف الشديد من رؤية الآخرين وعدم الرغبة في الحديـث معهم، كما تتفق هذه النتيجة مع دراسـة (الشـهري ٢٠٠٦) التـي بينت أن الأطفال المعرضين للإيذاء يعانون من المشاكل النفسية، وكذلك غيرها من الدراسات السابقة.

اختبار مدى صحة الفرض الرابع: والمتمثل في:

« يختلف أسلوب التنشئة الأسرية باختلاف جنس الطفل المتعرض للإيذاء والمستوى التعليمي للأبوين».

وللإجابة عن هذا الفرض سيتم أولاً التعرف على الفروق في الإيذاء الذي يقع على الأطفال من الذكور والإناث، وفقاً لنوع التنشئة الممارس في الأسرة، ومن ثم معرفة نوع الإيذاء وفقاً للمستوى التعليمي للأبوين، حيث صنف الباحث أنواع التنشئة في الأسرة إلى ثلاث مراحل، الأولى: التنشئة المعتدلة وهي من رقم (١-٦)، والثانية: التنشئة المدللة وهي من رقم (٧-١٣)، والثالثة التنشئة الصارمة وهي من رقم (١٤-١٨).

أ- يختلف أسلوب التنشئة باختلاف جنس الطفل

الجدول رقم (٢٩)

يوضح نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق في إيذاء الأطفال وفقاً لجنسهم تبعاً لأسلوب التنشئة الممارس في الأسرة

نوع التنشئة	جنس الطفل	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) (t-test)	الدلالة الإحصائية
التنشئة المعتدلة	ذكر	١٢٩	٤,١١٦٥	٠,٦٠٧٧	-٠,٣٠٣	٠,٦٧٧
	أنثى	٤٦	٤,١٤٧٨	٠,٥٨٣٤		
التنشئة المدللة	ذكر	١٢٩	٣,٧٠٨٠	٠,٥٨٢٢	-٠,١٩٢	٠,٦٥٩
	أنثى	٤٦	٣,٧٢٦٨	٠,٥٣١٦		
التنشئة الصارمة	ذكر	١٢٩	٣,٤٣٤٢	٠,٥٦٧٨	-٠,٢٤٨	٠,٥٩٧
	أنثى	٤٦	٣,٤٥٨٨	٠,٦٠٦٥		

يوضح الجدول رقم (٢٩) نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق في إيذاء الأطفال (ذكر/ أنثى) تبعاً لأسلوب التنشئة الممارس في الأسرة، وتبين من خلاله أن قيمة (ت) كانت أكبر من مستوى الدلالة المعنوية (٠,٠٥)، بمعنى عدم وجود فروق دالة إحصائياً بين

جنس الطفل تبعاً لأسلوب التنشئة الممارس في الأسرة في جميع مراحلها (المعتدلة، والمدللة، والصارمة).

وهذه النتيجة تشير إلى عدم صحة الفرضية في جزئها الأول المتمثل في: «يختلف أسلوب التنشئة باختلاف جنس الطفل».

ب ـ يختلف أسلوب التنشئة باختلاف المستوى التعليمي للأبوين

الجدول رقم (٣٠)

استخدام تحليل التباين الآحادي (ANOVA) لمعرفة الفروق بين المستوى التعليمي للأبوين وفقاً لنوع التنشئة الممارس في الأسرة

نوع التنشئة	الحالة الاجتماعية	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة
التنشئة المعتدلة	بين المجموعات	٠,٥٥٤	٣	٠,١٨٥	٠,٤٥٢	٠,٧١٦
	داخل المجموعات	١٥٥,٣٣٤	٣٨٠	٠,٤٠٩		
	المجموع	١٥٥,٨٨٨	٣٨٣			
التنشئة المدللة	بين المجموعات	٠,٧٩٩	٣	٠,٢٦٦	٠,٧٦٢	٠,٥١٦
	داخل المجموعات	١٣٢,٧٧٥	٣٨٠	٠,٣٤٩		
	المجموع	١٣٣,٥٧٣	٣٨٣			
التنشئة الصارمة	بين المجموعات	٣,٠٢٤	٣	١,٠٠٨	٣,٠٣٤	٠,٠٣
	داخل المجموعات	١٢٦,٢٥١	٣٨٠	٠,٣٣٢		
	المجموع	١٢٩,٢٧٥	٣٨٣			

يبين الجدول (٣٠) تحليل التباين الآحادي لمعرفة الفروق في الدلالة الإحصائية في أسلوب التنشئة الممارسة من قبل الأسرة تجاه الأطفال تبعاً لمتغير المستوى التعليمي للأبوين، وتبين من خلاله ما يلي:

عدم وجود فروق دالة إحصائياً بين نوع التنشئة المعتدلة والتنشئة المدللة تعزى لمتغير المستوى التعليمي للوالدين.

و هذه النتيجة تشير إلى عدم قبول الفرض المتمثل في: « يختلف أسلوب التنشئة باختلاف المستوى التعليمي للأبوين.

ولكن يلحظ تحقق هذا الفرض في نوع التنشئة الصارمة، إذ بينت نتائج هذه الدراسة وجود فروق تعزى للمستوى التعليمي للأبوين وفقاً للذين يمارسون التنشئة الصارمة في الأسرة السعودية، وباستخدام نتائج اختبار «توكي» تبين أن هذه الفروق كانت لصالح الذين مستواهم التعليمي منخفض، بمعنى أن ذوي التعليم المنخفض يمارسون التنشئة الصارمة في الأسرة السعودية والتي تعود على الأبناء بالإيذاء.

ولعل هذه النتيجة أشارت إليها عدد من الدراسات السابقة التي بينت أن انخفاض المستوى التعليمي للوالدين له دور كبير في إيذاء الأطفال وذلك مثل دراسة العمري (٢٠٠٣) والتي بينت أن هناك فروقاً بين مستوى تعليم الأب في إساءة المعاملة البدنية لصالح الأب الأمي، كما تتفق كذلك مع دراسة (الشهري ٢٠٠٦) والتي أفادت إلى أن هناك فروقاً في نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل يعزى للمستوى التعليمي للوالدة في الإيذاء النفسي والإيذاء البدني.

اختبار مدى صحة الفرض الخامس: والمتمثل في:

« تختلف الآثار المترتبة على إيذاء الأبناء من وجهة نظرهم باختلاف جنسهم» .

وتمت الإجابة عن هذا الفرض من سؤال أفراد عينة الدراسة من الأطفال (ذكور، إناث) عن الآثار التي ترتبت عليهم بعد تعرضهم للإيذاء من قبل والديهم، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٣١)

نتائج اختبار (ت) (T.test) للكشف عن الفروق بين الأطفال من الذكور والإناث في الآثار المترتبة على أيذائهم من قبل والديهم

الآثار المترتبة على الطفل من الإيذاء	جنس الطفل	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (ت) (t-test)	الدلالة الإحصائية
شعرت بالقل المستمر	ذكر	٢٦٧	١,٢٩٢١	٠,٤٥٥٦	١,٥٦٩-	٠,١١٧
	أنثى	١٨٥	١,٣٦٢٢	٠,٤٨١٩		
شعرت بالخوف والهلع الشديد	ذكر	٢٦٦	١,٢٥٥٦	٠,٤٣٧٠	١,٦٧٧-	٠,٠٩٤
	أنثى	١٨٦	١,٣٢٨٠	٠,٤٧٠٧		
شعرت بعدم قيمتي في الأسرة	ذكر	٢٦٦	١,٢١٤٣	٠,٤١١١	١,٦٦٥-	٠,٠٩٧
	أنثى	١٨٤	١,٢٨٢٦	٠,٤٥١٥		
شعرت بالاحباط والاكتئاب	ذكر	٢٦٩	١,٢٨٦٢	٠,٤٥٢٨	٠,٨٦٧-	٠,٣٨٦
	أنثى	١٨٥	١,٣٢٤٣	٠,٤٦٩٤		
شعرت بكره والدي لي	ذكر	٢٦٣	١,١٠٢٧	٠,٣٠٤١	١,٥٩٢-	٠,١١٢
	أنثى	١٨٣	١,١٥٣٠	٠,٣٦١٠		
شعرت بأني منبوذ من قبل أسرتي	ذكر	٢٦٣	١,١٠٢٧	٠,٣٠٤١	٢,٣٧٤-	*٠,٠١٨
	أنثى	١٨٣	١,١٨٠٣	٠,٣٨٥٥		
فقدت ثقتي بنفسي	ذكر	٢٦٧	١,٢٦٥٩	٠,٤٤٢٧	١,٣٤٢	٠,١٨٠
	أنثى	١٨٥	١,٢١,٠٨	٠,٤٠٩٠		
شعرت بأنالحياة مليئة بالقسوة والألم	ذكر	٢٦٦	١,٢٤٨١	٠,٤٣٢٧	٢,١٤٢-	*٠,٠٣
	أنثى	١٨٥	١,٣٤٠٥	٠,٤٧٥٢		
شعرت بعدائية تجاه الآخرين	ذكر	٢٦٢	١,١٦٠٣	٠,٣٦٧٦	١,١٩٢-	٠,٢٣٤
	أنثى	١٨١	١,٢٠٤٤	٠,٤٠٤٤		
لا أشعر بحب تجاه أسرتي أو إخواني	ذكر	٢٦٤	١,١٥٩١	٠,٣٦٦٥	١,٤٠٣-	٠,١٦١
	أنثى	١٨٥	١,٢١٠٨	٠,٤٠٩٠		

* دالة إحصائياً عند مستوى (٠,٠٥)

يوضح الجدول رقم (٣١) الفروق في الآثار المترتبة على الأطفال جراء تعرضهم للإيذاء من قبل والديهم وفقاً لجنسهم (ذكور، إناث)، واتضح أن هناك فروقاً في جنس الأطفال تبعاً للآثار التي تترتب عليهم من جراء الإيذاء الذي يتعرضون له من قبل والديهم، وكانت هذه الفروق دالة عند مستوى دلالة معنوية أقل من (٠٥ , ٠) وفقاً لما يلي:

وجود أثر في إيذاء الأطفال متمثل في « شعرت بأني منبوذ من قبل أسرتي « وكانت هذه الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الإناث.

وجود أثر في إيذاء الأطفال متمثل في « شعرت بأن الحياة مليئة بالقسوة والألم» وكانت هذه الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الإناث.

وتبين نتائج هذه الدراسة في هذه الجزئية أن للجنس دوراً جوهرياً في الآثار المترتبة على إيذاء الأبناء، وكان هذا الأثر أكثر على أفراد عينة الدراسة من الإناث، أي أن آثار إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية أثره أكبر عند الإناث مقارنة بالذكور.

وتتفق هذه النتيجة مع دراسة دنان (٢٠٠٤) والتي بينت أن هناك فرقاً ذا دلالة إحصائية بين الذكور والإناث من حيث التأثر بالإساءة اللفظية من قبل الوالد وذلك لصالح الإناث.

كما بينت نتائج الجدول رقم (٣١) كذلك عدم وجود فروق في جنس الأطفال تبعاً للآثار الآتية:

- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالقلق المستمر».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالخوف والهلع الشديد»
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بعدم قيمتي في الأسرة».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالإحباط والاكتئاب».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بكره والدي لي».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «فقدت ثقتي بنفسي».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بعدائية تجاه الآخرين»

ـ عـدم وجـود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسـهم في عبارة: «لا أشـعر بحـب تجاه أسرتي أو إخوتي».

وعليه تشير مجمل هذه النتائج إلى عدم قبول الفرض المتمثل في: «تختلف الآثار المترتبة على إيذاء الأبناء من وجهة نظرهم باختلاف جنسهم».

السـؤال الرابـع: وتمثـل في الآتي: «مـا المقترحات والحلول التي تسـهم في الحد من إيذاء الأطفال؟»

وتمت الإجابة عن هذا السـؤال من خلال سؤال أفراد عينة الدراسة من الأبوين عن أنجع الحلول والمقترحات التي تسهم في الحد من ظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية من وجهة نظرهم، وفيما يلي نتائج ذلك:

الجدول رقم (٣٢) الإحصاءات الوصفية للكشف عن المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال من وجهة نظر الأبوين

م	المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال	غير موافق بشدة		غير موافق		محايد		موافق		موافق بشدة		المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
		ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪	ك	٪			
١	تجنب الممارسات الخطئة في تنشئة الأطفال	٧	١,٧	٥	١,٢	٩	٢,٢	١٠٢	٢٥,٤	٢٧٣	٦٧,٩	٤,٥٨٨٤	٠,٧٥٩٦	٤
٢	العملعلى تنمية الشعور بالسعادة تجاه الأطفال	١	٠,٢	٤	١,٠	١٦	٤,٠	١١٦	٢٨,٩	٢٥٨	٦٤,٢	٤,٥٨٤٨	٠,٦٤٥٠	٥
٣	العمل على تجنب النزاعات الزوجية أمام الأطفال	٥	١,٢	٧	١,٧	٧	١,٧	٦٨	١٦,٩	٣١٠	٧٧,١	٤,٦٩٠٢	٠,٧١٢٣	١
٤	اعطاء الطفل مجالاً للنشاط الجسمي (الحركي)	١	٠,٢	٥	١,٢	١٧	٤,٢	١٤٧	٣٦,٦	٢٢٣	٥٥,٥	٤,٤٩١١	٠,٦٦٦٧	٧
٥	وجود الآباء مع الأطفال في المنزل لأكبر وقت ممكن	١	٠,٢	١١	٢,٧	١٦	٤,٠	١٣١	٣٢,٦	٢٣٦	٥٨,٧	٤,٤٩٣٧	٠,٧٢٧٩	٦
٦	إعطاء الأبناء الثقة بالنفس	-	-	٥	١,٢	٨	٢,٠	٩٢	٢٢,٩	٢٨٩	٧١,٩	٤,٦٨٧٨	٠,٥٧٦٥	٢
٧	العمل على تعزيز ثقافة الحوار مع الأطفال داخل الأسرة	١	٠,٢	٤	١,٠	١٦	٤,٠	١١١	٢٧,٦	٢٦٣	٦٥,٤	٤,٥٩٧٥	٠,٦٤٣٢	٣
٨	تخصيص قنوات إعلامية تساعد على تجنب إيذاء الأطفال	٢	٠,٥	٢٠	٥,٠	٣٨	٩,٥	١٥٠	٣٧,٣	١٨٥	٦٤,٠	٤,٢٥٥٧	٠,٨٦٥٥	١١
٩	الاستفادة من الفواصل الإعلامية لبث رسائل توعية تشمل حسن تنشئة الأطفال	١	٠,٢	١٢	٣,٠	٤٧	١١,٧	١٧٨	٤٤,٣	١٥٥	٣٨,٦	٤,٢٠٦١	٠,٧٨٦٢	١٤
١٠	طباعة نشرات وكتيبات تبين الآثار السلبية الناجمة عن إيذاء الأطفال في الأسرة	١	٠,٢	١٥	٣,٧	٤٢	١٠,٤	١٨٣	٤٥,٥	١٥٥	٣٨,٦	٤,٢٠٢٠	٠,٧٩٥٣	١٥
١١	إنشاء مراكز خاصة لحماية الأطفال المغلفين	٣	٠,٧	١٩	٤,٧	٤٩	١٢,٢	١٣٨	٣٤,٣	١٨٦	٤٦,٣	٤,٢٢٧٨	٠,٨٩٧٧	١٣
١٢	ضرورة خضوع المقبلين على الزواج لدوريات تدريبية حول تربية الأبناء والعلاقات الزوجية والأسرية	٣	٠,٧	١٨	٤,٥	٤٦	١١,٤	١١٦	٢٨,٩	٢١١	٥٢,٥	٤,٣٠٤٦	٠,٩٠١٦	٨
١٣	إقامة دورات للآباء والأمهات تتناول السيطرة على الانفعالات الجسدية والنفسية واللفظية	٦	١,٥	١٨	٤,٥	٤٤	١٠,٩	١٢٤	٣٠,٨	٢٠٣	٥٠,٥	٤,٣٦٥٨	٠,٩٣٥٩	١٠
١٤	سن الأنظمة الرادعة لمن يرتكبون الإيذاء على الأطفال	٧	١,٧	١٥	٣,٧	٥٢	١٢,٩	١١٩	٢٩,٦	١٩٧	٤٩,٠	٤,٢٤١٠	٠,٩٤٧٧	١٢
١٥	إنشاء مؤسسات تعمل على حل المشكلات الأسرية	٧	١,٧	١٧	٤,٢	٣٧	٩,٢	١٢٣	٣٠,٦	٢١٠	٥٢,٢	٤,٢٩٩٥	٠,٩٣٣٨	٩

يبين الجدول رقم (٣٢) المقترحات التي قد تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة من الأبوين، وتبين من خلاله أن المتوسط العام لإجابات عينة الدراسة يتراوح ما بين (٢٠ , ٤ ـ ٦٩ , ٤)، ويلاحظ من ارتفاع هذه المتوسطات الموافقة المطلقة لأفراد عينة الدراسة من الأبوين على هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من ظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، إذ نجد في الترتيب الأول من المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة جاء مقترح «العمل على تجنب النزاعات الزوجية أمام الأطفال» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٦٩ , ٤)، وبانحراف معياري قدره (٧١٢ , ٠)، في حين نجد في الترتيب الأخير قد أتى مقترح « طباعة نشرات وكتيبات تبين الآثار السلبية الناجمة عن إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية» وذلك بمتوسط حسابي بلغ (٢٠ , ٤)، وبانحراف معياري قدره (٧٩٥ , ٠) وجاء ترتيب المقترحات التي تسهم في الحد من ظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية حسب أهميتها من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة وفقاً للتالي:

١ ـ في الترتيب الأول جاء مقترح«العمل على تجنب النزاعات الزوجية أمام الأطفال» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٦٩ , ٤).

٢ ـ في الترتيب الثاني جاء مقترح« إعطاء الأبناء الثقة بالنفس « في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٦٨ , ٤).

٣ ـ في الترتيب الثالث جاء مقترح«العمل على تعزيز ثقافة الحوار مع الأطفال داخل الأسرة» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٥٩ , ٤).

٤ ـ في الترتيب الرابع جاء مقترح«تجنب الممارسات الخاطئة في تنشئة الأطفال» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٥٨ , ٤).

٥ ـ في الترتيب الخامس جاء مقترح «العمل على تنمية الشعور بالسعادة تجاه الأطفال» في هذا

المحـور الخـاص بالمقترحـات التي تسـهم في الحد من إيـذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٥٨).

٦ـ في الترتيـب السـادس جاء مقترح«وجود الآباء مع الأطفـال في المنزل لأكبر وقت ممكن « في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسـهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٤٩).

٧ـ في الترتيـب السـابع جاء مقترح«إعطاء الطفل مجالاً للنشـاط الجسـمي (الحركـي)»، في هذا المحـور الخـاص بالمقترحـات التي تسـهم في الحد من إيـذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٤٩).

٨ـ في الترتيـب الثامـن جاء مقترح«ضرورة خضوع المقبلين عـلى الزواج لدورات تدريبية حول تربيـة الأبناء والعلاقات الزوجية والأسرية» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسـهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٣٠).

٩ـ في الترتيب التاسـع جاء مقترح«إنشـاء مؤسسـات تعمل على حل للمشـكلات الأسرية» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسـهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٢٩).

١٠ـ في الترتيـب العـاشر جـاء مقترح«إقامـة دورات للآبـاء والأمهـات تتنـاول السـيطرة على الانفعالات الجسـدية والنفسـية واللفظية « في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٢٦).

١١ـ في الترتيـب الحـادي عشر جـاء مقترح«تخصيص قنوات إعلامية تسـاعد عـلى تجنب إيذاء الأطفال» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٢٥).

١٢ـ في الترتيب الثاني عشر جاء مقترح«سن الأنظمة الرادعة لمن يرتكبون الإيذاء على الأطفال» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٤,٢٤).

١٣ ـ في الترتيب الثالث عشر جاء مقترح «إنشاء مراكز خاصة لحماية الأطفال المعنفين» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٢٢ , ٤).

١٤ ـ في الترتيب الرابع عشر جاء مقترح «الاستفادة من الفواصل الإعلامية لبث رسائل توعية تشمل حسن تنشئة الأطفال» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٢٠ , ٤).

١٥ ـ في الترتيب الخامس عشر والأخير جاء مقترح «طباعة نشرات وكتيبات تبين الآثار السلبية الناجمة عن إيذاء الأطفال في الأسرة» في هذا المحور الخاص بالمقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، بمتوسط حسابي بلغ (٢٠ , ٤).

الفصل الخامس
ملخص الدراسة والتوصيات

٥ . ١ ملخص الدراسة.

٥ . ٢ التوصيات.

الفصل الخامس
ملخص الدراسة والتوصيات

٥ . ١ ملخص الدراسة

هـذه الدراسـة موسـومة بعنوان: «إيـذاء الأطفال في الأسرة السـعودية عوامله وآثاره»، وهدفـت للتعرف عـلى العوامل والآثار المترتبة على إيذاء الأطفال في الأسرة السـعودية، وذلك بغيـة الخروج ببعض المقترحات والتوصيات العلمية للمسـاهمة في تقليل وتخفيف الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال في الأسرة السـعودية، أو لإيجـاد آلية وحلول لتفعيل أدوار المجتمع المختلفة بضوابطه الرسمية أو غير الرسمية للحد من هذه الظاهرة التي بدأت تتفشى في الممجتمع.

وتم في الفصل الأول من هذه الدراسة تحديد مشكلتها وأهدافها وأهميتها، وتحديد منهجها في منهج المسح الاجتماعي، وكذلك تحديد مجالاتها المكانية، والزمانية، والبشرية، كما تمت مناقشة أبرز المفاهيم المستخدمة فيها، حيث تم التعريف بمفهوم الإيذاء بمختلف أنواعه وأشكاله سواءً كان إيذاء بدنياً أو جسدياً أو نفسياً أو غيره، ومفهوم الطفل، ومفهوم الأسرة، ومفهوم العوامل، ومفهوم الآثار.

كـما تطـرق الباحـث في الفصـل الثاني من هـذه الدراسـة إلى (الإطار النظري) لدراسـته، والـذي قسـمه إلى خمسـة محاور، تناول المحـور الأول: العوامـل المؤدية إلى إيذاء الأطفال سـواءً كانـت عوامـل أسرية أو اجتماعية أو اقتصاديـة أو غيرها، وتناول في المحـور الثاني الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال، أما المحور الثالث فقد خصصه الباحث لنماذج حماية الأطفال سواءً في الدول العربيـة أو الأجنبية، بينما تناول في المحور الرابع النظرية المفسرة للظاهرة المدروسـة حيث تناول الباحث نظرية وولف ذات الصلة بموضوع الدراسة، في حين تناول المبحث الخامس الدراسات ذات الصلة بموضوع الدراسـة، وذلك بهدف توضيح أهم المفاهيم والقضايا التي تناولتها تلك الدراسات والبحوث، وأهم النتائج التي توصلت إليها، ولأن تلك الدراسات متنوعة ومتعددة،

ومتباينة، فقد استعرض الباحث الدراسات التي تخص موضوع دراسته فقط، حيث قسم تلك الدراسات إلى ثلاثة محاور، تناول المحور الأول الدراسات التي تناولت إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، في حين تناول المحور الثاني الدراسات التي تناولت إيذاء الأطفال في الدول العربية، أما المحور الثالث فقد تناول الدراسات التي تناولت إيذاء الأطفال في الدول الأجنبية.

أما الفصل الثالث فقد خصصه الباحث للإجراءات المنهجية للدراسة، حيث حددت نوع هذه الدراسة في إطار البحوث الوصفية، والتحليلية ذات المنهج الكمي الإحصائي، كما حدد مجتمع الدراسة في الآباء والأمهات الذين يتعرض أطفالهم لنوع من الإيذاء سواءً كان إيذاءً بدنياً أو نفسياً، أو لفظياً، أو إهمالاً أو غيره في مدينة الرياض، وكذلك الأطفال المتعرضين للإيذاء ، وبلغ عدد عينة الدراسة من الأبوين (٤٠٢) فرداً، موزعة على عدد (٢٤٧) للآباء مقابل (١٥٥) للأمهات، وعدد (٤٧٧) لعينة الأطفال موزعة على عدد (٢٨٨) للذكور مقابل (١٨٩) للإناث، كما تم تحديد متغيرات الدراسة في العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال والآثار المترتبة عليها كمتغير تابع، في حين تناولت المتغيرات المستقلة الخصائص الديموغرافية للعينة المبحوثة والتي أتت في (٦) متغيرات هي، مقدار الدخل، والتحصيل الدراسي للأبوين، وأسلوب التنشئة، وتفكك الأسرة، ونوع الشريحة العمرية، ونوع الجنس، وقد بين الباحث في هذا الفصل كذلك الأساليب الإحصائية التي استخدمها لقياس صدق الأداة وثباتها ، وكذلك الأساليب الإحصائية التي استخدمت لوصف عينة البحث والإجابة عن تساؤلاته وفروضه.

أما الفصل الرابع فقد خصصه الباحث لنتائج الدراسة التي انبثقت من البيانات الميدانية حيث تم تقسيمه إلى مبحثين تناول المبحث الأول: وصف خصائص عينة الدراسة، أما المبحث الثاني: فقد تناول الإجـــابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها، واستخدمت الدراسة عدداً من الأساليب الإحصائية للإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها، وجاءت نتائج الدراسة كما يلي:

٥ . ١ . ١ خصائص عينة الدراسة

بينت خصائص أفراد العينة المدروسة من الآباء والأمهات أن نسبة الآباء تمثل ثلثي

أفـراد العينـة مقابل الثلث لأفراد العينة مـن الأمهات، ويتراوح مصدر دخلهم الشـهري ما بين (٦٠٠٠-٩٠٠٠) ريـال، والمسـتوى التعليمي لغالبيـة لآباء والأمهات هو الشـهادة الثانوية فما دون، وغالبية عينة الدراسـة من الآباء والأمهات يعيش الوالدان معاً، وأن عدد أبنائهم الذكور والإناث يتراوح ما بين (١-٣) فرد.

أمـا بخصـوص خصائص أفراد عينة الدراسـة من الأطفال فقد مثلت نسـبة الذكور ثلثي أفراد العينة مقابل ثلث للإناث، وأن عينة الدراسة هم في الفئة العمرية من (عشرة أعوام فأكثر)، كما أن ترتيب غالبيتهم بين الإخوة في الأسرة "الأوسط"، وأن معظم أفراد عينة الدراسة يعيشون مع والديهم.

٥ . ١ . ٢ الإجابة عن تساؤلات الدراسة وفروضها

إجابة السؤال الأول: «ما نوع الإيذاء الذي يتعرض له الطفل من قبل الوالدين»؟

وبينت نتيجة هذا السـؤال أن غالبية أفراد عينة الدراسـة تعرضـوا للإيذاء اللفظي، يليهم الذين تعرضوا لأكثر من نوع من الإيذاء ثم الذين تعرضوا للإيذاء البدني.

إجابة الفرض الأول:

وتمثل الفرض الأول فيما يلي: « يختلف تكرار إيذاء الوالدين للأبناء باختلاف الجنس».

وهذه النتيجة أشارت إلى صحة هذا الفرض إذ تبين أن الأب أكثر إيذاءً من الأم على أبنائه الذكور»، أما بالنسبة للإناث فإن الأم توقع الإيذاء على الإناث أكثر من الأب.

السـؤال الثـاني: وتمثـل في الآتي: «ما العوامـل الاجتماعيـة والاقتصاديـة والثقافية والشخصية المؤدية لإيذاء الأطفال في الأسرة السعودية»؟.

وأوضحت نتيجة هذا السؤال أن أبرز عوامل إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية هو « إدمان أحد الأبوين على المخدرات» يليه «إدمان أحد الأبوين على المسكرات» ثم « كثرة المشاكل بين الأب والأم» ثم عامل « إهمال الأم لتنشئة أبنائها» ثم عامل « إهمال الأب لدوره في تربية أبنائه».

الفرض الثاني: وتمثل في الآتي: « تختلف الأسباب المؤدية لإيذاء الأطفال باختلاف الجنس».

وبينت نتيجة هذا الفرض وجود فروق دالة إحصائياً عند مستوى (٠١ , ٠) في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (ذكور، إناث) تبعاً لوجود مصاعب تتمثل في انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات، وكانت هذه الفروق لصالح الإناث.

كما تبين أيضاً وجود فروق دالة إحصائياً عند مستوى (٠١ , ٠) في الإيذاء الذي يتعرض له الأطفال (ذكور، إناث) تبعاً لوجود مصاعب تتمثل في كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها، وكانت هذه الفروق لصالح الإناث.

الفرض الثالث: وتمثل فيما يلي: " لا يوجد فروق في العوامل المؤدية لإيذاء الأطفال تبعاً للحالة الاجتماعية للوالدين".

وقد بينت نتيجة هذا الفرض عدم وجود فروق دالة إحصائياً تبعاً للعوامل الاجتماعية المؤدية إلى إيذاء الأطفال ومتغير الحالة الاجتماعية.

السؤال الثالث: وتمثل فيما يلي: «ما الآثار النفسية والاجتماعية والمدرسية المترتبة على الطفل المتعرض للإيذاء في الأسرة السعودية»؟.

وكانت أبرز الآثار التي ترتبت على الأطفال المتعرضين للإيذاء قد تمثلت في « اضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة» يلي ذلك أثر «حدوث الطلاق» ثم «إحساس الطفل بالإذلال والمهانة» ثم «تسرب الأبناء من المدارس» ثم «فقدان الطفل لثقته بنفسه».

الفرض الرابع: وتمثل فيما يلي:« يختلف أسلوب التنشئة الأسرية باختلاف جنس الطفل المتعرض للإيذاء والمستوى التعليمي للأبوين».

وقد تبين من نتيجة هذا الفرض عدم صحته في جزئيته المتمثلة في: « يختلف أسلوب التنشئة باختلاف جنس الطفل»، كما بينت نتيجة هذا الفرض وجود فروق دالة إحصائياً لنوع التنشئة الصارمة الممارسة من قبل الأسرة تجاه الأطفال تبعاً لمتغير المستوى التعليمي.

الفـرض الخامـس: وتمثل فيما يلي: «تختلـف الآثار المترتبة عـلى إيذاء الأبناء مـن وجهة نظرهم باختلاف جنسهم»؟

ولم يتم قبول هذا الفرض، إذ بينت نتائجه ما يلي:

- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالقلق المستمر».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالخوف والهلع الشديد»
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بعدم قيمتي في الأسرة».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بالإحباط والاكتئاب».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بكره والدي لي».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «فقدت ثقتي في نفسي».
- عدم وجود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسهم في عبارة: «شعرت بعدائية تجاه الآخرين»
- عـدم وجـود أثر في إيذاء الأطفال تبعاً لجنسـهم في عبارة: «لا أشـعر بحـب تجاه أسرتي أو إخوتي».
- وجـود أثـر في إيـذاء الأطفال متمثل في « شـعرت بأني منبوذ من قبـل أسرتي» وكانت هذه الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الإناث.
- وجود أثر في إيذاء الأطفال متمثل في « شعرت بأن الحياة مليئة بالقسوة والألم» وكانت هذه الفروق لصالح أفراد عينة الدراسة من الإناث.

السـؤال الرابـع: وتمثـل في الآتي: «مـا المقترحات والحلول التي تسـهم في الحد من إيذاء الأطفال»؟

وبينت نتيجة هذا السؤال أن أبرز المقترحات التي أفاد بها أفراد عينة الدراسة من الأبوين للحد من إيذاء الأطفال تمثلت في « العمل على تجنب النزاعات الزوجية أمام الأطفال» يلي ذلك «إعطـاء الأبنـاء الثقـة بالنفس» ثم « العمل عـلى تعزيز ثقافة الحوار مع الأطفـال داخل الأسرة»

ثم « تجنب الممارسات الخاطئة في تنشئة الأطفال» يلي ذلك « العمل على تنمية الشعور بالسعادة تجاه الأطفال» ثم«وجود الآباء مع الأطفال في المنزل لأكبر وقت ممكن» ثم«إعطاء الطفل مجالاً للنشاط الجسمي (الحركي)».

٥ . ٢ التوصيات

في ضوء النتائج التي تم التوصل إليها في هذه الدراسة، خرجت الدراسة ببعض التوصيات والمقترحات التي يمكن أن تسهم في التخفيف أو الحد من ظاهرة إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية، ومن تلك التوصيات:

١ ـ فتح دورات تأهيلية للأب المؤذي لأطفاله، وتبصيره بالآثار النفسية والتربوية المترتبة على أسلوبه المؤذي مع أولاده وكذلك الأم التي تؤذي بناتها.

٢ ـ تنبيه الأب الذي يواجه متاعب مهنية في العمل بالدورة التأهيلية المقترحة، إلى عدم الصرامة والشدة في تنبيه الأبناء المشاكسين؛ لكي لا تصل إلى درجة العقوبة.

٣ ـ إضفاء أساليب الحب والاحترام على أسلوب العقوبة في تربية الأبناء.

٤ ـ ممارسة التنشئة المعتدلة في تربية الأبناء، وتجنب التنشئة المدللة والصارمة.

٥ ـ مراعاة الفئة العمرية في تربية الأطفال وتجنب العقاب الجسدي واللفظي والنفسي، بل الاعتماد على المكافأة أو حرمانهم منها، كأسلوب للتنشئة في الأسرة.

٦ ـ تجنب عرض المشاكل والخلافات التي تحصل بين الأبوين أمام الأطفال، إذ بينت نتائج هذه الدراسة أن لاضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة تأثيراً بالغاً على الأطفال.

٧ ـ بينت نتائج هذه الدراسة أن من الآثار السيئة على الأطفال نتيجة إيذائهم هو شعورهم بالقلق المستمر والخوف الدائم لذا توصي الدراسة بالتركيز -إعلامياً- على إبراز الآثار السلبية المتمثلة بالقلق والخوف الدائم والرهاب النفسي لدى الأطفال الذين ينشؤون تنشئة صارمة وقاسية.

٨ ـ ضرورة إجراء المزيد من البحوث المتخصصة في مجال عوامل وآثار إيذاء الأطفال في الأسرة

السـعودية؛ لتشـمل جميع مدن ومناطق المملكة العربية السـعودية، حتى تكون نتائجها أكثر شـمولية ودقة وليسـتفاد من التوصيات التي تخرج بها تلك الدراسات والبحوث في مجتمعنا السعودي.

٩ ـ ضرورة إيجاد أنشـطة أسرية وترويحية للأطفال داخـل الأسرة، حتى يتم التوافق وبلورة جو أسري هادئ مفعم بالمحبة والود والالفة بين أفراد الأسرة.

١٠ ـ ضرورة إيجاد مراكز مجتمعية إرشادية متخصصة ومتعددة المهن لتوجيه الأسر نحو التنشئة السليمة.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

القرآن الكريم.

الأحاديث النبوية.

ثانياً: المراجع.

أبو سرحان، تغريد (٢٠٠٦) الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة، دراسة لواقع القضايا الواردة إلى مديرية الأمن العام، مجلة الدراسات الأمنية، العدد السابع، الرياض.

إلياس، تيسير (٢٠٠١)، عوامل الخطورة المؤدية إلى الإساءة لدى فئة من الأطفال المساء إليهم في المملكة الأردنية الهاشمية، ورقة بحث قدمت في مؤتمر «نحو بيئة خالية من العنف للأطفال العرب»، عمان.

الإمام مسلم، أبو الحسين بن الحجاج النيسابوري (د.ت) صحيح مسلم، تحقيق فؤاد عبد الباقي، الرياض.

البخاري، محمد بن اسماعيل (١٤١٤) صحيح البخاري، تحقيق أحمد شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

البديوي، عبد الكريم حمد (١٤٢٩) التفكك الأسري وعلاقته بارتكاب جرائم المخدرات، دراسة وصفية على النزلاء في سجون منطقة الجوف، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

بروك، جاكسون (١٤٢١)، ضرب الأطفال يشوه أدمغتهم، ترجمة أحمد أبوزيد، مجلة المعرفة، العدد ٦٩، وزارة المعارف، المملكة العربية السعودية ص: ١٠٢-١٠٥)، الرياض.

تركستاني، إبراهيم يعقوب (١٤٣٠) نحو صحة نفسية، جريدة المدينة، الثلاثاء ٩/ محرم، العدد

.١٦٦٩٤

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (د.ت) ، سنن الترمذي الجامع الصحيح، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت.

الجبرين، جبرين علي (٢٠٠٥) العنف الأسري خلال مراحل الحياة، مؤسسة الملك خالد الخيرية، الرياض.

الجشي، عواطف حسن (٢٠٠١) واقع سوء المعاملة من خلال القضايا الواردة لوزارة الداخلية، بحث مقدم لمؤتمر حماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال، عبر حماية الأسرة وتعزيز التشريعات، المنعقد في البحرين في الفترة ٢٠-٢٢/ ١٠/ ٢٠٠١. البحرين.

الجوهري، عبد الهادي (١٩٨٠): معجم علم الاجتماع، القاهرة، مطبعة جامعة القاهرة.

حسين، طه عبد العظيم (١٤٢٦) سيكولوجية العنف المفهوم النظرية العلاج، الدار الصولتية للتربية، الرياض.

حمدان، عنان (١٩٩٦)، إيذاء الأطفال في الأسرة الفلسطينية، دراسة اجتماعية ميدانية على عينة من الأسر في طولكرم، رسالة ماجستير غير منشورة، عمان، الجامعة الأردنية.

الحميدي، فاطمة مبارك (٢٠٠٤) :«السلوك العدواني وعلاقته بأساليب المعاملة الوالدية» مجلة مركز البحوث التربوية جامعة قطر العدد٢٥.

خزاعلة، عبد العزيز (١٩٩٨) أمن الطفل العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض.

الخطيب، سلوى عبد الحميد (١٤٢٦)، العنف الأسري ضد المرأة في مدينة الرياض، دراسة لبعض حالات المترددات على مستشفى الرياض المركزي والمركز الخيري للإرشاد الاجتماعي، والاستشارات الأسرية، جامعة الملك سعود، الرياض.

خوج، عبدالله عبد السلام فاروق (١٩٨٩) الأسرة العربية ودورها في الوقاية من الجريمة والانحراف، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

الدامغ، سامي بن عبد العزيز (٢٠٠٨) الوعي والاحتياجات التدريبية والإجراءات المتبعة في المجالات المختلفة المرتبطة بظاهرة العنف والإيذاء الأسري في المملكة العربية السعودية، برنامج الأمان الأسري، الرياض.

الدوري، عدنان (١٩٧٧) أثر برامج العنف والجريمة على الناشئة «دراسة نظرية تحليلية لتليفزيون الكويت . المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية بالقاهرة.

ذبيان، سامي وآخرون (١٩٩٠): قاموس المصطلحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الطبعة الأولى، الرياض.

الرشود، سعد بن محمد (١٤٢٠) اتجاهات طلاب المرحلة الثانوية نحو العنف، رسالة ماجستير غير منشورة، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الزهراني، سعد بن سعيد (١٤٢٤) ظاهرة إيذاء الأطفال في المجتمع السعودي، مركز أبحاث مكافحة الجريمة، الرياض.

آل سعود، منيرة عبد الرحمن (٢٠٠٥) إيذاء الأطفال أنواعه وأسبابه وخصائص المتعرضين له، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الشهري، أحمد محمد (٢٠٠٦) الخصائص النفسية والاجتماعية والعضوية للأطفال المتعرضين للإيذاء، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

الشيباني، مناحي بن نايف (٢٠٠٨) العنف الأسري، دراسة تحليلية لمعالجة صحيفة الرياض لجرائم العنف، مؤسسة اليمامة الصحفية، الرياض

الصائغ، ليلى (٢٠٠١) رصد ظاهرة الإساءة للأطفال في الأردن، بحث مقدم لمؤتمر حماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال عبر حماية الأسرة وتعزيز التشريعات المنعقد في البحرين في الفترة ٢٠-٢٢/ ١٠/ ٢٠٠١.

الصياد، عبد العاطي أحمد (١٩٨٩) جدول تحديد حجم العينة في البحث السلوكي، رابطة التربية الحديثة، القاهرة.

طه، محمود أحمد (١٩٩٩) الحماية الجنائية للطفل المجنى عليه، جامعة نايف العربية للعلوم

الأمنية، الرياض.

الطيار، فهد بن علي عبد العزيز (٢٠٠٥) العوامل الاجتماعية المؤدية للعنف لدى طلاب المرحلة الثانوية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

عبد الودود، رضا (٢٠٠٣) ميثاق الطفل، رؤية أسلامية معاصرة - إسلام أون لاين - القاهرة.

عبيدات، ذوقان؛ وآخرون (١٩٨٩)، البحث العلمي: مفهومه، أدواته، أساليبه. (الطبعة السابعة). دار الفكر، عمّان.

عسيري، عبد الرحمن محمد (١٤٢٢)، الأنماط التقليدية والمستحدثة لسوء معاملة الأطفال، من كتاب: «سوء معاملة الأطفال واستغلالهم غير المشروع، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط١، الرياض.

العمر، معن خليل (١٩٩٨) علم المشكلات الاجتماعية، دار الشروق للنشر والتوزيع، ط١، عمان، الأردن.

العمر، معن خليل (٢٠٠٤) التنشئة الاجتماعية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

العمر، معن خليل (٢٠٠٩) علم اجتماع الانحراف، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

العمر، معن خليل (٢٠٠٩) علم ضحايا الإجرام، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

العمري، نادية بنت محمد (٢٠٠٣)، العلاقة بين إساءة معاملة الطفل من قبل الوالدين والمعلمين وبعض الاضطرابات النفسية كما يدركها الطفل بمدينة الرياض، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية للبنات، حائل، المملكة العربية السعودية.

عوض، السيد (٢٠٠٤) « جرائم العنف الأسري بين الريف والحضر»، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، القاهرة.

الغديان، سليمان (د.ت)، الاعتداء الجنسي على الأطفال، من مطبوعات الحماية رقم (٢)، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض.

الغصون، منيرة صالح (١٩٩٢) السلوك العدواني لدى أطفال ما قبل المدرسة وعلاقتهُ بأساليب

التنشئة الوالدية والذكاء، رسالة دكتوراة، الرئاسة العامة لتعليم البنات، الرياض.

غيث، محمد عاطف (١٩٩٠) الموقف النظري في علم الاجتماع، درا الكتب الجامعية، الإسكندرية.

فايد، سوسن محمد الدسوقي(١٩٩٦) الخصائص البيئية والسمات النفسية لمرتكبي جرائم العنف «رسالة ماجستير غير منشورة جامعة عين شمس، القاهرة.

فراج، فراج سيد محمد (١٩٩٢) العوامل المجتمعية لظاهرة العنف بين طلبة الجامعات، رسالة دكتوراه غير منشورة جامعة المنيا، مصر.

الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب (١٤٠٧) القاموس المحيط، ط٢.

القرشي، سعاد محمود (١٩٩٨) رؤى بعض شباب جامعة الأزهر لظاهرة التطرف في فهم الدين والعنف في المجتمع « دراسة تطبيقية على طلاب جامعة الأزهر، القاهرة، جامعة الأزهر، بحوث المؤتمر الدولي للعلوم الاجتماعية الجزء الرابع.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى (١٤١٩) في المصطلحات والفروق الفردية، الكيات، ط٢٠.

كمال، آمال (٢٠٠٢) الأبعاد الاجتماعية و الجنائية للعنف في المجتمع المصري، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد الأول، المؤتمر السنوي الرابع، القاهرة.

لال، زكريا يحيى (٢٠٠٧) العنف في عالم متغير، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، الرياض.

لطفي، عبد الحميد (١٩٨٤) علم الاجتماع، دار النهضة، بيروت.

المحيميد، سليمان (١٤٢٢) استراتيجية لمعالجة الإساءة للطفل، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر السعودي الأول عن أخلاقيات المهن الطبية المنعقد في الفترة من ١٣-١٤ رجب ١٤٢٢ في المستشفى العسكري بالرياض.

مختار الصحاح (١٩٨١) الدار العربية للكتب، الجماهيرية الليبية.

مدكور، إبراهيم (١٩٨٠) معجم العلوم الاجتماعية، مجمع اللغة العربية بالتعاون مع مركز تبادل القيم الثقافية، ومع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم الثقافية «اليونسكو»، القاهرة.

المديفر، عمر (١٤٢٢) التعرف على حالات سوء معاملة الأطفال، محاضرة ألقيت للمؤتمر السعودي الأول عن أخلاقيات المهن الطبية المنعقد في الفترة من ١٣-١٤ رجب ١٤٢٢ في المستشفى العسكري بالرياض.

منظور، محمد بن مكرم (١٤١٧) لسان العرب، المجلد٩، ط٢، الرياض.

منظور، محمد بن مكرم (١٩٩٤) لسان العرب، باب السلام، فصل الطاء المهملة، دار صادر، بيروت.

الوزنة، طلعت (١٤٢٢) البرامج النفسية والتربوية في الدور الإيوائية للأطفال المساء معاملتهم، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر السعودي الأول عن أخلاقيات المهن الطبية المنعقد في الفترة من ١٣-١٤ رجب ١٤٢٢ في المستشفى العسكري بالرياض.

اليوسف، عبدالله عبد العزيز (د.ت) تنشئة الأطفال وتعديل سلوكهم، من مطبوعات الحماية رقم (٢)، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض.

اليوسف، عبدالله عبد العزيز؛ والرميح، صالح؛ ونيازي، عبد المجيد (٢٠٠٥) العنف الأسري دراسة ميدانية على مستوى المملكة العربية السعودية، وزارة الشؤون الاجتماعية، الرياض.

التقارير والمجلات والصحف.

التقرير الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (٢٠٠٥) دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال، نيويورك.

التقرير العالمي بشأن العنف ضد الأطفال (٢٠٠٧)، منظمة الأمم المتحدة.

قانون أحكام حماية الطفل رقم (١٢) (١٩٩٦)، المجلس القومي للطفولة والأمومة، جمهورية مصر العربية.

اتفاقية حقوق الطفل (١٩٨٩) الجمعية العامة للأمم المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، نيويورك

الخطـة الوطنية للطفولة (٢٠٠٥) الأمانة العامة للجنة الوطنية للطفولة، وزارة التربية والتعليم، المملكة العربية السعودية، الرياض.

مجلة صحة الخليج (١٤٢٣) ضرب وكي وحرق واعتداء جنسي على الأطفال، العدد ١٢.

المرصـد الوطنـي لحقـوق الطفـل (٢٠٠٢) الأطفـال ضحايـا سـوء المعاملـة والاسـتغـلال الجنسـي، مقتضيـات الحمايـة والسلامـة، المغرب.

دليـل التعليم العام للبنين، (١٤٢٧ـ١٤٢٨)، الريـاض، وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة للتربية والتعليم للبنين.

دليـل التعليم العام للبنـات، (١٤٢٧ـ١٤٢٨)، الرياض، وزارة التربية والتعليم، الإدارة العامة للتربية والتعليم للبنات.

جريدة الجزيرة، (١٤٢٩)، الرياض، ع، ١٢٩٦٨، ٢٣ ربيع الأول، ١٤٢٩هـ، السـنة الخامسـة والأربعون.

جريـدة الجزيرة، (١٤٢٩)، الرياض، ع، ١٣١٩٤، ١٤ ذي القعدة ،١٤٢٩هـ، السـنة الخامسـة والأربعون.

جريـدة الجزيـرة، (١٤٢٩)، الريـاض، ع، ١٣١٧١، ٢١شـوال ١٤٢٩هـ ، السـنة التاسـعة والأربعون.

جريدة الحياة (١٤٣٠)، الرياض، ع ١٦٧١٨، ١١ محرم، ١٤٣٠هـ.

جريـدة الريـاض (١٤٣٠)، الرياض، ع ١٤٨٦١، ٥ ربيع الأول، ١٤٣٠هـ، السـنة السادسـة والأربعون.

جريـدة الريـاض، (١٤٢٩)، الريـاض، ع، ١٤٦٥١، ٣ شـعبان ١٤٢٩هـ، السـنة الخامسـة والأربعون.

جريـدة الريـاض، (١٤٢٩)، الرياض، ع، ١٤٧٩٤، ٢٧ ذي الحجة ١٤٢٩هـ، السـنة الخامسـة والأربعون.

جريدة المدار، (١٤٣٠)، لندن، ع ٢٤، ١ محرم، ١٤٣٠هـ، السنة الثانية.

جريدة المدينة المنورة، (١٤٣٠)، المدينة المنورة، ع، ١٦٥٧٦، ٩محرم ١٤٣٠هـ، السنة الرابعة والسبعون.

جريدة الوطن، (١٤٣٠)، أبها، ع ٣٠٧٣، ربيع الأول، ١٤٣٠هـ، السنة التاسعة.

جريدة الوطن (١٤٣٠)، أبها، ع ٣٠٤٨، ٧ صفر، ١٤٣٠، السنة التاسعة.

جريدة الجزيرة (١٤٢٩)، الرياض، ع ١٣٠١١، ٨ جمادى الأولى، السنة الخامسة والأربعون.

المراجع الأجنبية:

Al-Eissa, Yousif (1991) The batted child syndrome: Dose it exist in Suadi Arabia? Suadi Medical Journal.

Alzayed Zayed (2002) Bone manifestation of Child abuse . Apaper presented to the Diagnosis & Management of Child abuse in Saudi Arabia. Riyadh.

American Humane Association. National analysis of offical child neglect and abuse reporting(1978). American Humane Association Denver. Mimeographed.

Christophers, (2008) Violence against Children and babies has more doubleal in the last year in England and Wales. Cardiff University- England.

Child Abuse Prevention Resources, (W.H) Kanada.

Crittenden, Brian (1998) Child abuse: Towards Aknowledge Base, Buckingham, UK: Open University press.

Danish, Khalid (2002) Child Abuse and Neglect, A paper presented to the Diagnosis & Management of Child abuse in Saudi Arabia. Riyadh.

Donald . Taft (1950) " Criminology , Second Edition N.Y Macmillan Co.

Egami, Y & Others, (1996) Psychiatric Profile and Sociodemograhpic Characteristice of Adults Who Report Physically Abusing or Neglecting Children, America.

Gayford, J, (1974), Research on Battered Wives, Royal Society of Health Journal, Vol. 95, No. 6.

Gil, D. (1970), Violence Against Children. Cambridge, Mass : Harvard University Press .

Golden, Olivia (1999) The Federal Response to Child abuse and Neglect, American Psychologist.

Hampton, R. & Gelles, R (1994) Violence Toward Black Women in National Representative Sample Families. Journal of Comparative Family Studies. Vol. XXV No 1.

Haskins. Jim,(1982) Child Abuse Help Book, Addision-Wesley. Massacchusetts.

Helms D., B.(1998) Marriage and Family : Traditions and Transitions (Ny : Harcourt Brace Jovanov. Publishers. ich

Kinard, E (1996) Social Support, Competence, and Depression in Mothers of Abused children, American Journal of Orthopsychiatry.

Milner, Joel s., & Crouch, Julie L.(1993) Hampto and etals, Sage pu6, New Delhi.

Mullen, Martin (1996) The long Term Impact of the Physical, Emotional and Sexual Abuse of Children: A community Study of Child Abuse and Neglect.

Nagi, S.Z. (1977) Child Maltreatment in the United States. New York : Columbia University Press.

S.Ekblad, (1989) Stability in Aggrission and Aggression Control in Sample of Primery School Children in China, Hudding University, Sweden.

Sweet, M.A. & Appelbaum, M.I. (2004) Is home visiting an effective Strategy: Child Development, U.S.A.

Unicef Publications (1998) The Full text Convention of the Rights of the Child, New York.

مصادر الإنترنت:

www.ejtemay.com
WWW.alshargALwast.com
WWW.hayatnafs.com
www.isesco.org.ma/pub/arabic/
www.moe.gov.sa/
www.tanmia.ma
www.nour-atfal.org
www.atfalalkwat.com
wwwv.imayah.org

www.naseejislamic.com
www .Akhlakona.com
www.truthfamily.com
www.kidspage.com
www.amankids.com

الملاحـــــق

الملحق رقم (١) بيان بأسماء المحكمين

الملحق رقم (٢) استبانة الأبوين

الملحق رقم (٣) استبانة الأطفال

الملحق رقم (٤) خطابات الدراسة

الملحق رقم (١) بيان بأسماء المحكمين

اسم المحكم	جهـة العمـل
١ ـ أ.د. عبد الحفيظ بن سعيد مقدم	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، رئيس قسم العلوم الاجتماعية
٢ ـ أ.د. أحسن مبارك طالب	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أستاذ علم الجريمة
٣ ـ أ.د. الأصم عبد الحافظ الأصم	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
٤ ـ أ.د. فاروق أحمد عثمان	جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، أستاذ علم النفس
٥ ـ أ.د. إبراهيم بن مبارك الجوير	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٦ ـ أ.د. عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٧ ـ أ.د. عبدالله بن حسين الخليفة	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٨ ـ أ.د. عبد الرحمن بن محمد عسيري	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
٩ ـ أ.د. صالح بن رميح الرميح	جامعة الملك سعود، كلية الآداب
١٠ ـ أ.د. سامي بن عبدالعزيز الدامغ	جامعة الملك سعود، قسم الخدمة الاجتماعية
١١ ـ أ.د. عبيد بن عبدالله العمري	جامعة الملك سعود، كلية الآداب
١٢ ـ أ.د. صالح بن محمد الصغير	جامعة الملك سعود، كلية الآداب
١٣ ـ د. علي بن محمد الصغير	جامعة الملك سعود، كلية الآداب، قسم المناهج وطرق التدريس
١٤ ـ أ.د. سلوى بنت عبد الحميد الخطيب	جامعة الملك سعود، قسم علم لنفس
١٥ ـ د. علي بن عبدالله العفنان	جامعة الملك سعود، عميد كلية إعداد المعلمين
١٦ ـ د. إبراهيم بن عبدالله الحميدان	جامعة الملك سعود، كلية إعداد المعلمين، قسم المناهج
١٧ ـ د. محمد بن كريدي السبيعي	رئيس قسم العلوم الاجتماعية بإدارة التربية والتعليم بالرياض
١٨ ـ د. سعود بن سهل القوس	مكتب التربية والتعليم بالروابي
١٩ ـ د. سعيد بن غرم الله الغامدي	وزارة الصحة، رئيس فريق الحماية من العنف الأسري بصحة الرياض
٢٠ ـ عبدالحميد بن عبدالله الحبيب	وزارة الصحة، مدير عام الصحة النفسية والاجتماعية، ومدير مجمع الأمل للصحة النفسية
٢١ ـ د. مها بنت عبدالله المنيف	مستشفى الملك فهد بالحرس الوطني، المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري
٢٢ ـ د. ماجد بن عبدالعزيز العيسى	مستشفى الملك فهد بالحرس الوطني، مدير القسم الطبي، برنامج الأمان الأسري

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الاجتماعية
تخصص علم الجريمة
برنامج الدكتوراة

استبانة الأبوين

استبانة لدراسة

إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية

عوامله وآثاره

"دراسة تطبيقية على مجتمع مدينة الرياض"

إعداد

فهد بن علي الطيار

إشراف الأستاذ الدكتور

معن خليل العمر

(١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)

البيانات التي ستجمع بهذه الأداة سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط

أولاً: البيانات الأولية:

١- الوالدان: ١- الأب ☐ ٢-الأم ☐

٢- العمر: ١- ٢٠ سنة ☐ ٢- من ٢٠-٣٠ سنة
٣- من ٣١- ٤٠ سنة ☐ ٤- من ٤١-٥٠ سنة ☐
٥- من ٥٠ سنة فأكثر ☐

٣- مستوى الدخل الشهري: ١- من ٣٠٠٠ ريال فأقل ☐ ٢- من ٣٠٠٠- أقل من ٦٠٠٠ريال ☐
٣- من ٦٠٠٠ - ٩٠٠٠ريال ☐ ٤- من ٩٠٠٠-١٢٠٠٠ ريال ☐
٥- من ١٢٠٠٠-١٥٠٠٠ريال ☐ ٦- من ١٥٠٠٠ ريال فأكثر ☐

٤- المستوى التعليمي:
١- ثانوية فما دون ☐ ٢- جامعي ☐ ٣- فوق الجامعي ☐
٤- أخرى تذكر:

٥- الحالة الاجتماعية للوالدين ١- يعيشان معاً ☐ ٢- مطلقان ☐ ٣- منفصلان ☐
٤- الزوج متوفى ☐ ٥- الزوجه متوفاة ☐ ٦- الزوج يعيش مع زوجة أخرى ☐

٦- عدد الأبناء الذكور: ١- من ١-٣ ☐ ٢- من ٤-٦ ☐ ٣- من ٧- ١٠ ☐
٤- من ١١- ١٤ ☐ ٥- من ١٥-١٨ ☐ ٦- من ١٩ فأكثر ☐

٧- عدد الأبناء الإناث: ١- من ١-٣ ☐ ٢- من ٤-٦ ☐ ٣- من ٧- ١٠ ☐
٤- من ١١- ١٤ ☐ ٥- من ١٥-١٨ ☐ ٦- من ١٩ فأكثر ☐

٨- ما أسلوب التنشئة الممارسة من قبلكم في الأسرة لتربية الأبناء؟

م	أسلوب التنشئة	دائماً	غالباً	أحياناً	نادراً	أبداً
١	المحبة العاطفية					
٢	الحماية من قبل الأم					
٣	الحماية من قبل الأب					
٤	المكافأة المعنوية					
٥	المكافأة المادية					
٦	تعليمهم قواعد الحب والاحترام والإلتزام					
٧	معاقبته عندما لا يلتزم بتعليمات الأبوين بما يوجب العقاب					
٨	المحبة الزائدة					
٩	الحماية الزائدة والحرص الشديد على صحته وحركته وملبسه ومأكله					
١٠	المكافات المادية المستمرة					
١١	عدم معاقبته عندما لا يلتزم بتوجيهات الأبوين					
١٢	عدم المتابعة بجعله يتصرف ويتحرك كيفما شاء					
١٣	الاستجابة لكل طلباته ورغباته					
١٤	الحماية الشديدة في التعامل					
١٥	الرعاية الحريصة في الملبس والمأكل والنوم					
١٦	معاقبتهم عندما لا يستجيبون لطلبات الوالدين وتوجيهاتهم					
١٧	مراقبتهم عن قرب وعدم تركهم يفعلون ما يشاؤون					
١٨	عدم الاستجابة لطلباتهم المادية والمعنوية					

ثانياً: العوامل المؤدية إلى إيذاء الأطفال

الرجاء وضع علامة (√) أمام الخيار الذي يعبر عن وجهة نظرك في إيذاء الأطفال في الأسرة

م	العوامل	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
١	كثرة المشاكل بين الأب والأم					
٢	إدمان أحد الأبوين على المسكرات					
٣	إدمان أحد الأبوين على المخدرات					
٤	إهمال الأم لتنشئة أبنائها					
٥	تركيز الاهتمام بالأبناء الذكور فقط					
٦	إهمال الأب لدوره في تربية أبنائه					
٧	تحيز الأب نحو الذكور في المعاملة					
٨	مفاضلة أحد الأبناء على الآخرين					
٩	مفاضلة الإناث على الذكور، بمعاقبة الذكور فقط عند الخطأ					
١٠	النظرة التشاؤمية للوالدين لمستقبلهم الأسري					
١١	انخفاض الدخل وعدم القدرة على تلبية الطلبات					
١٢	كثرة احتياجات الأبناء وتنوعها					
١٣	بطالة الأب وانعدام مورد دخل للأسرة					
١٤	كثرة مشاكل الأب في العمل					
١٥	خروج الأم للعمل خارج المنزل					
١٦	ضغوط العمل والإرهاق في الوظيفة					
١٧	انخفاض المستوى التعليمي للأب					
١٨	انخفاض المستوى التعليمي للأم					
١٩	الأخذ بالأسلوب التقليدي في التنشئة					
٢٠	كثرة أخطاء الأبناء في المنزل					
٢١	تعرض أحد الوالدين (للإيذاء أو العنف) سابقاً					

ثالثاً: الآثار المترتبة على إيذاء الأطفال

الرجاء وضع علامة (✓) أمام الخيار الذي يعبر عن وجهة نظرك حول آثار إيذاء الأطفال

م	آثار إيذاء الأطفال	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
١	حدوث الطلاق					
٢	اضطراب العلاقة بين الزوج والزوجة					
٣	تسرب الأبناء من المدارس					
٤	ضعف التحصيل الدراسي					
٥	جنوح الأبناء في الأسر التي تؤذي أبناءها					
٦	العدوانية لدى الأبناء تجاه الآخرين					
٧	العزلة الاجتماعية للابن/ الابنة					
٨	حدوث الخوف داخل الأسرة					
٩	النبذ الاجتماعي للأطفال العنيفين					
١٠	ضعف مقدرة الابن على بناء علاقات سوية مع الآخرين					
١١	عدم الاهتمام بالمظهر الخارجي (من مأكل وملبس وغيره)					
١٢	عدم المقدرة عن التعبير عن نفسه					
١٣	فقدان الطفل لثقته بنفسه					
١٤	شعور الطفل في الأسرة بالإحباط والكآبة					
١٥	الإحساس بالعجز في الدفاع عن نفسه					
١٦	إحساس الطفل بالإذلال والمهانة					
١٧	عدم الشعور بالاطمئنان (البكاء المفاجئ)					
١٨	اضطراب الصحة النفسية للطفل (التبول اللاإرادي)					
١٩	فقدان الإحساس بالمبادرة واتخاذ القرار					
٢٠	اضطرابات في السلوك لديهم					
٢١	العناد والتمرد					
٢٢	زيادة الشك والريبة في الآخرين					
٢٣	إتلاف الممتلكات العامة					
٢٤	الإيذاء والعدوانية تجاه الآخرين					
٢٥	إتلاف ممتلكات الأسرة (أثاث، أدوات كهرباء ..الخ)					
٢٦	الكتابة على الجدران					
٢٧	اضطراب ميزانية الأسرة					
٢٨	يكتسب الابن طباع الأسرة في العقاب					
٢٩	تشكيك في الأعراف الاجتماعية السائدة					

رابعاً: المقترحات التي تسهم في الحد من إيذاء الأطفال

١٢- الرجاء وضع علامة (✓) أمام الخيار الذي يعبر عن وجهة نظرك حول المقترحات التي يمكن أن تسهم في الحد من إيذاء الأطفال

م	المقترح	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
١	تجنب الممارسات الخاطئة في تنشئة الأطفال					
٢	العمل على تنمية الشعور بالسعادة تجاه الأطفال					
٣	العمل على تجنب النزاعات الزوجية أمام الأطفال					
٤	إعطاء الطفل مجالاً للنشاط الجسمي (الحركي)					
٥	وجود الآباء مع الأطفال في المنزل لأكبر وقت ممكن					
٦	إعطاء الأبناء الثقة بالنفس					
٧	العمل على تعزيز ثقافة الحوار مع الأطفال داخل الأسرة					
٨	تخصيص قنوات إعلامية تساعد على تجنب إيذاء الأطفال					
٩	الاستفادة من الفواصل الإعلامية لبث رسائل توعية تشمل حسن تنشئة الأطفال					
١٠	طباعة نشرات وكتيبات تبين الآثار السلبية الناجمة عن إيذاء الأطفال في الأسرة					
١١	إنشاء مراكز خاصة لحماية الأطفال المعنفين					
١٢	ضرورة خضوع المقبلين على الزواج لدورات تدريبية حول تربية الأبناء والعلاقات الزوجية والأسرية					
١٣	إقامة دورات للآباء والأمهات تتناول السيطرة على الانفعالات الجسدية والنفسية واللفظية					
١٤	سن الأنظمة الرادعة لمن يرتكبون الإيذاء على الأطفال					
١٥	إنشاء مؤسسات تعمل على حل للمشكلات الأسرية					

مقترحات أخرى اذكرها: _____

_____

_____

_____

الملحق رقم (٣) استبانة الأطفال

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الاجتماعية
تخصص علم الجريمة
برنامج الدكتوراة

استبانة الأطفال

استبانة لدراسة

إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية

عوامله وآثاره

"دراسة تطبيقية على مجتمع مدينة الرياض"

إعداد

فهد بن علي الطيار

إشراف الأستاذ الدكتور

معن خليل العمر

(١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)

البيانات التي ستجمع بهذه الأداة سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط

أولاً: البيانات الأولية:

١- **الجنس:** ١- ذكر ☐ أنثى ☐

٢- **العمر:** ١- ٦ سنوات ☐ ٢- من ٦-٩ سنة ☐ ٣- من ١٠-١٢ س ☐
٤- من ١٣- ١٦ سنة ☐

٣- **ما ترتيبك بين الإخوة في الأسرة:** ١- الأول ☐ ٢- الأوسط ☐ ٣- الأخير ☐

٤- **مع من تعيش الآن؟**

١- مع الوالدين ☐ ٢- مع الوالد فقط ☐ ٣- مع الوالدة فقط ☐
٤- مع الأهل والأقارب ☐ ٥- أخرى اذكرها: ( )

٥- **هل سبق أن تعرضت للإيذاء من الوالدين؟** ١- نعم ☐ ٢- لا ☐

٦- **إذا سبق أن تعرضت للإيذاء من الوالدين، ما نوع الإيذاء الذي تعرضت له؟**

١- عقوبة بدنية.
٢- عقوبة لفظية.
٣- عقوبة نفسية.
٤- الإهمال .
٥- الإهانة المستمرة.
٦-التفريق في المعاملة بين الإخوان .
٧- الطرد من المنزل .
٨- الحرمان من الاحتياجات التي أرغبها.
٩- أخرى، اذكرها: ( )

٧- **هل تعتقد أن الإيذاء الذي تعرضت له عدل من سلوكك؟**

١- نعم ☐ ٢- لا ☐

٨- **ما الأسباب التي ترى أنها كانت سبباً في معاقبتك من قبل والديك أو أحدهما؟**

م	الأسباب	نعم	لا
١	النشاط الزائد الذي أقوم به داخل المنزل		
٢	عدم الانصياع لأوامر الوالدين		
٣	تسلط الوالدين كليهما أو أحدهما		
٤	عدم وجود الحوار داخل الأسرة		
٥	لأن تصرفاتي لا تعجبهم		
٦	لأنني اعتبر مشاكساً في وجهة نظرهم		

أولاً: البيانات الأولية:

١- الجنس: ١- ذكر ☐ أنثى ☐

٢- العمر: ١- ٦ سنوات ☐ ٢- من ٦-٩ سنة ☐ ٣- من ١٠-١٢ س ☐
٤- من ١٣- ١٦ سنة ☐

٣- ما ترتيبك بين الإخوة في الأسرة: ١- الأول ☐ ٢- الأوسط ☐ ٣- الأخير ☐

٤- مع من تعيش الآن؟

١- مع الوالدين ☐ ٢- مع الوالد فقط ☐ ٣- مع الوالدة فقط ☐
٤- مع الأهل والأقارب ☐ ٥- أخرى اذكرها: ( )

٥- هل سبق أن تعرضت للإيذاء من الوالدين؟ ١- نعم ☐ ٢- لا ☐

٦- إذا سبق أن تعرضت للإيذاء من الوالدين، ما نوع الإيذاء الذي تعرضت له؟

١- عقوبة بدنية.
٢- عقوبة لفظية.
٣- عقوبة نفسية.
٤- الإهمال .
٥- الإهانة المستمرة.
٦-التفريق في المعاملة بين الإخوان .
٧- الطرد من المنزل .
٨- الحرمان من الاحتياجات التي أرغبها.
٩- أخرى، اذكرها: ( )

٧- هل تعتقد أن الإيذاء الذي تعرضت له عدل من سلوكك؟

١- نعم ☐ ٢- لا ☐

٨- ما الأسباب التي ترى أنها كانت سبباً في معاقبتك من قبل والديك أو أحدهما؟

م	الأسباب	نعم	لا
١	النشاط الزائد الذي أقوم به داخل المنزل		
٢	عدم الانصياع لأوامر الوالدين		
٣	تسلط الوالدين كليهما أو أحدهما		
٤	عدم وجود الحوار داخل الأسرة		
٥	لأن تصرفاتي لا تعجبهم		
٦	لأنني اعتبر مشاكساً في وجهة نظرهم		

٩- ما الآثار التي ترتبت عليك بعد تعرضك للإيذاء من والديك؟

م	الآثار	نعم	لا
١	شعرت بالقلق المستمر		
٢	شعرت بالخوف والهلع الشديد		
٣	شعرت بعدم قيمتي في الأسرة		
٤	شعرت بالإحباط والاكتئاب		
٥	شعرت بكره والدي لي		
٦	شعرت بأني منبوذ من قبل أسرتي		
٧	فقدت ثقتي في نفسي		
٨	شعرت بأن الحياة مليئة بالقسوة والألم		
٩	شعرت بعدائية تجاه الآخرين		
١٠	لا أشعر بحب تجاه أسرتي أو إخوتي		

١٠- على يد من تتعرض للإيذاء أكثر:

١- الأب ☐ ٢- الأم ☐ ٣- الأخ ☐

٤- أحد الأقارب ☐ ٥- من الجميع ☐

الملحق رقم (٤) خطابات الدراسة

٣٠/٠٢/٢٩

جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

Naif Arab University for Security Sciences

كلية الدراسات العليا
قسم العلوم الاجتماعيه

(إفـــــادة)

يفيد قسم : العلوم الاجتماعيه بكلية الدراسات العليا بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بأن **الطالب/ فهد بن علي الطيار** ،يعد بحثاً علمياً بعنوان : **"** إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية عوامله وآثاره" لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الدكتوراه بكلية الدراسات العليا .

وبالله التوفيق ،،،،

عميد كلية الدراسات العليا

أ.د عبدالرحمن ابراهيم الشاعر

التاريخ : ١٤٣٠/٣/١٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة الرياض (بنين)
إدارة التخطيط والتطوير

وزارة التربية والتعليم
MINISTRY OF EDUCATION

الرقم : ٤٣٧٩٥
التاريخ : ١٤٢٠/٣/٢٩
المرفقات : صورة

إلى : مدير مدرسة **وفقه الله**
من : مساعد المدير العام للشئوون التعليمية
بشأن: تسهيل مهمة باحث

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد :

بناء على تعميم معالي الوزير رقم ٥٥/٦١٠ وتاريخ ١٤١٦/٩/١٧هـ بشأن تفويض الإدارات العامة للتربية والتعليم بإصدار خطابات السماح للباحثين بإجراء البحوث والدراسات .

تقدم إلينا الباحث / **فهد بن علي عبدالعزيز الطيار** ـ طالب الدراسات العليا بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ـ بطلب إجراء بحث ميداني بعنوان: ((**إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية ، عوامله وآثاره**)) . وتتطلب الدراسة تطبيق أداة البحث على عينة من الطلاب وأولياء أمورهم بمدينة الرياض .

ونظراً لاكتمال الأوراق المطلوبة نأمل تسهيل مهمة الباحث، **مع ملاحظة أن الباحث يتحمل كامل المسؤولية المتعلقة بمختلف جوانب البحث ولا يعني سماح الإدارة العامة للتربية والتعليم موافقتها بالضرورة على مشكلة البحث أو على الطرق والأساليب المستخدمة في دراستها ومعالجتها .**

والله يحفظكم ويرعاكم ،،،،

د. محمد بن عبدالعزيز السديري

بسم الله الرحمن الرحيم

المكرم/ المدير ، المعلم، المرشد الطلابي **سلّمهم الله**

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، **أما بعد:**

فأسأل الله سبحانه وتعالى لنا ولكم دوام العون والتوفيق

أود إفادتكم بأنني أقوم حالياً بإعداد بحث للحصول على درجة الدكتوراه، بعنوان: "*إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية- عوامله وآثاره*"، ويشمل الإيذاء في هذه الدراسة جميع أنواع الإيذاء التي يتعرض لها الطفل: (الجسدي، النفسي، اللفظي، الإهمال، وغيره) علماً أن الإيذاء عن طريق الإهمال له عدة أوجه فمنه مثلاً: الإهمال النفسي كتلقيب الطفل بألقاب تحقير واستهجان مزاحاً، أو إهماله في الملبس والمأكل والمشرب، أو إهمال صحته، أو إهماله بتركه يصول ويجول في المنزل دون متابعة أو رقيب مما يعرضه للخطر، وغير ذلك.

ويتوقف نجاح البحث على مدى تعاونكم معنا -وكلي ثقة في ذلك- مع العلم أن بعض الأطفال ربما يصعب عليهم فهم أسئلة الاستبيان، لذا آمل شرح كل عبارة لهم، مع تجنب الإيحاء بالإجابة، وترك الطفل للإجابة عليها بعفوية، والتأكد من الإجابات على جميع الأسئلة.

علماً بأن إجاباتهم سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط .

شاكراً ومقدراً كريم تجاوبكم

وتقبلوا وافر تحياتي،،،

أخوكم الباحث

فهد بن علي الطيار

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
وزارة التربية والتعليم
شئون تعليم البنات
الإدارة العامة للتربية والتعليم للبنات بمنطقة الرياض
إدارة التوجيه والإرشاد

وزارة التربية والتعليم
Ministry of Education

الرقم : .....
التاريخ : .....
المشفوعات : .....

إلى/ مديرة ب/٧٨٦٥٥٩٤٥٢٦٥٢٨٦٥٧٨ ٤٩٤٣٨٠ حفظها الله
مديرة م/ عائشة بنت زيد ٥/م ١٠٥/م ٥/م
من/ المساعد للشئون التعليمية

بشأن: تسهيل مهمة الباحث/ محمد بن علي الطيار

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،،

إشارة إلى خطاب عميد كلية الدراسات العليا بجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
بشأن تطبيق دراسة الباحث/ محمد بن علي الطيار
بعنوان (إساءة الأطفال في الأسرة السعودية معالمها وآثارها)
للحصول على درجة / بحث علمي
عليه نأمل تسهيل مهمة الباحث بتعبئة الاستبانة المرفقة من قبل
الطالبات

علماً بأن الباحث سوف يقوم بتوزيع واستلام الاستبانة بنفسه.

شاكرين لكم تعاونكم،،
و الله الموفق،،

د.البندري بنت عبدالله آل سعود

ص/الباحث.
ص. للمساعد للشئون التعليمية (ندى النعيم .

بسم الله الرحمن الرحيم

المكرمة / المديرة ، المساعدة، الأخصائية الاجتماعية سلّمهم الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فأسأل الله سبحانه وتعالى لنا ولكم دوام العون والتوفيق

أود إفادتكم بأنني أقوم حالياً بإعداد بحث للحصول على درجة الدكتوراه، بعنوان: ***"إيذاء الأطفال في الأسرة السعودية- عوامله وآثاره"***، ويشمل الإيذاء في هذه الدراسة جميع أنواع الإيذاء التي يتعرض لها الطفل: (الجسدي، النفسي، اللفظي، الإهمال، وغيره) علماً أن الإيذاء عن طريق الإهمال له عدة أوجه فمنه مثلاً: الإهمال النفسي كتلقيب الطفل بألقاب تحقير واستهجان مزاحاً، أو إهماله في الملبس والمأكل والمشرب، أو إهمال صحته، أو إهماله بتركه يصول ويجول في المنزل دون متابعة أو رقيب مما يعرضه للخطر، وغير ذلك.

ويتوقف نجاح البحث على مدى تعاونكم معنا -وكلي ثقة في ذلك- مع العلم أن بعض الأطفال ربما يصعب عليهم فهم أسئلة الاستبيان، لذا آمل شرح كل عبارة لهم، مع تجنب الإيحاء بالإجابة، وترك الطفل للإجابة عليها بعفوية، والتأكد من الإجابات على جميع الأسئلة.

علماً بأن إجاباتهم سوف تستخدم لأغراض البحث العلمي فقط .

شاكراً ومقدراً كريم تجاوبكم

وتقبلوا وافر تحياتي،،،

أخوكم الباحث

فهد بن علي الطيار

٣/ ٦

١٤٢٣هـ